

Université Mohamed Khider – Biskra  
Commerciales et des sciences Encosmiques  
Département des sciences Economiques  
Faculté des sciences Economiques



جامعة محمد خيضر – بسكرة  
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
قسم العلوم الاقتصادية

## الموضوع

دور شركات التأمين التكافلي في دعم سوق التأمين في الجزائر  
(دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات الجزائر  
خلال الفترة الممتدة من 2006 إلى 2020)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي) في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

الأستاذ المشرف:  
د/ محمد عدنان بن الضيف

إعداد الطالب (ة):  
بن عباس نسرين

لجنة المناقشة:

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصفة	الجامعة
01	عديسة شهرة	أستاذ محاضر - أ-	رئيساً	جامعة بسكرة
02	محمد عدنان بن الضيف	أستاذ محاضر - أ-	مشرفاً	جامعة بسكرة
03	نور الدين دلال	أستاذ محاضر - أ-	مناقشاً	جامعة بسكرة

السنة الجامعية: 2020/2019



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الإهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين بعد الكثير من الجهد والتعب والمعانات وسهر الليالي ومحاولات لتذليل الصعوبات ها أنا اليوم والحمد لله أطوي تلك الخوالي وتعب الأيام وخلاصة مشواري بين دفتي هذا العمل المتواضع.

قيل في الحديث النبوي الشريف أن من علمني حرفاً صرت له عبداً، وليس لي إلا أن أهدي هذا الجهد إلى من كانوا سبباً في تعلمي، إلى المصطفى الحبيب صلى الله عليه وسلم منارك العلم والعلماء كما أهديه إلى:

من ربنتي وأعاننتي بالصلوات والدعوات، الينبوع الذي لا يمل العطاء إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوج من قلبها.

### أمي الحبيبة الغالية

من سعى من أجلي وشقي لأنعم بالراحة والهناء الذي لم يبخل علي بشيء من أجل دفعي إلى طريق النجاح، الذي دعمني أن ارتقي سلم الحياة بحكمة وصبر أدامه الله لي. أبي العزيز

من حبهم يجري في عروقي ويلهج بذكرهم فؤادي.

### إخوتي وأخواتي

من علمونا حروفاً وكلمات من ذهب، من أخذوا بيدي وصبروا علي وأخلصوا النية في عملهم وعلمهم فأناروا لنا الطريق فكانوا لنا أساتذة وكانوا لنا خير صديق. أساتذتي الكرام

إلى من سرنا سويًا ونحن نشق الطريق معاً نحو النجاح والإبداع إلى من تكاتفنا يداً بيد ونحن نقطف زهرات مشوارنا التعليمي.

### صديقاتي وزميلاتي

أتمنى من الله تعالى أن يجعل عملي هذا نفعاً يستفيد منه الجميع.

# شكر و عرفان

الشكر لله أولاً

ثم الشكر للأبوين ثانياً

والتقدير لكل الإخوة والأحباب والزملاء كما  
العرفان بالجميل لكل من ساهموا في تكويننا وتعليمنا  
وسهروا على باب الإخلاص لتطويعنا وتدريبنا

من معلمين وأساتذة كرام

من السنة الأولى ابتدائي إلى ما وصلناه.

وكلنا انحاء وتقدير للأستاذ المشرف

الأستاذ محمد عدنان بن الضيف على محاولته من تقديم  
كافة التسهيلات والنصائح.

وإلى كل من مد لي يد المساعدة من أساتذتي الكرام  
وزملائي الأعزاء على ما قدموه لي من معونة معنوية  
كانت أو مادية.

مقدمة

## تمهيد:

ترتكز جميع الشركات الإسلامية، التي تعمل في نطاق المال والاقتصاد، سواء كانت مصرفاً أو شركة للاستثمار أو التمويل أو التأجير أو التأمين على الصفة الإسلامية، المستمدة من أسس الشريعة الإسلامية كأساس لأعمالها المختلفة والتي أصبحت اليوم تتسم بتنوع خدماتها، وتنوع ما تقدمه للفرد والمجتمع وللاقتصاد على حد سواء، ولهذا وجب على المؤسسات المالية الإسلامية المتواجدة في اقتصاد ما أن تتكامل فيما بينها، من خلال تعاونها مع بعضها البعض، لتحقيق الغايات التي أنشئت من أجلها.

وقد اهتم علماء رواد الفكر الاقتصادي الإسلامي ورجال الأعمال المسلمين والخبراء بموضوع التأمين من منظور أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية مما أسفرت عنه تلك الجهود جواز التأمين التعاوني بضوابط شرعية، كما أنشأت العديد من شركات التأمين التكافلي في مختلف دول العالم من بينها الجزائر، نظراً لدورها الهام في تخفيف الخسائر المادية والاحتياط للمستقبل، وفق الضوابط الشرعية، ومن ثم يبرز دور شركات التأمين في دعم سوق التأمين وضرورة مواجهة ما قد يقابله من مشكلات.

تبعاً للتطورات الإقليمية والدولية الحالية، أصبحت شركات التأمين التكافلي في وضع يحتم عليها الظهور في أقوى صورة لديها، وهذا ما استدعى الاهتمام أكثر بأساليب وآليات تطوير عملها، وتسليط الضوء على الأسس التقنية والفنية القائمة عليها وكذلك القانونية.

## الإشكالية:

من خلال ما سبق ذكره نطرح الإشكالية التالية:

ما هي آليات شركات التأمين التكافلي (شركة سلامة) في دعم سوق التأمين في

الجزائر؟

التساؤلات الفرعية:

بناءً على السؤال الرئيسي يمكن طرح جملة من التساؤلات الفرعية التي نوردتها فيما يلي:

1. هل يعتبر التأمين التكافلي بديلاً شرعياً للتأمين التقليدي؟
2. هل يوجد اختلاف بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي؟
3. ماهي مكونات سوق التأمين الجزائري؟
4. فيما تتمثل المشاكل التي تواجهها شركات التأمين التكافلي في الجزائر؟

### فرضيات الدراسة:

انطلاقاً من الإشكالية المطروحة، وقصد الإجابة على الأسئلة الفرعية، ارتأينا طرح الفرضيات التالية والتي تكون منطلقاً لدراستنا:

1. التأمين التكافلي هو أكثر شرعية وأنسب أساً وأكثر مراعاة لحقوق المؤمنين لهم.
2. لا يوجد اختلاف بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي.
3. يتكون سوق التأمين الجزائري من شركات عامة، الخاصة، المتخصصة، التعاقدية وشركة إعادة التأمين.
4. من بين العوائق التي تواجه شركات التأمين التكافلي هي انعدام الثقافة التأمينية لدى المواطن الجزائري.

### أهداف الدراسة:

من بين الأهداف التي يراد تحقيقها من خلال هذه الدراسة ما يلي:

1. التعريف بالتأمين كأداة للحماية من المخاطر وكوسيلة لجذب وجمع وتوظيف الأموال.
2. التعريف بالتأمين التكافلي وأركانه ووظائفه ومميزاته.
3. توضيح أهم المبادئ التي يقوم عليها التأمين التكافلي.
4. معرفة الاختلاف بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي.
5. معرفة مكونات سوق التأمين الجزائري.
6. الوقوف على التحديات التي تواجه التأمين التكافلي في الجزائر.

7. تحديد ومعرفة مدى تأثير التأمين التكافلي على نمو وتطور سوق التأمين الجزائري.
8. سعياً منا لإضافة لبنة جديدة إلى مجموعة الدراسات السابقة وتنمية قدراتنا المعرفية في موضوع التأمين التكافلي.

### منهج الدراسة:

للإجابة على إشكالية هذا البحث وإثبات أو نفي صحة الفرضيات فإنه قد تم استخدام في هذه الدراسة المناهج التالية كل حسب طبيعته وحاجة الدراسة إليه:

1. **المنهج التاريخي:** وذلك من أجل إبراز الخلفية التاريخية لنشأة التأمين التقليدي لدى الحضارات الإنسانية القديمة والتأمين التكافلي من خلال تتبع مراحل تطورها من جانبيها النظري والواقعي، وكذلك تم استخدام هذا المنهج في تقديم عرض مفصل حول تطور التأمين في الجزائر منذ ظهوره لأول مرة خلال مرحلة الاستعمار الفرنسي إلى غاية تطوره خلال مرحلة الاستقلال.
2. **المنهج الوصفي:** واستخدم المنهج الوصفي في الدراسة في بعض أجزاء البحث المتعلقة بتجميع المعلومات حول التأمين التقليدي والتأمين التكافلي وكذا من أجل وصف حالت سوق التأمين الجزائري والشركات المكونة له، وشرح الدور الذي تلعبه في سوق التأمين الجزائرية.
3. **المنهج التحليلي:** وذلك من أجل إظهار أثر التأمين التكافلي على سوق التأمين في الجزائر.
4. **منهج دراسة حالة:** من أجل اسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي حيث نقوم بدراسة حالة شركة سلامة للتأمينات الجزائرية.

## الدراسات السابقة:

لقد قام العديد من الباحثين بدراسة موضوع التأمين التكافلي، وكذا القطاع المصرفي في الجزائر ومن خلال عملية المسح المكتبي وجدنا الدراسات السابقة التي تناولت موضوع التأمين التكافلي في الرسائل والأطروحات التالية:

**الدراسة الأولى: سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الجزائري، غنصي توفيق، أطروحة دكتوراه، جامعة المسيلة، الجزائر، 2018.**

حيث تطرقت هذه الدراسة في الفصل الأول إلى عرض الإطار العام للتأمين من خلال تعريف والتطور التاريخي للتأمين وكذا التكلم عن خصائص وفوائد وتقسيمات التأمين. في حين تطرقت في الفصل الثاني إلى نشأة التأمين في الجزائر إبان الحقبة الاستعمارية ومراحل تطوره خلال فترة الاستقلال، كما يتناول أيضاً هيكل قطاع التأمين في الجزائر وفق تخصص المؤسسات المقدمة لخدمات التأمين.

أما في الفصل الثالث فقد تم التطرق إلى تحديد وتحليل العوامل الكامنة وراء ضعف مساهمة قطاع التأمين الجزائري في ترقية الاقتصاد الوطني.

**ولقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:**

1. إبراز أهمية نشاط التأمين في الاقتصاديات الوطنية ودوره في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

2. إبراز نشأة التأمين في الجزائر ومراحل تطوره وإصلاحات.

3. إبراز أهم القيود التي تكبح تطور نشاط التأمين في الجزائر.

**وتبرز نقاط الاختلاف بين الدراستين في أن:**

1. عدم إظهار تلك الدراسة لتقسيمات التأمين بشكل مفصل على عكس ما جاء في دراستي التي تم التطرق إلى جوانب عدة في تقسيمه.

2. عدم التوسع في إظهار الوظائف الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن دراستي عملت على إظهار الوظائف التأمينية كلا على حدى.

3. هذه الدراسة لم تبيين المنتجات المستخدمة في السوق التأمين الجزائري بشكل واضح،

ودراستي عملت على إظهار جل ما تقدمه شركات التأمين التقليدية وشركة التأمين

التكافلي المختلفة في سوق الجزائري من منتجات تقليدية ومنتجات تكافلية مختلفة.

**الدراسة الثانية: واقع صناعة التأمين التكافلي في الجزائر، بلال شيخي، مداخلة في**

**المؤتمر العلمي الدولي حول دور المصارف الإسلامية في التنمية، جامعة العلوم الإسلامية**

**العالمية، عمان، الأردن، يومي 16-18 نوفمبر 2017.**

جاء في الفصل الأول المعنون بالإطار النظري للتأمين التكافلي بتقديم تعريف وخصائص

ومبادئ التأمين التكافلي وكذا تقديم أنواع ودوافع نمو التأمين التكافلي.

أما الفصل الثاني فتكلم على تطور أسواق التأمين التكافلي، من خلال إعطاء لمحة عن

تطور سوق التأمين التكافلي في العالم ككل، ثم التطرق لتطور سوق التأمين في الوطن

العربي مثل سوق السعودية والبحرين وكذا تطور سوق التأمين التكافلي في الجزائر.

أما الفصل الثالث فخصص للتكلم حول تحديات وآفاق صناعة التأمين التكافلي والوسائل

المقترحة لنشر ثقافة التكافل وكذا الآثار الاقتصادية للتأمين التكافلي وختمه بإبراز دور

التأمين التعاوني الإسلامي في توفير مصادر تمويل التنمية.

لم تحتوي الدراسة على نتائج تعكس مضمونها الواسع.

**وجاءت نقاط الاختلاف بين الدراستين:**

1. عدم إظهار نشأة التأمين التكافلي عكس ما جاء في دراستي.

2. عدم التوسع في دراسة سوق التأمين التكافلي في الجزائر عكس دراستي التي عملت

على إظهار كل جوانب سوق التأمين الجزائري ثم إعطاء لمحة عن سوق التأمين

التكافلي في الجزائر.

3. لم تعمل تلك الدراسة على إظهار العلاقة بين سوق التأمين الجزائري وشركات التأمين

التكافلي وحاجة السوق لمثل هذا النوع من الشركات، على عكس دراستي التي ذكرت

وربطت سوق التأمين الجزائري وحاجته لشركات التأمين التكافلي وما تقدمه هذه الشركات من منتجات ومنافع للسوق.

### صعوبات الدراسة:

1. واجهنا العديد من الصعوبات أثناء عملية انجاز البحث نعرض أهمها فيما يلي:  
1. غياب معظم الكتب التي تتحدث عن التأمين التكافلي، حيث معظمها يتحدث عن الحكم الشرعي للتأمين دون الخوض في تفاصيل أكثر عن الموضوع.
2. قلة الدراسات التي تناولت موضوع التأمين التكافلي.
3. طبيعة الموضوع في حد ذاته، حيث يضم عدداً كبيراً من المفاهيم الكثيرة والمتداخلة في أحيان كثيرة، خصوصاً المتعلقة بحكم التأمين.
4. صعوبة الحصول على بعض البيانات والمعطيات الخاصة بشركة سلامة للتأمينات الجزائرية.
5. عدم الحصول على المعلومات الكافية التي تخدم البحث.

### هيكل الدراسة:

لقد تم تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة فصول، فصلان نظريان وفصل تطبيقي، مع مقدمة وانتهاء بخاتمة كما يلي:

- تم التطرق في الفصل الأول المعنون ب: " الإطار النظري للتأمين التقليدي والتأمين التكافلي " إلى التعريف بالتأمين التقليدي والتكافلي وتحديد نشأة وتقسيمات كل منهما وكذلك الفرق بينهما، ثم التطرق إلى شركات التأمين التكافلي من تعريف وتاريخ وتحديد أطرافها، وذكر صورها ومعرفة نوع الأموال فيها.
- الفصل الثاني والذي جاء تحت عنوان " سوق التأمين الجزائري " حيث سيتم التطرق فيه إلى تعريف سوق التأمين وأنواعها، وكذا عرض التطور التاريخي لسوق التأمين الجزائري ومختلف شركات التأمين النشطة فيه وأهم منتجات التأمين التي تقدمها هذه

الشركات، ثم التطرق إلى التأمين التكافلي بالجزائر من خلال تحديد دوافع اعتماد والتحديات التي تواجه التأمين التكافلي في الجزائر.

- أما الفصل الثالث تحت عنوان " تطبيقات التأمين التكافلي نظرة تطبيقية على بعض التجارب العالمية وفي الجزائر " سيتم التطرق فيه إلى تجارب عالمية في التأمين التكافلي، وبعد ذلك التكلم على شركة سلامة للتأمينات الجزائرية.
- الخاتمة: وسيكون فيها طرح اجمالي ما توصلنا اليه من نتائج ومقترحات لمعرفة الدور الذي تلعبه شركات التأمين التكافلي في دعم سوق التأمين الجزائرية

---

## الفصل الأول

### الإطار النظري للتأمين التقليدي والتأمين التكافلي

### تمهيد:

يعود تاريخ التأمين إلى العصور القديمة لكن في شكل يختلف عن الذي نعرفه اليوم، ومع ذلك فإنه موجود لمواجهة المخاطر محتملة الوقوع والتي تختلف من عصر لآخر، ولذا فقد أصبح التأمين في المجتمعات الحديثة ضرورة ملحة لدرء الأخطار التي لا يمكن إهمالها في مختلف نواحي الحياة من جهة، ومن جهة أخرى دوره المهم في الاقتصاد باعتباره يقوم بتعبئة المدخرات واستثمارها في مختلف الميادين ما ينتج عنه تحريك عجلة النمو الشاملة، وهو من أفضل وأجدى الوسائل التي تمكن الانسان من التخفيف من آثار الكوارث، والمحافظة على رؤوس الأموال، وخاصة إذا غلبت على هذه الوسائل الصورة التكافلية التي لا ترمي إلى تنمية الثروة وتحقيق الربح، بل تهدف إلى توزيع الآثار والخسائر الناتجة عن وقوع الخطر على مجموعة الأفراد المعرضين لنفس للخطر أو لمخاطر معينة وهو ما عرف بالتأمين التكافلي.

وسنتناول في هذا الفصل:

- المبحث الأول مفاهيم حول التأمين التقليدي والتأمين التكافلي: وتم التفصيل هنا في نقاط عدة مبتدئاً بالتعريف التأمين التقليدي، وعناصره ووظائفه وتقسيماته، ثم التطرق إلى التعريف بالتأمين التكافلي، وأنواعه وخصائصه، والمبادئ والأسس العامة للتأمين التكافلي، وكذلك الفرق بين التأمين التكافلي والتأمين التقليدي.
- المبحث الثاني مفاهيم حول شركات التأمين التكافلي: وسنتطرق في هذا المبحث إلى التعريف بشركات التأمين التكافلي وتحديد أطرافها، وذكر صورها ومعرفة نوع الأموال فيها.

### المبحث الأول: مفاهيم حول التأمين التقليدي والتأمين التكافلي

التأمين فكرة قديمة نشأت مع نشأة الإنسان وتطورت بتطوره، وهو عبارة عن عملية تكافلية فعالة لمجابهة الأخطار التي يتعرض لها الإنسان في شخصه وممتلكاته، وبذلك أصبح التأمين في المجتمعات الحديثة يمثل ضرورة ملحة لمواجهة الأخطار والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث يعمل على تعبئة المدخرات وتمويل الاقتصاد.

#### المطلب الأول: ماهية التأمين التقليدي

يتعرض الإنسان منذ القديم لأخطار عديدة تختلف مسبباتها كما تختلف نتائجها، غير أنها تبقى في النهاية سبباً لعرقلة سير حياته، لذا كان لابد له من البحث عن وسيلة يتمكن من خلالها من التخفيف من آثار هذه الأخطار وقد وجد ضالته في التأمين.

#### الفرع الأول: تعريف التأمين التقليدي

أصبح التأمين يعتبر أحد أهم الركائز الاقتصادية، ومن خلال النظر إلى طبيعة عملية التأمين نجد أنها تهدف إلى قيام المؤمن بتحمل أخطار معينة نيابة عن الشخص أو الجهة التي يحتمل تعرضها لمثل هذه الأخطار نظير تقاضي أجر محدد عن هذه العملية.

#### أولاً: التعريف اللغوي

من " أمن " الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومعناها سُكون القلب، والآخر التصديق،<sup>1</sup> والتأمين بضم الميم - أَمُنَ يَأْمُنُ، أمانةً، فهو أمين، وبكسر الميم - أَمِنَ من يَأْمَنُ، أَمْنًا وَأَمَانًا وَأَمْنَةً وَأَمَانَةً فهو آمِنٌ وأمين.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> أبي الحسين أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، المجلد الأول، باب الهمزة، مادة أمن، دار الجيل، بيروت، 1991، ص: 133.

<sup>2</sup> أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، المجلد الأول، باب الهمزة، مادة أمن، عالم الكتب، القاهرة، 2008، ص: 122.

### ثانياً: التعريف الاصطلاحي

اصطلاحاً فقد وردت تعاريف كثيرة في محاولة لإعطاء مفهوم شامل للتأمين، نذكر منها:

**التعريف الأول:** أنه وسيلة أو نظام يهدف إلى حماية الأفراد أو المنشآت من الخسائر المادية المحتملة الناشئة عن تحقق الأخطار المؤمن منها، وذلك عن طريق نقل عبء مثل هذه الأخطار إلى المؤمن الذي يتعهد بتعويض المؤمن له عن كل أو جزء من الخسارة المالية التي يتكبدها وذلك في مقابل أقساط محددة محسوبة وفقاً لمبادئ رياضية وإحصائية معروفة.<sup>1</sup>

**التعريف الثاني:** التأمين هو وسيلة تهدف بصفة أساسية إلى حماية الأفراد والهيئات من الخسائر المادية الناشئة عن تحقق الأخطار المحتملة الحدوث والتي يمكن أن تقع مستقبلاً وتسبب خسائر يمكن قياسها مادياً ولا دخل لإدارة الأفراد أو الهيئات في حدوثها.<sup>2</sup>

**التعريف الثالث:** التأمين هو اتفاق يلتزم بمقتضاه المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال أو إيراداً أو أي عوض مالي آخر في حال وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين بالعقد وذلك مقابل قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن.<sup>3</sup>

ونستنتج من جملة هذه التعاريف العناصر التالية:

1. تعاون مجموعة من الأفراد لمواجهة خطر معين.
2. توزيع الخسارة التي تلحق بالبعض على جميع المعرضين لنفس الخطر.

<sup>1</sup> كريمة عيد عمران، التأمين الإسلامي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص:16.

<sup>2</sup> أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص:89.

<sup>3</sup> عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر والتأمين، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص:92.

3. التأمين يسمح بتفتيت الخطر وتقسيمه وتوزيعه لتحقيق خسارة جزئية محتملة.
4. تحقيق الأمان والاستقرار.
5. يجب أن يكون الخطر احتمالي وليس مؤكد الوقوع والحدوث.
6. لا بد من توفر الطرفين في عقد التأمين، وأساسيات العقد فيه.

وبعد هذه الاستخلاصات من تلك التعاريف المجمعَة لدينا، يمكن القول بأن:

التأمين عقد يُبرم بين المؤمن (شركة التأمين) التي تتعهد بموجبه بأداء مبلغ معين للمستأمن أو المستفيد من العقد عند تحقق الخطر، وبين المؤمن له أو المستأمن الذي يلتزم بدفع قسط دوري لشركة التأمين، في حين تقوم هذه الأخيرة بإدارة العملية القائمة بين المستأمنين، بغرض توزيع العبء على المجموعة.

### الفرع الثاني: نشأة التأمين التقليدي

يرجع الباحثون فكرة التأمين إلى العصور القديمة، حيث يرون أن هذه الفكرة قد تجسدت أول مرة في رؤية سيدنا يوسف عليه السلام خلال التي تعبر عن الحيطة والحذر من وقوع المخاطر التي قد تتحقق مستقبلاً خلال الحضارة الفرعونية المصرية.<sup>1</sup>

من جانب آخر، عرف العرب قبل الإسلام صوراً مشابهة للتأمين، تركزت معظمها في إطار التأمين من الأخطار التي قد تلحق بالمتلكات، ففي رحلت الشتاء والصيف التي كانت قريش تقوم بها بين مكة واليمن والشام، كان أعضاء القافلة يتفقون فيما بينهم على تعويض من يهلك حمله أثناء الرحلة، وذلك من أرباح التجارة التي يديرونها، حيث كان كل عضو

<sup>1</sup> كريمة عيد عمران، مرجع سابق، ص ص: 18، 19.

منهم جزءًا من التعويض، إما بنسبة ما حققه من أرباح، أو بنسبة رأسماله في الرحلة حسب الاتفاق.<sup>1</sup>

أما في أوروبا فقد ظهر منذ نحو ستة قرون وقد كان في مدينة فلاندرز الإيطالية شركة متخصصة في التأمين في أوائل القرن الرابع عشر الميلادي، ويقال إن أول تأمين ضد الحريق ظهر في بريطانيا بعد سنة 1666 وهي السنة التي شهدت حريق لندن،<sup>2</sup> وفي القرن السابع عشر وتحديداً عام 1686 ظهرت جماعة اللويدز "على رأسها إدوارد لويدز" التي تهتم بالتأمين البحري،<sup>3</sup> ولم تظهر شركة التأمين على الحياة في انكلترا إلا في سنة 1699، أما أول شركة تأمين ظهرت في الولايات المتحدة فكانت في سنة 1752م والتي أسسها بنيامين فرانكلين (الذي صار بعدئذ رئيساً للولايات المتحدة).<sup>4</sup>

وبظهور الثورة الصناعية، تتابع ظهور أنواع أخرى: كالتأمين على الحوادث الشخصية، التأمين على السيارات، ثم التأمين الاجتماعي،<sup>5</sup> وفي القرن العشرين ظهر: التأمين على المسؤولية المدنية، التأمين على الديون، التأمين من المخاطر الالكترونية، التأمين ضد مخاطر استعمال الطاقة الذرية، إلى أن ظهر التأمين ضد الإرهاب.

<sup>1</sup> ياسمين أبراهيم سالم، دور الكفاءة التشغيلية في تعزيز تنافسية شركات التأمين، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2016/2015، ص: 04.

<sup>2</sup> عز الدين فلاح، التأمين مبادئه أنواعه، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص: 51.

<sup>3</sup> خالد خطيب، الأسس النظرية والتنظيمية للتأمين التقليدي بالجزائر، ندوة شركات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف، الجزائر، يومي 25 و26 أبريل 2011، ص: 172.

<sup>4</sup> عز الدين فلاح، مرجع سابق، ص: 07.

<sup>5</sup> سالم راشدي سالم، مرجع سابق، ص: 14.

### الفرع الثالث: عناصر ووظائف التأمين التقليدي

يعتبر التأمين كأى عقد تجاري له عناصر محددة يقوم عليها وتحدد الإطار الذي يقومه عليه، ويتميز أيضاً بعدة وظائف مختلفة.

#### أولاً: عناصر التأمين التقليدي

عند إجراء العملية التأمينية هناك عدة عناصر يعتمد عليها وهي كالتالي:

1. **المؤمن:** ويكون المؤمن عادة شركة تأمين أو هيئة التأمين التي تستلم أقساط التأمين، وفي المقابل تلتزم هي بدفع مبلغ التأمين للمؤمن له أو المستفيد في حالة وقوع الخطر المؤمن منه.<sup>1</sup>
2. **المؤمن له:** وهو صاحب الشيء موضوع التأمين أو المنفعة التأمينية في الشيء المؤمن عليه والذي يدخل في عقد التأمين مع المؤمن لتغطية الخسارة المتوقعة.<sup>2</sup>
3. **المستفيد:** هو الطرف المستفيد من قيمة التأمين، الذي يحصل على مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر المؤمن منه بالنسبة للمؤمن عليه.<sup>3</sup>
4. **وثيقة التأمين:** تقوم شركة التأمين بإصدار وثيقة التأمين باعتبارها العقد الرئيسي للعملية التأمينية.<sup>4</sup>
5. **قسط التأمين:** هو المبلغ النقدي الذي يلتزم المؤمن له بدفعه للمؤمن على شكل أقساط أو بدفعة واحدة أي بقسط واحد.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> نهال فريد مصطفى، السيدة عبد الفتاح إسماعيل، الأسواق والمؤسسات المالية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007، ص: 261.

<sup>2</sup> يوسف حجيم الطائي، سنان كاظم الموسوي، حسين جميل البديري، هاشم فوزي العابدي، إدارة التأمين والمخاطر، دار اليازوري العملية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 53.

<sup>3</sup> عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، مرجع سابق، ص: 166.

<sup>4</sup> على محمود بدوي، التأمين، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009، ص: 34.

<sup>5</sup> عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، إدارة المنشآت المتخصصة، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 2011، ص: 243.

6. مبلغ التأمين: هو المبلغ الذي يلتزم المؤمن بدفعه للمؤمن له أو المستفيد عند تحقق الخطر المؤمن ضده.<sup>1</sup>

7. الخطر: يعبر عن الخطر المحتمل الوقاع للمؤمن له، ويعتبر نوع الخطر المؤمن ضده أمراً جوهرياً في التأمين ويجب أن يكون محددًا بصورة واضحة في وثيقة التأمين.<sup>2</sup>

### ثانياً: وظائف التأمين التقليدي

يقدم التأمين العديد من الوظائف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتظهر فيما يلي:

1. التأمين يبعث الأمان في نفوس المستأمنين: التأمين يكفل الأمان للمستأمنين ويبث الطمأنينة في نفوسهم حيث يؤمن الفرد ضد ما يتعرض له من أخطار تؤثر في شخصه أو ماله مما يؤثر بدوره في قدرته الإنتاجية حيث يكفل للمستأمن المناخ الحسن والجو المناسب للعمل باطمئنان وزيادة الإنتاج.

2. التأمين يقوم بتجميع المدخرات: يعتبر التأمين وسيلة لزيادة مدخرات الأفراد والحد من نشاطهم الاستهلاكي حيث بموجب عقد التأمين يلتزم الأفراد بدفع أقساط التأمين، مما دفع معظم دول العالم للتدخل في كيفية استثمار شركات التأمين لهذا الأموال حفاظاً على حقوق المستأمنين وتحقيقاً لمصلحة الاقتصاد القومي.

3. التأمين وسيلة من وسائل تنشيط الائتمان: يعتبر التأمين وسيلة هامة من وسائل الائتمان وذلك على مستوى الأفراد وعلى مستوى الدولة، فبالنسبة للأفراد يوفر التأمين للمدين ضمانات تسهل له عملية الاقتراض حيث يحل تعويض التأمين محل الشيء المرهون إذا هلك نتيجة لتحقق الخطر المؤمن منه، وعلى مستوى الدولة يقوم التأمين بتدعيم عملية الائتمان وذلك عن طريق، وتغطية القروض العامة والمساهمة في

<sup>1</sup> أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص: 87.

<sup>2</sup> سالم راشدي سيد، مرجع سابق، ص: 35.

استثمارات المشروعات العامة مما يساعد على تنشيط الائتمان العام وازدهار الاقتصاد القومي.<sup>1</sup>

4. **التأمين عامل من عوامل الوقاية في المجتمع:** يقوم التأمين الوقاية من المخاطر والعمل على تقليل نسبة وقوع الحوادث عن طريق دراسة أسبابها، والعمل على تجنب وقوعها فنقوم بالاستعانة بالخبراء والأخصائيين لتوعية المواطنين وإرشادهم إلى طريق الوقاية من الحوادث وتقليل نسبتها، مما يساعد على تحقيق الاستقرار الكامل للمشروعات.<sup>2</sup>


5. **التأمين يؤدي وظيفة اجتماعية هامة:** إن التأمين يساهم في حل المشاكل الاجتماعية المختلفة فهو ضمان وحماية للجمهور، ومن بينها تحقيق: الاستقرار الاجتماعي، تنمية الشعور بالمسؤولية والتقليل من الحوادث، يعالج الكثير من الآفات الاجتماعية كالمرض والبطالة والعجز.<sup>3</sup>

يمكننا أن نمثل وظائف التأمين التقليدي المذكورة أعلاه في الشكل التوضيحي التالي:

---

<sup>1</sup> سالم رشدي سيد، مرجع سابق، ص ص: 36،37.  
<sup>2</sup> العيد قريشي، العجال عدالة، فواز واضح، الفائض التأميني كآلية لتمويل التنمية المستدامة، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، جامعة جيجل، الجزائر، المجلد الثاني، أبريل 2018، ص: 288.  
<sup>3</sup> كريمة شيخ، إشكالية تطوير ثقافة التأمين لدى المستهلك ببعض ولايات الغرب الجزائري، مذكرة ماجستير، تخصص تسويق دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2010/2009، ص: 32.

الشكل رقم(01): وظائف التأمين التقليدي



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

الفرع الرابع: تقسيمات التأمين التقليدي

يقسم التأمين إلى عدة أنواع تبعًا لعدة اعتبارات نذكر منها:

أولاً: تقسيم التأمين من حيث طبيعة الغرض من التأمين أو من حيث الجهة التي تتولى القيام بعملية التأمين

يتم تقسيم التأمين إلى قسمين هما:

1. التأمين الخاص أو التجاري أو الاختياري: يقوم التأمين هنا على أساس تجاري أي بغرض تحقيق الربح.<sup>1</sup> وهو يشمل التأمين الخاص أو التجاري جميع أنواع التأمين التي يكون بموجبها للشخص الحرية في أن يختار بين أن يقوم بالتأمين أو لا يقوم بالتأمين دون أي إلزام من أية جهة، ومن أمثلة التأمين الخاص ما يلي: التأمين البحري، تأمينات الحياة، تأمينات الحريق، تأمينات الحوادث.

<sup>1</sup> إبراهيم على إبراهيم عبد ربه، الخطر والتأمين، دار المطبوعات الجامعية جورج عوض، الإسكندرية، مصر، 2008، ص:55.

2. التأمين الحكومي أو الاجتماعي أو الإلزامي: يشمل التأمين الحكومي أو الاجتماعي أو الإلزامي أنواع التأمين التي يكون فيها الشخص المعرض للخطر ملزمًا بالتأمين ضده، أما بحكم القانون أو بأي حكم آخر، وهذه الأنواع غالبًا ما يفرضها القانون لأغراض الاجتماعية لخدمة قطاعات واسعة من المواطنين كالعاملين والموظفين، حماية لهم، وضمانًا لمستقبل عائلاتهم، ومن أمثلة التأمينات الإلزامية: تأمين الشيخوخة، التأمين ضد البطالة، تأمين إصابة العمل، الصحي.<sup>1</sup>

### ثانيًا: تقسيم التأمين من حيث موضوع التأمين والخطر المؤمن عنه

يمكن تقسيم التأمين حسب هذا النوع الى:

1. تأمينات الأشخاص: هو تأمين الذي يكون الخطر المؤمن منه متعلقًا بالمؤمن له، لا بماله ويستحق مبلغ التأمين دون الحاجة إلى إثبات مبلغ التأمين مع قيمة الضرر،<sup>2</sup> ويشمل: التأمين من المرض، التأمين من الإصابات، التأمين للزواج، التأمين للأولاد.<sup>3</sup>
2. تأمينات الممتلكات: وهو يشمل التأمين من الأضرار التي تصيب ممتلكات الأشخاص موضوع التأمين، وذلك بتعويض المؤمن له عن الخسارة التي قد تلحقه في ماله، ويشمل على: تأمين الحريق، تأمين البحري، تأمين الطيران، تأمين السيارات.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، مرجع سابق، ص: 108

<sup>2</sup> فطيمة يحيوي، دور هيئات الإشراف في الرقابة على النشاط التأميني، مذكرة ماجستير، تخصص مالية وبنوك وتأمينات، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2012/2011، ص: 14.

<sup>3</sup> زينب ناجم، إشكالية النهوض بفرع التأمين على الحياة في الجزائر، مذكرة الماجستير، تخصص مالية وبنوك وتأمينات، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2012/2011، ص: 26.

<sup>4</sup> كريم جايز، أثر الطلب على النمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر، أطروحة دكتوراه، قسم علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2019/2018، ص: 33.

3. تأمين المسؤولية المدنية: وهو يتعلق بالمسؤولية التي تقع على المؤمن له جراء الأضرار التي يتسبب في حدوثها للغير في أنفسهم أو ممتلكاتهم نتيجة لتصرفات خاطئة أو إهمال أو لأي سبب كان.<sup>1</sup>

### ثالثاً: تقسيم التأمين على أساس طبيعة عقد التأمين

يمكن تقسيم التأمين حسب طبيعة عقد التأمين إلى قسمين أساسيين هما:

1. العقود الاختيارية: وهي العقود التي يملك الشخص المعرض للخطر حرية الاختيار في عقدها دون إلزام من أية جهة.
2. العقود الإلزامية: وهي العقود التي يلتزم المعرض للخطر أن يقوم بعقدها سواء بحكم القانون أو بحكم التزامه التعاقدية أو أي حكم آخر.<sup>2</sup>

### رابعاً: التقسيم العلمي للتأمين

يمكن تقسيم التأمين بصفة عامة وفقاً لأغراض العمل في شركات التأمين إلى:

1. تأمينات الحياة: تشمل كافة عمليات التأمين التي يكون الخطر المؤمن منه فيها متعلقاً بحياة أو وفاة الإنسان، ويتعهد المؤمن في مقابل أقساط محددة يؤديها المؤمن له، بأن يدفع إلى المؤمن له أو المستفيد مبلغاً من المال عند وفاة المؤمن له أو عند بقاءه على قيد الحياة بعد مدة معينة أو يدفع له راتباً بشكل دوري لفترة محددة أو لمدى الحياة، وذلك حسب اتفاق العقد،<sup>3</sup> وتنقسم تأمينات الحياة إلى ثلاثة أنواع رئيسيين:
  - أ. تأمين حال الوفاة: الخطر المؤمن منه هنا، هو خطر حدوث الوفاة، وإن كانت الوفاة مؤكدة الحدوث لأي شخص وينحصر الخطر في وقت تحقق الوفاة وهو غير معلوم.

<sup>1</sup> عبد الفتاح محمد صلاح، التأمين من منظور إسلامي التأصيل للتكافل وإعادة التكافل، رسالة دكتوراه، قسم الاقتصاد الإسلامي، كلية الدراسات الإسلامية، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، مصر، 2014، ص: 23.

<sup>2</sup> عيد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سابق، ص: 111.

<sup>3</sup> أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص: 97.


ب. تأمين حال الحياة: الخطر المؤمن منه في هذه الحالة، هو بقاء الشخص على قيد الحياة حتى عمر معين، حيث يترتب على بقائه على قيد الحياة حتى عمر معين ففده لدخله من العمل، أو زيادة التزاماته المالية اتجاه أسرته.

ت. التأمين في حالة خطري الوفاة والحياة معاً: عقد التأمين المختلط ويجمع بين خطري الوفاة والحياة في عقد واحد.<sup>1</sup>

2. التأمينات العامة: تندرج تحت هذا النوع من التأمين كل أنواع التأمينات الأخرى التي لا ينطبق عليها وصف تأمينات الحياة، مثل: تأمين الحريق، تأمين البحري، ويشمل: تأمين أجسام السفن، تأمين على البضائع، تأمين أجرة الشخص، تأمين السيارات، تأمين السرقة والسطو.<sup>2</sup>

يمكننا أن نمثل تقسيمات التأمين التقليدي المذكورة سابقاً في الشكل التوضيحي التالي:

### الشكل رقم (02): تقسيمات التأمين التقليدي المختلفة



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

<sup>1</sup> إبراهيم على إبراهيم عبد ربه، مرجع سابق، ص ص:123،124.

<sup>2</sup> عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، مرجع سابق، ص ص:112،113.

### المطلب الثاني: ماهية التأمين التكافلي

لقد ظهرت الكثير من الفتاوي الشرعية التي تحرم التأمين التقليدي الذي تديره شركات المساهمة، ولهذا عزف الكثير من المسلمين عن التعامل معها وبرزت الحاجة لإنشاء شركات التأمين الإسلامي التي تحقق تأمين الناس لبعض الأعمال أو بعض الممتلكات ضمن الضوابط الشرعية.

### الفرع الأول: تعريف التأمين التكافلي

انبثقت فكرة التأمين التكافلي من نظام التأمين التقليدي، ولكنه أشمل وأعم بحيث يلبي حاجة المجتمع من أفراد وشركات وغير ذلك، حيث لا يقتصر على أصحاب مهنة معينة أو شريحة معينة من المجتمع، كما أنه ينسجم مع أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

### أولاً: التكافل لغة

التكافل من كَفَلَ يَكْفُلُ، كَفْلاً وَكِفَالَةً، فهو كَافِلٌ وَضَامِنٌ لَهُ، أي تكافل يتكافل، تكافلاً، فهو مُتَكَافِلٌ، فالتكافل يأتي بمعنى التعايش والتضامن والتكافل في الشدائد.<sup>1</sup> ومن الأدلة الشرعية نذكر الآية القرآنية الكريمة قَالَ تَمَّالِي: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾<sup>2</sup>.

### ثانياً: التأمين التكافلي اصطلاحاً

اصطلح على تعريف التأمين التكافلي عدة تعريفات أهمها:

<sup>1</sup> أحمد مختار عمر، مرجع سابق، المجلد الأول، باب الكاف، مادة كفل، ص1946.

<sup>2</sup> سورة المائدة: الآية 02.

التأمين التكافلي هو مصطلح يكثر استعماله من طرف بعض الباحثين في التأمين الإسلامي، وسمي بهذا الاسم للغاية المقصودة من هذه الوظيفة، وهي تكافل أفراد المجتمع ضد المخاطر المحتملة على هذه الأفراد.<sup>1</sup>

ويمكن طرح مجموعة من التعاريف للتأمين الإسلامي، الذي أنشئت على أساسه وتعمل بمقتضاه شركات التأمين التكافلي:

**التعريف الأول:** هو اتفاق يتم بين أشخاص يتعرضون لأخطار محددة بهدف تلافي الأضرار الناشئة عبر انشاء صندوق يتم إيداع اشتراكات فيه على أساس التبرع، ويتم منه التعويض عن الأضرار التي تلحق أحد المشتركين من جراء وقوع الأخطار المؤمن منه.<sup>2</sup>

**التعريف الثاني:** هو نظام تكافلي لا يقوم على مبدأ الربح كأساس، بل يهدف إلى تفتيت أجزاء المخاطر وتوزيعها على مجموعة المشتركين (المؤمن لهم) عن طريق التعويض الذي يدفع إلى المشترك المتضرر من مجموعة حصيلة اشتراكاتهم، بدلا من أن يبقى الضرر على عاتق المتضرر بمفرده، فقط وذلك طبقا لنظام الشركة والشروط التي تتضمنها وثائق التأمين وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.<sup>3</sup>

**التعريف الثالث:** هو تأمين تقوم به جمعيات تعاونية أو مؤسسات لا تهدف الربح، تتكون من أعضاء مستأمنين يؤمن بعضهم بعضاً دون وسيط سوى المنظمة التي تمثلهم وتعمل لحسابهم ضد الأخطار المحتمل تعرضهم لها، وان ما يدفع كل مستأمن إنما يريد به التعاون

<sup>1</sup> محمد عدنان بن ضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات المالية الإسلامية وآثارها التنموية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2017، ص: 551.

<sup>2</sup> سالم رشدي سيد، مرجع سابق، ص: 153.

<sup>3</sup> عز الدين فلاح، مرجع سابق، ص: 40.

مع زملاءه في تخفيف الضرر أو رفعه عن أحدهم إزاء ما نزل به بحدوث الكارثة المؤمن عليها.<sup>1</sup>

ونستنتج من جملة هذه التعاريف العناصر التالية:

1. الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالتأمين.
2. يهدف التأمين بالمقام الأولى إلى ترسيخ قيم جليلة كالتعاون والتكافل والتراحم.
3. يحقق التأمين التكافلي الأمان للمستأمن، وذلك بتعويضه عن أي خسارة قد تلحق به في حالة تحقق الخطر.
4. اشتراكات التأمين التكافلي التي تدفع من قبل ال
5. مشتركين تكون على سبيل التبرع.
6. العلاقة بين أطراف التأمين قائمة على مبدأ التعاون.
7. خلو التأمين التكافلي من الربا، القمار والغرر.

وبعد هذه الاستخلاصات من تلك التعاريف المجمعّة لدينا، يمكن القول بأن:

التأمين التكافلي هو تعاون مجموعة من الأشخاص الذين يتعرضون لخطر أو أخطار معينة، بحيث يدفع كل منهم اشتراك معين (قسط التأمين) على أساس الالتزام بالتبرع، وتخصص هذه الاشتراكات لأداء التعويض المستحق لمن يصيبه الضرر، على أن يكون من حق الأعضاء استرداد المبلغ المتبقي من الاشتراكات بعد صرف التعويض.

ثالثاً: مسميات هذا التأمين (التكافلي، التبادلي، التعاوني، الإسلامي)

يطلق على التأمين المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية عدة تسميات وهي:

1. التأمين التعاوني: وذلك لتعاون مجموع المشتركين في تعويض الأضرار الناجمة عن المخاطر المؤمن منها التي تلحق أحدهم.

<sup>1</sup>كريمة عيد عمران، مرجع سابق، ص: 109.

### 2. التأمين التبادلي: لسببين هما:

أ. أن مجموع المشتركين يتبادلون فيما بينهم تحمل الأضرار التي تلحق بأحدهم نتيجة حصول الخطر المؤمن منه.

ب. ويسمى كذلك أيضا لأن كل عضو من هيئة المشتركين في التأمين يجمع بين صفتي المؤمن والمؤمن له أو المستأمن.

3. **التأمين التكافلي:** ويعد هو الأحدث نسبيا حيث شاع استخدام هذا المصطلح بعد الندوة التي حملت هذا الاسم وعقدت بالخرطوم في عام 1995، وقد أصبح مصطلح عالميا يدل على التأمين المتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.<sup>1</sup>

4. **التأمين الإسلامي:** ذلك لأنه يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وللتميز بينه وبين التأمين التجاري.

وتجدر الإشارة لكون تسمية التأمين التكافلي تعد الأحدث نسبيا، حيث شاع استخدام هذا المصطلح بعد الندوة التي حملت هذا الاسم وعقدت بالخرطوم سنة 1995.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني: نشأة التأمين التكافلي

ترجع بداية ظهور نظام التأمين بصفة عامة تعاونياً تكافلياً، حيث عرفت أول صورة ظهور التأمين التكافلي في العصر الفرعوني، بعد صدور الفتاوى الجمعية التي قدمت صيغة التأمين التكافلي بديلاً عن التأمين التقليدي المفتي بتحريمه كانت البداية الفعلية له.

أولاً: **مرحلة النشأة النظرية للتأمين التكافلي:** بما تفضل به العلماء من عدم جواز التأمين التقليدي وجواز التأمين التكافلي (الإسلامي، التبادلي، التعاوني)، وقد طال البحث في أسسه

<sup>1</sup> موسى مصطفى القضاة، **حقيقة التأمين التكافلي**، ندوة شركات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف، الجزائر، يومي 25 و26 أبريل 2011، ص: 04.

<sup>2</sup> فلاق صليحة، **متطلبات تنمية نظام التأمين التكافلي**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة شلف، الجزائر، 2015، ص: 57.

ومتطلباته أكثر من ستين عام، وصدرت فيه فتاوى شرعية متعارضة، تتردد بين الإباحة والحرمة، وعقدت فيه ندوات ومؤتمرات فقهية متكررة، بدءاً من عام 1900 في مصر، ثم في أسبوع الفقه الإسلامي بدمشق عام 1961، كما أقر مؤتمر مجمع البحوث الإسلامية لعام 1965 هذا النوع من التأمين، ووافق بالإجماع على جواز التأمين الإسلامي، ثم في القاهرة على سنتين متتاليتين 1965 و1966، وذلك في مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة، وكذا في ندوة التشريع الإسلامي في الجامعة الليبية عام 1972، ثم المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي بمكة المكرمة عام 1976، ومكة المكرمة والكويت ودبي، وذلك في الندوة الفقهية الأولى والثانية والثالثة لبيت التمويل الكويتي عام 1987 و1990 و1993 وغيرها من البلاد الإسلامية.<sup>1</sup>

**ثانياً: مرحلة النشأة الفعلية للتأمين التكافلي :** ابتدأت بعد إعلان الرأي الشرعي بجواز خدمات التأمين التكافلي الإسلامي شغف العالم الإسلامي بها كثيراً، فأقيمت مؤسسات لتطبيق هذه النظرية على أرض الواقع والتي تمثلت في : انشاء مؤسسات اقتصادية إسلامية، وكان من بينها تأسيس أول شركة إسلامية للتأمين على المستوى العالمي وعرفت بشركة التأمين الإسلامية وقد أنشئت عام 1979، وتعد أول شركة تأمين إسلامية في العالم ومقرها الخرطوم (السودان)، ثم تبعتها الشركة الإسلامية العربية للتأمين (إياك) في عام 1980، ومقرها القانوني إمارة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة ، ثم شركة التكافل الإسلامية ومقرها الرياض (المملكة العربية السعودية) وتتبع لمجموعة دار المال الإسلامي عام 1982، فشركة التكافل الإسلامية الماليزية ومقرها كوالالامبور (ماليزيا) في عام 1984، وفي نفس العام تم إنشاء شركتين وهما : بيت التأمين السعودي التونسي ومقرها (تونس)، وشركة البركة

<sup>1</sup> محمد عدنان بن ضيف، مرجع سابق، ص ص: 559، 560.

## الفصل الأول: الإطار النظري للتأمين التقليدي والتأمين التكافلي

للتأمين السودان ومقرها (الخرطوم)، وكلا الشركتين تتبعان لمجموعة البركة، ثم تلى ذلك انشاء بقية الشركات في العالم.<sup>1</sup>

هذه أهم شركات التأمين الإسلامي التي أدت فيما بعد إلى ظهور شركات تأمين إسلامية كبرى تنافس حتى شركات التأمين التجاري في العالم الغربي.

### الجدول رقم (01): أهم مراحل نشأة وتطور صناعة التأمين التكافلي

1964	عقد في دمشق اجتماع للمجمع الفقهي الإسلامي ونقش فيه موضوع التأمين حين اتفق معظم الفقهاء على حرمة التأمين التقليدي وأقروا التأمين التكافلي بديلاً عنه.
1979	قام بنك فيصل الإسلامي في السودان بتأسيس أول شركة تأمين تكافلي تحت اسم شركة التأمين الإسلامي السودانية، وفي نهاية نفس السنة قام بتأسيس الشركة العربية الإسلامية للتأمين في إمارة دبي.
1983	أسست شركة التكافل الإسلامية في البحرين، وشركة التكافل الإسلامية في لكسمبورج.
1984	ادخل قانون التأمين التكافلي حيز التنفيذ في ماليزيا وتأسست شركة التكافل الماليزية.
1985	تأسست في المملكة العربية السعودية أول شركة تأمين إسلامية تحت اسم الشركة الوطنية للتأمين التكافلي، كما تأسست في نفس السنة الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين في البحرين شركة التأمين الإسلامية العالمية في البحرين.
1992	البحرين شركة التأمين الإسلامية العالمية في البحرين، وبنك البحرين الإسلامي دور مهم في إنشائها.
1994	تأسست شركة التكافل الاندونيسية.
1995	تأسست شركة التكافل السنغافورية، وشركة التعاون الإسلامية القطرية.
1996	شركة التأمين الإسلامية في الأردن.
2003	أسست في ماليزيا شركة الإخلاص للتكافل.
2004	أسست في ماليزيا شركة ماي بان للتكافل.

<sup>1</sup> السيد حامد حسن محمد، التأمين التعاوني الأحكام والضوابط الشرعية، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة العشرون، الخرطوم، السودان، سبتمبر 2012، ص ص: 16، 17.

## الفصل الأول: الإطار النظري للتأمين التقليدي والتأمين التكافلي

2005	تأسست في ماليزيا شركة تكافل كوميروس.
2007	تأسست شركة الأولى للتأمين المساهمة العامة المحدودة في الأردن.
2009	بلغ عدد الشركات الإسلامية التكافلية 173 شركة معظمها شركات تأمين مباشر وبعضها شركات إعادة تأمين.
2013	ارتفع عدد شركات التأمين التكافلي في العالم الى 206 شركة.

المصدر: بن منصور عبد الله، كويد سفيان، التأمين التكافلي من خلال الوقت، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير-تجارب الدول، كلية العلوم الاقتصادية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة شلف، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص: 04.

### الفرع الثالث: أنواع وخصائص التأمين التكافلي

ينقسم التأمين التكافلي إلى أنواع عديدة وتتميز بخصائص مختلفة.

أولاً: أنواع التأمين التكافلي: للتأمين التكافلي صورتان هما: <sup>1</sup>

1. التأمين التكافلي البسيط (التبادلي المباشر): والمراد به تعاون مجموعة من الأشخاص لتفادي الأضرار الناتجة عن خطر معين، بحيث يدفع كل منهم مبلغ من المال ليتم تعويض من أصيب بالخطر منهم من مجموع تلك الاشتراكات، وإذا بقي شيء أعيد لهم، وإذا لم تكفي الأقساط أخذ منهم.
2. التأمين التكافلي المركب (التبادلي المتطور): وهو تأمين تكافلي بسيط في الأصل إلا أنه تتولى ادارته شركة متخصصة بصفة الوكالة، ويكون جميع المستأمنين مساهمين في هذه الشركة، وتتكون منهم الجمعية العمومية، ثم مجلس الإدارة.

<sup>1</sup> بهلولي فيصل، خويلد عفاف، التأمين التكافلي الإسلامي كبديل للتأمين التجاري التقليدي في الجزائر-الواقع والآفاق، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير-تجارب الدول، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة شلف، يومي 03 و04 ديسمبر 2012، ص ص: 04، 05.

ويتمثل الفرق في كون التأمين التكافلي البسيط يكون فيه عدد المستأمنين محدودا يعرف بعضهم بعضا، ولكن إذا كثر عددهم وتعددت المخاطر أصبحوا يحتاجون الى إدارة مستقلة تتولى إدارة شؤونهم، وتكون منهم على أساس الوكالة بأجر معلوم وهي شركة التأمين.

يمكننا أن نمثل أنواع التأمين التكافلي في الشكل التالي:

### الشكل رقم (03): أنواع التأمين التكافلي



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

### ثانياً: خصائص التأمين التكافلي

يتميز التأمين التكافلي بمجموعة من الخصائص نذكر أهمها في النقاط التالية:

1. اجتماع صفة المؤمن والمؤمن له لكل أفراد المجموعة التي تهدف لتبادل المنافع والمساعدات دون أن ترمي لتحقيق الفائدة، وإذا زادت قيمة مجموع الاشتراك عن التعويضات فالفائض هنا لا يعتبر ربح<sup>1</sup>.
2. الاشتراك في نظام التأمين التكافلي يكون مفتوحاً لكل راغب في الانضمام دون تمييز بين فرد وآخر.
3. العلاقة بين حملة الوثائق (المشتركين) وبين الصندوق عند الاشتراك هي علاقة التزام بالتبرع، حيث أن المشترك يتبرع بالاشتراك وعوائده لحساب التأمين لدفع التعويضات.

<sup>1</sup> نكاري هيفاء رشيدة، التأمين التعاوني ومدى تجسيده في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة البليدة، العدد الخامس، 2014، ص:67.

4. يهدف نظام التأمين التكافلي إلى توفير الخدمات التأمينية للأعضاء على أفضل صورة وبأقل تكلفة ممكنة، وخدمة البيئة والمجتمع، إضافة إلى أن مشروعات التأمين التكافلي تقدم المنح الدراسية للعاملين بها، الأمر الذي يساهم في تنمية مهاراتهم وقدراتهم.<sup>1</sup>
5. عدم وجود أصحاب رأس المال في التأمين التكافلي يطمحون في الحصول على أرباح من وراء قيامهم بالتأمين كما هو الحال في هيئات التأمين التقليدي.
6. انخفاض المصروفات الإدارية لدى هذا النوع من الهيئات وخاصة التكلفة المتعلقة بالتسويق، ويعود ذلك بصفة أساسية إلى انخفاض معدلات عمولة الإنتاج التي تدفعها هيئات التأمين التكافلي عن تلك التي تقدمها هيئات التأمين التقليدي.<sup>2</sup>
7. إن من غايات التأمين التكافلي الأساسية الإسهام في المحافظة على المال الذي يعتبر مقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية وتشجيع المؤمنين على ذلك.
8. يعمل التأمين التكافلي على حفظ الأموال المشروعة التي تكون نافعة للمجتمع، ولا يساعد على حفظ الأموال غير المشروعة التي تلحق ضرراً بالناس والمجتمع وتعتبر من الخبائث.
9. إن التأمين بشكل عام علم قائم بذاته والتأمين التكافلي بكونه بديلاً للتأمين التقليدي وحديث في النشأة يتطلب خبرة ومعرفة متخصصة في ميدان التأمين لممارسته وتطبيقه.

<sup>1</sup> تواتي بن علي فاطمة، آليات توزيع واستثمار أموال الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي الإسلامي، مجلة الاقتصاد والمالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، العدد الثاني، المجلد الرابع، 2018، ص:227.

<sup>2</sup> مؤمن عاطف محمد علي، مبادئ الخطر والتأمين، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، مصر، 2014، ص:62.

10. أنه يصلح كبديل للتأمين التقليدي في جميع أنواعه، فالأخطار التي يصلح التأمين منها كثيرة ومتعددة تشمل جميع الأخطار التي تتوفر بها المصلحة التأمينية الجائزة شرعاً.<sup>1</sup>

#### الفرع الرابع: مبادئ والأسس العامة للتأمين التكافلي

يقوم التأمين التكافلي على مجموعة من المبادئ والأسس تميزه عن غيره من أنواع التأمين الأخرى وهي:

#### أولاً: مبادئ التأمين التكافلي

يتميز التأمين التكافلي الإسلامي بمجموعة من الضوابط والمبادئ الشرعية التي تحكم نشاطه، ويحرس ممارسوه والمشاركين فيه تطبيقها وهذه المبادئ هي:

1. التبرع: تبرع ما هو إلا تعاون بين المشتركين فهم يتكافلون مع من نزلت به المصيبة أو لحقت به الجائحة فيعملون على تخفيفها أو إزالة أثرها.<sup>2</sup>
2. عدم مخالفة نشاط الشركة لأحكام الشريعة الإسلامية في كل مسيرتها.
3. توزيع الفائض التأميني على المشتركين.
4. المشاركة في الخسائر الزائدة عما جمع من اشتراكات.
5. فصل أموال حملة الأسهم (شركة التأمين) عن أموال (هيئة المشتركين).<sup>3</sup>

<sup>1</sup> أوكيل نسيم، درار عياش، التأمين التعاوني الإسلامي كبديل عن التأمين التجاري التقليدي، المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر، العدد الثالث، 2012، ص:120.

<sup>2</sup> السيد حامد حسن محمد، التأمين التعاوني الأحكام والضوابط الشرعية، الدورة العشرون لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الخرطوم، السودان، سبتمبر 2012، ص:07.

<sup>3</sup> معمر قوادري فضيلة، الحاج نعاس خديجة، التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والممارسات العملية في الوطن العربي، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العلمي وآفاق التطور - تجارب الدولة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة شلف، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص:06.

6. تفادي الربا: يقوم التأمين التجاري على أساس أنه عقد معاوضة، بحيث يلتزم المؤمن له بدفع أقساط، وفي المقابل يلتزم المؤمن بدفع التعويض في حالة وقوع الضرر، أي انه عقد معاوضة ينصب على استبدال النقد بالنقد وهذا مرفوض شرعا أي ما يعرف بالربا.

7. الجهالة والغرر: يقوم نظام التأمين التجاري على الجهالة والغرر، لأنه عند التعاقد المؤمن يجهل ما إذا سيحصل على مبلغ التأمين أم لا، كما أن المؤمن والمؤمن له يجهلان مقدار التعويض، ويجهل ماذا سيدفع ومتى سيحصل الخطر، أم الغرر يدخل في الأجل وهو محرم شرعاً.

8. تفادي المقامرة والمراهنة: حيث هناك احتمال الكسب والخسارة، مثل أن يقوم المؤمن له بدفع قسط معين أملاً في أن يحصل على قيمة أكبر في المستقبل.<sup>1</sup>

9. تفادي الاستثمارات المحرمة: يتم في التأمين التكافلي استثمار فائض الاشتراكات في الاستثمارات الشرعية البعيدة عن الربا، والتي تحقق الخير للأعضاء والمجتمع معاً.<sup>2</sup>

### ثانياً: الأسس العامة للتأمين التكافلي

يهدف التأمين التكافلي إلى تقديم خدمات تميزه وتختلف عن تلك التي تقدمها التأمينات الأخرى، ولتحقيق ذلك قسمت أسس التأمين إلى مجموعتين وهي:

#### 1. الأسس الشرعية

أ. التزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أنشطة الشركة ووفقاً لتوجيهات هيئات الرقابة الشرعية.

<sup>1</sup> مولاي خليل، التأمين التكافلي الإسلامي الواق والأفاق، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواق ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غليزان، الجزائر، ص: 04، 05.

<sup>2</sup> منصور عبد الله، كوديد سفيان، التأمين التكافلي من خلال الوقف، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواق العلمي وآفاق التطوير، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص: 06.

ب. ممارسة كافية العمليات التأمينية على أساس التأمين التكافلي المقر كبديل مشروع للتأمين التجاري.<sup>1</sup>

ت. خلو التأمين التكافلي من الربا بنوعيه ربا الفضل و ربا النسيئة فليست عقود المساهمين ربوية ولا يوظفون ما جمع من الاشتراكات في المعاملات ربوية.  
ث. الاستثمار الإسلامي لأموال المشتركين في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية وفي مجال الطيبات بعيدا عن الربا.<sup>2</sup>

### 2. الأسس الفنية

أ. تعمل على تعيين كوادرات فنية تتمتع بالخلق الحسن والأمانة وإتقان العمل.  
ب. توزيع الفائض التأميني على المشتركين حملة الوثائق فهم أصحاب الحق فيه وليس من حق المساهمين في الشركة.  
ت. تعمل على فصل حسابات المساهمين في الشركة، عن حساب حملة الوثائق.<sup>3</sup>  
ث. إدارة العمليات التأمينية لصندوق التكافل من قبل الشركة كجهة مستقلة على أساس الوكالة بأجر معلوم يحدد ابتداء قبيل بداية كل سنة مالية ويثبت في العقود ويدفع من اشتراكات (حملة الوثائق).  
ج. تحقيق مبدأ التكافل بين حملة الوثائق، وذلك من خلال قيام الشركة بالاحتفاظ بجميع أقساط التأمين المستوفاة من حملة الوثائق في صندوق التكافل، تحقيقا لفكرة التكافل

<sup>1</sup> موسى مصطفى القضاة، مرجع سابق، ص 21.

<sup>2</sup> حسين عبد المطلب الأسرح، التأمين التكافلي الإسلامي واقع وآفاق، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، مصر، العدد الثاني، 2013، ص: 11.

<sup>3</sup> قواسمية سهام، قواسمية أسماء، دور الزكاة الوقف والتأمين الإسلامي (التكافلي) في الحد من ظاهرة العوز الاجتماعي، المؤتمر الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غي الربحي (الزكاة) في تحقيق التنمية المستدامة، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب البليدة، يومي 20 و 21 ماي 2013، ص ص: 08، 09.

فيما بينهم حيث يتم جبر أضرار المشتركين الذين يتعرضون للخسارة من هذا الصندوق.

ح. استثمار المتوفر في صندوق التكافل على أساس عقد المضاربة، بحيث تكون الشركة مضاربا، وحملة الوثائق رب المال، وتوزيع الأرباح بين الفريقين بحصص شائعة محددة ابتداء قبيل بداية كل سنة مالية ومثبتة في العقود.

خ. تحقيق مبدأ العدالة بين المساهمين من جهة وحملة الوثائق من جهة أخرى وكذلك تحقيق مبدأ العدالة بين حملة الوثائق أنفسهم، من خلال مراعاة الأمور التالية:

✓ يقدم المساهمون رأس مال الشركة لإشهارها واعطائها الوضع القانوني لتزاول أعمال التأمين، ويقدم المشتركون الاشتراكات (أقساط التأمين)

✓ يقوم المساهمون بدفع جميع المصاريف العمومية مثل: الرواتب والإيجارات والمصاريف الإدارية الأخرى بالإضافة الى المصاريف الرأسمالية والتي تخص الأصول الثابتة.

✓ يستحق المساهمون أرباح استثمار رأس المال كاملة بصفته أصحابه.

✓ يتم توزيع الأرباح المستحقة للمساهمين بنسبة ما يملك كل مساهم من اجمالي أسهم الشركة.

د. يصدر مجلس الإدارة بناء على تنصيب هيئة الرقابة الشرعية الضوابط والمعايير

الشرعية التفضيلية المتعلقة بكافة نشاطات الشركة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup>موسى مصطفى القضاة، مرجع سابق، ص ص: 22، 23.

## الفرع الخامس: الفرق بين التأمين التكافلي والتأمين التقليدي

لقد ذكر الفقهاء المعاصرون عدة فروق بين التأمين التقليدي الذي تمارسه شركات التأمين المساهمة والتأمين التكافلي الذي تمارسه شركات التأمين التكافلية يمكن إبرازها فيما يلي: <sup>1</sup>

### 1. العمل تحت اشراف هيئة للفتوى والرقابة الشرعية

وذلك لضمان تجسيد المبادئ الشرعية السامية في حقل التأمين التكافلي، تقوم هيئة دائمة للفتوى والرقابة الشرعية بالرقابة على جميع الأعمال لضمان عدم تعارضها مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتكون قرارات هذه الهيئة ملزمة لجميع الأطراف.

### 2. الفصل بين أموال المشتركين والمساهمين

في شركة التأمين التكافلي حيث يتم الفصل بين أموال المشتركين (المؤمن لهم) وأموال المساهمين (الشركة) وذلك من خلال تخصيص حسابات منفصلة لكل منهم.

### 3. توزيع الفائض التأميني على المشتركين

استنادًا إلى مبدأ التكافل، تمتاز شركة التأمين التكافلي بتوزيع الفائض التأميني المتحقق من عمليات التأمين على المشتركين بعد خصم حصة مقابل المصروفات الإدارية اللازمة وخصم المخصصات والاحتياطات.

ويمكن تلخيص الفروق بين التأمين التكافلي (الإسلامي) وغير التكافلي (التقليدي) في

الجدول التالي:

<sup>1</sup> عز الدين فلاح، مرجع سابق، ص ص: 40، 41.

الجدول رقم (02): الفرق بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي

التأمين التكافلي	التأمين التقليدي	عنصر المقارنة
ليس هناك انفصال فالعضو يجمع صفتي المؤمن والمؤمن له.	هناك انفصال في العلاقة بين شركات التأمين ومجموع المؤمن لهم.	من حيث الأطراف
لا تصبح الأقساط ملكا للشركة وإنما لحساب التأمين، وتوجه جميع العوائد لفائدته وتأخذ الشركة حصتها على شكل نسبة مئوية من قيمة الربح.	الأقساط المحصلة ملكا لشركة التأمين وحدها وكذلك العوائد الخاصة بها.	ملكية الأقساط
وجود نوعان من العقود: عقد مضاربة، وعقد وكالة.	وجود عقد واحد وهو عقد معاوضة من المؤمن لهم قائم على احتمال وقوع الخطر.	العقود
المقصود الأساسي هو تحقيق الأمان من خلال التعاون بين المشتركين.	الهدف الأساسي لشركة التأمين هو تحقيق أكبر قدر من الربح على حساب المؤمن لهم وتحقيق الأمان ان كان مقصودا فانه يقصد تبعا واستثناء لا أصالة.	من حيث الغاية والهدف
الاحتكار غير محقق غالبا لأن الغاية منه تحقيق المصلحة العامة لأكثر قدر من المواطنين.	الاحتكار محقق حيث تسيطر على التأمين فئة خاصة من خلال شركات التأمين.	من حيث الاحتكار
لقد أحله الجميع بالإجماع.	هو محرم بجميع أنواعه عند أكثر الباحثين في التأمين.	من حيث المشروعية
إن الاستثمار يكون بالطرق الشرعية.	ان أموال التأمين في شركات التأمين التجاري تستثمر أساس الربا المحرم.	من حيث آلية استثمار أموال التأمين
يعود فائض التكافل للمشاركين.	أي فائض يعود لشركة التأمين.	الفائض
كل المبالغ المستلمة يتم استثمارها فقط في استثمارات متوافقة مع أحكام الشريعة.	يتم استثمار المبالغ المستلمة في استثمارات متوافقة وغير متوافقة مع أحكام الشريعة.	الاستثمار

## الفصل الأول: الإطار النظري للتأمين التقليدي والتأمين التكافلي

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المراجع التالية:

- أوكيل نسيمة، درار عياش، التأمين التعاوني الإسلامي كبديل عن التأمين التجاري التقليدي، المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر، العدد الثالث، 2012، ص ص: 121-123.
- أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص ص: 346، 347.
- هاني جزاع ارتيمه، سامر محمد عكور، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص: 207.

### المبحث الثاني: مفاهيم حول شركات التأمين التكافلي

إن ظهور شركات التأمين التكافلي ساهم في دعم منظومة الاقتصاد الإسلامي التي شهدت هي الأخرى تنوعاً في الأشكال غير أنها تتفق بخصوص ما يجمعها وهو دعم التكافل والتعاون إضافة إلى الأسس والخصائص التي تميزها، ومن خلال ذلك سوف نعرض شركات التأمين التكافلي.

### المطلب الأول: ماهية شركات التأمين التكافلي

تنتشر شركات التأمين التكافلي انتشاراً ملحوظاً في جميع أنحاء العالم، وبالرغم من تعدد هذه الهيئات إلا أنها جميعاً تقوم بدور هام في مجال التقدم الاقتصادي للبلد.

### الفرع الأول: تعريف شركات التأمين التكافلي

لقد تعددت تعريفات شركات التأمين التكافلي وهي كالاتي:

**التعريف الأول:** يقصد بهيئات التأمين التكافلي تلك الوحدات التي تمارس عمليات التأمين بقصد تقديم الخدمة للأعضاء وبدون السعي في سبيل تحقيق الربح.<sup>1</sup>

**التعريف الثاني:** هي مؤسسات مالية تقوم بإدارة العمليات التأمينية اكتتاباً وتنفيذاً، فنقوم الشركة بالتعاقد مع المستأمنين، حيث تستوفي منهم اشتراكات التأمين، وتدفع للمتضررين منهم ما يستحقونه من تعويضات، وفق معايير وأسس فنية خاصة بذلك، بالإضافة إلى جميع الأعمال التي تتطلبها العمليات التأمينية، فهي تباشر بذلك باسم المستأمنين أنفسهم ولحسابهم.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> سالم رشدي سيد، مرجع سابق، ص:93.

<sup>2</sup> محمد أحمد صباغ، التأمين التعاوني والأحكام والضوابط الشرعية، الدورة العشرون لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الجزائر، أيام 13 و18 ديسمبر 2012، ص:03.

**التعريف الثالث:** هي الشركات التي تعود ملكيتها إلى حملة وثائق التأمين حيث تقوم بإصدار وثائق التأمين المكتتب فيها عوضاً عن الأسهم كما في حالة شركات المساهمة، ويتولى إدارة هذه الشركات فريق من الخبراء في مجال التأمين عوضاً عن مجلس إدارة الشركة.<sup>1</sup>

**التعريف الرابع:** هي الشركة التي تؤسس بين الأشخاص المنخرطين المستأمنين، تخضع لقانون خاص تتمتع بالشخصية المعنوية وهي شركة مدنية هدفها غير تجاري، حيث تهدف إلى وضع نظام تعاضدي بين منخرطيها لحمايتهم أو تغطيتهم تأمينياً من الأخطار.<sup>2</sup>

ونستنتج من جملة هذه التعاريف العناصر التالية:

1. تقوم الشركة بجميع عمليات التأمين من إعداد وثائق التأمين، وجميع الاشتراكات ودفع التعويضات مقابل أجرة معلومة في عقد تأمين.
2. تستخدم شركات التأمين التكافلي ثلاث نماذج شرعية في تنفيذ أعمالها المالية وهي:
  - أ. نموذج المضاربة: يتمثل في قيام شركة التأمين باستثمار المتوفر من أقساط التأمين المملوكة للمستأمنين بوصفها الطرف المضارب، واقتسام الأرباح بينها بالنسبة التي يحددها مجلس إدارة الشركة الذي يستثمر في المجالات التي يترجح أنها ستربح فيها.
  - ب. نموذج الوكالة: تقوم شركات التأمين التكافلي بدور الوكيل من المستأمنين في إدارة عمليات التأمين واستثمار الاشتراكات مقابل أجر معلوم.

<sup>1</sup> لفتاحة سعاد، إدارة المخاطر الاستثمارية في شركات التأمين وفق نظام الملاعة 2، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2014/2015، ص: 07.

<sup>2</sup> معوش محمد الأمين، دور الرقابة على النشاط التقني في شركات التأمين علة الأضرار لتعزيز ملاءتها المالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2013/2014، ص: 05.

ت. نموذج المختلط: تستحق شركة التأمين نسبة معينة من الاشتراكات (الأجر المعلوم) مقابل إدارتها لأعمال التأمين وكذلك تستحق نسبة من عوائد الاستثمار والاشتراكات بصفتها مضارب.

3. الفائض التأميني تقوم شركة التأمين بإدارته وتقيده في سجلات الشركة من اشتراكات التأمين، وعائد استثماراته بعد خصم المصروفات والتعويضات.

4. يحكم مؤسسات التأمين التكافلي أسساً تتمثل في: الالتزام بالتبرع، الوقف والتعاون، والابتعاد عن الغرر والربا وكل ما هو مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية.

وبعد هذه الاستخلاصات من تلك التعاريف المجمعَة لدينا، يمكن القول على أن:

شركات التأمين التكافلي هي مؤسسات مالية تتولى إدارة جميع العمليات التأمينية التي تخص المشتركين فيها، والاستثمارية وذلك باستثمار ما زاد من أموال المشتركين وفق ما تنص عليه أحكام الشريعة الإسلامية.

### الفرع الثاني: نشأة شركات التأمين التكافلي

انطلقت صناعة التأمين التكافلي عند قيام أول شركة تأمين تكافلية في السودان عام 1979 لتكون الشركة الإسلامية الأولى في أسواق التأمين العربية، وخارج العالم العربي فقد كانت شركة التكافل الإسلامي التي أسست في لكسمبورغ عام 1983 كذلك أول مؤسسة تأمين تكافلي في الدول الغير إسلامية، وفي عام 1984 أسست في ماليزيا شركة التكافل الماليزية،<sup>1</sup> وفي 1992 تأسست الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين في البحرين، وشركة التأمين الإسلامية المساهمة العامة المحدودة ظهرت عام 1996 في الأردن من قبل البنك الإسلامي الأردني ، وعام 1993 ظهرت شركة التكافل الوطنية بماليزيا، وشركة التكافل الإندونيسية ظهرت عام 1994، وشركة التكافل السنغافورية ظهرت عام 1995،

<sup>1</sup> أحمد سالم ملحم، التأمين الإسلامي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص ص: 126، 127.

شركة التكافل التعاوني ببنك الجزيرة عام 2001،<sup>1</sup> وشركة الإخلاص للتكافل، شركة ماي بان للتكافل وشركة تكافل كومبروس أسست في ماليزيا على التوالي عام 2003، 2004 و2005.<sup>2</sup>

بلغ عدد شركات التأمين التكافلي في العالم سنة 2010 حوالي 190 شركة، وبلغ عدد الشركات العاملة في دول الخليج 77 شركة، 40 شركة في الشرق الأقصى، 32 في أفريقيا، و22 في باقي دول العالم.<sup>3</sup>

### الفرع الثالث: أطراف شركة التأمين التكافلي

تتكون شركة التأمين الإسلامية من ثلاث أطراف وهم كما يلي:<sup>4</sup>

أولاً: المؤسسون: فهم من يضعون رأس مال الشركة ويوقعون على عقد التأسيس والنظام الأساسي، ويمكن أن ينضم إليهم كل من يساهم في رأس المال لاحقاً، وأهم ما يلتزم به المساهمون التعهد بتغطية العجز الذي قد يطرأ على صندوق المشتركين على سبيل القرض الحسن، وذلك عن طريق الشركة، فإذا لا تفي أموال المشتركين بالتعويضات المطلوبة ولم يتم الوفاء عن طريق شركات إعادة التأمين فإن الشركة تلتزم بالقرض الحسن لصندوق التأمين وهذا التزام مبني على الوعد الملزم.

<sup>1</sup> هبور أمال، التأمين -دراسة مقارنة بين الجزائر والمملكة العربية السعودية، مذكرة ماجستير في الاقتصاد، تخصص المالية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2012/2013، ص:143.

<sup>2</sup> أحمد سالم ملحم، مرجع سابق، ص:127.

<sup>3</sup> محمد بن سعد الجرف، تشريعات التأمين التعاوني وعقوده ووثائقه دراسة تقييمية، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة منه، الجامعة الأردنية، أيام 11 و13 أبريل 2010، ص:02.

<sup>4</sup> عجيل جاسم النمشي، مبادئ التأمين الإسلامي، الدورة العشرون لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الجزائر، 13-18 ديسمبر 2012، ص ص:03،04.


**ثانياً: المشتركون:** فهم حملة وثائق التأمين وعليهم دفع أقساط التأمين على صفة التبرع ويتحملون الأضرار والمخاطر التي قد تنزل بهم أو بأحدهم، ويلتزمون بدفع التعويض التأميني من وعاء أو صندوق أقساط التأمين.

وللمشتركين حق استثمار ما زاد عن الانفاق من أقساط التأمين والتعويضات لدى شركات التأمين، فيستحقون نصيبهم في صافي الفائض التأميني الذي يتحقق في حساب عمليات التأمين لدى الشركة في نهاية السنة المالية وفق النظم واللوائح المعتمدة من مجلس إدارة الشركة، وذلك بعد تغطية ما يلزم من الاحتياجات والنفقات والمصروفات الإدارية.

**ثالثاً: شركة التأمين:** فهي الشركة التي أسسها المساهمون للقيام بأعمال التأمين والاستثمار وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وأهم أعمالها التأمين على كل ما تنص عليه وثائق التأمين لصالح المشتركين، واستثمار ما زاد من أموال المشتركين بنسبة من الربح أو بأجر.

يمكننا أن نمثل أطراف شركات التأمين التكافلي في الشكل الموالي:

**الشكل رقم (04): أطراف شركات التأمين التكافلي**



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

## المطلب الثاني: صور وأنواع الأموال في شركات التأمين التكافلي

كان لظهور شركات التأمين التكافلي دور مهم ومنافس قوي لشركات التأمين التقليدي، ونظراً للمكانة القوية التي أضحت تحظى بها فتعددت أنواع شركات التأمين التكافلي واختلفت أنواع الأموال بها.

### الفرع الأول: صور شركات التأمين التكافلي

لقد تعددت أنواع شركات التأمين التكافلي، رغم كون ما يجمعها هو تحقيق التعاون وتوطيد أواصر الأخوة بين الأفراد، وفيما يلي نستعرض صور شركات التأمين التكافلي:

#### أولاً: شركات التأمين التكافلي حسب الهدف الذي تسعى إلى تحقيقه

يمكن تقسيم هذا النوع إلى صورتين هما: <sup>1</sup>

1. شركات التأمين التكافلي اللاربحي: يملك هذا النوع من شركات التأمين التكافلي حملة العقود (هيئة المشاركين)، ويتكون رأس مالها من الأقساط والرسوم والاحتياطات المتراكمة، حيث تقوم إدارة الشركة باستثمار هذه الأموال لصالح المؤمن لهم (هيئة المشاركة)، لتقوية مركزها المالي ورفع حصانتها المالية ضد الأخطار والكوارث.
2. شركات التأمين التكافلي الربحية: انتشر هذا النوع من الشركات في البلدان الإسلامية أكثر من وجودها في البلدان الغربية، حيث تشبه هذه الشركات شركات التأمين التجاري من حيث وجود حملة أسهم، وأنها تستهدف الربح وتوزيع العوائد عليهم، إضافة إلى وجود عنصر الالتزام للشركة من ناحية دفع التعويض وغيرها.

<sup>1</sup>نوال بيزار، صيغ استثمار أقساط التأمين في شركات التأمين التكافلي، مجلة الشريعة والاقتصاد، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة قسنطينة، الجزائر، العدد الرابع عشر، المجلد السابع، 2018، ص: 253.

ثانياً: شركات التأمين التكافلي القائمة على أسس الوكالة بدون أجر أو بأجر

تميزت بعض شركات التأمين التكافلي في الفترة الأخيرة بقيامها على أساس عقد الوكالة، وتأخذ صورتين نتناولهما فيما يلي:<sup>1</sup>

1. شركات التأمين التكافلي على أساس الوكالة بدون أجر: تقوم شركة التأمين على أساس الوكالة بدون أجر في تنظيم العمليات التأمينية على أساس جمع الأقساط أو مبلغ التبرع، ودفع التعويضات وغيرها من الأمور التي تتعلق بالعمليات التأمينية، ويتم تأسيس الشركة بناء على قيام مجموعة من المساهمين بإنشاء وتكوين شركة مساهمة وبناء هيكلها العام، وهي تقوم على الالتزام بأحكام الشرع في جميع تعاملاتها.

2. شركات التأمين التكافلي على أساس الوكالة بأجر: هي نفس الفكرة التي ذكرناها في الصورة الأولى (الوكالة بدون أجر)، إلا أن الوكالة بأجر تختلف عن صورة الوكالة بدون أجر في كونها تقوم بأخذ نسبة معينة من مبلغ التبرع مقابل ادارتها لعمليات التأمين من جمع الأقساط ودفع التعويضات وغيرها من الأمور الفنية المتعلقة بالعملية، وتأخذ أيضاً نسبة معينة من الأرباح والفائض التأميني كأجر وكالة ويتم تقديم الأجر بطريقتين: أن يتم تحديد جميع مصاريف العمليات التأمينية واجرة الإدارة وغيرها، ومن ثم يتم اقتطاع ذلك المبلغ من صندوق هيئة المشتركين، أما الطريقة الثانية فهي الطريقة الشائعة عند معظم شركات التأمين التكافلي وهي اقتطاع نسبة معينة من الأقساط التي يدفعها جميع حملة الوثائق.

<sup>1</sup> محمد ليا، التأمين التعاوني وتطبيقاته في بنك الجزيرة بالمملكة العربية السعودية وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا، مذكرة دكتوراه، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، 2007، ص ص: 130، 131.

### ثالثاً: شركات التأمين التكافلي باعتبار الجهة المؤسسة لها

تنقسم شركات التأمين التكافلي باعتبار الجهة التي تقوم بتأسيسها، إلى الأقسام التالية:<sup>1</sup>

#### 1. شركات التأمين التكافلي التي تستند إلى بنوك إسلامية: إن معظم قوانين البلدان

الإسلامية تنص على أن يكون تأسيس شركة التأمين التكافلي قائمة على وجود رأس مال للشركة، وتستند بعض شركات التأمين التكافلي في الوقت الراهن على بنوك إسلامية، باعتبار أن هذه البنوك لديها حصانة مالية قوية، تستطيع من خلالها مواجهة العجز المالي الذي يصيب هذه الشركات، ولقد كان للبنوك الإسلامية دوراً رائداً في تأسيس تلك الشركات وتطورها، ولعل أبرز تلك الشركات العالمية، شركة التأمين الإسلامي بالخرطوم التي استندت إلى بنك فيصل الإسلامي السوداني، وشركة التكافل السعودية التي استندت إلى بنك الجزيرة، وشركة التكافل الماليزية والتي استندت إلى البنك الإسلامي الماليزي.

#### 2. شركات التأمين التكافلي التي تستند إلى رؤوس أموال رجال الأعمال: تقوم بعض

شركات التأمين التكافلي بالاستناد أو الاعتماد على رؤوس أموال رجال أعمال في بداية تأسيسها، وتكون هذه الأموال على شكل أسهم، من خلالها يستفيد حامل الأسهم من الأرباح والعوائد الناتجة من الاستثمار، إضافة إلى المبالغ التي تحصل عليها الشركة من خلال أجرة الوكالة، ونسبة من الفائض التأميني.

#### 3. شركات التأمين التكافلي التي تستند إلى شركات تأمين تجارية أو بنوك تجارية: تستند

بعض شركات التأمين التكافلي على شركات التأمين التجاري أو بنوك تجارية بمقابل، فقد يكون المقابل أجر الوكالة ونسبة من الفائض، حيث أن بعض الدول تفرض على الشركات العاملة في السوق التأميني أن تعمل على مبدأ التعاون أو التكافلي، مثل المملكة العربية السعودية التي فرضت على جميع شركات التأمين التجاري تطبيق نظام

<sup>1</sup> فلاق صليحة، مرجع سابق، ص: 95.

التأمين التكافلي، وأصبحت تدريجياً تحل محل شركات التأمين التجاري، لوجود فتاوى تحرم التعامل معها.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني: أنواع الأموال في شركات التأمين التكافلي

تتكون الأموال في شركات التأمين التكافلي من أموال التالي:<sup>2</sup>

أولاً: أموال المساهمين: وتشمل:

1. الرصيد المالي المخصص لتغطية كافة الالتزامات المالية الخاصة بحساب المساهمين.
2. رصيد الاحتياطات القانونية المقتطع بمقتضى أحكام القانون من حسابهم.
3. حصة المساهمين المخصصة للاستثمار.
4. الأصول الثابتة المملوكة للمساهمين لغايات التأسيس والإرادة.

ثانياً: أموال المستأمنين: وتشمل:

1. مخصص المطالبات تحت التسوية: وهو المبلغ الذي يتم تكوينه لتغطية المبالغ المتوقع دفعها في فترات مالية مستقبلية لتسديد المطالبات التي حدثت حتى نهاية الفترة المالية، ويشمل هذا المخصص المصروفات المتعلقة بتنفيذ المطالبات مخصوماً منها المطالبات التي دفعت.
2. الرصيد المالي المخصص لغايات الاستثمار.
3. رصيد المخصصات الاحتياطية المقتطعة من حسابهم وفق المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وهي مخصصات الاشتراكات غير المكتسبة ومخصص مخاطر حدثت ولم يبلغ عنها.

<sup>1</sup> محمد بوزينة أمنة، شركات التأمين التكافلي، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطور-تجارب الدول، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بو علي الشلف، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص ص: 08-10.

<sup>2</sup> أحمد سالم ملحم، مرجع سابق، ص: 164.

4. رصد الاحتياطات الفنية ويشمل احتياطي تغطية العجز واحتياطي تخفيف ذبذبة المطالبات.

5. الفائض التأمين المخصص للتوزيع بعد تغطية كافة الالتزامات الخاصة بحساب المستأمنين، ورصد المخصصات الاحتياطية والاحتياطيات الفنية.

### ثالثاً: أموال شركات إعادة التأمين معيد التأمين

وهي المبالغ المالية التي تحتجزها شركات التأمين الإسلامية كنسبة مئوية من الأقساط المستحقة لتلك الشركات بمقتضى اتفاقيات إعادة التأمين وذلك ضماناً لتنفيذ شركات إعادة لالتزاماته تجاه الشركات الإسلامية، وتستثمر هذه المبالغ بالطرق المشروعة وفق توجيهات هيئات الرقابة الشرعية كما تقدم.

### رابعاً: حساب وجوه الخير

ويشمل على الأموال المرصدة للإنفاق في وجوه الخير وفق توجيهات هيئات الرقابة الشرعية: وتتكون من فائض التأمين الإلزامي الذي لا يؤخذ من قبل مستحقيه بعد الإعلان عنه لمدة معينة، وأية أموال أخرى يتقرر إضافتها إلى هذا الحساب.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> أحمد سالم ملحم، مرجع سابق، ص: 164.

### خلاصة الفصل الأول:

يقوم التأمين بدور هام وكبير لدى الأشخاص والمنشآت في عملية تغطية المخاطر التي قد يتعرضون لها سواء في ممتلكاتهم أو في أنفسهم أو حتى بحق الغير على حد سواء، كما أنه يساهم في تعبئة المدخرات من الأفراد والمؤسسات في شكل أقساط واستخدامها في تمويل أوجه الاستثمار المختلفة بالإضافة إلى مساهمة في زيادة الإنتاج وتوسيع الائتمان، بما أن التأمين صورة من صور التكافل والتعاون فهذا ما أدى إلى ظهور التأمين التكافلي الذي لا يتعارض مع مفاهيم الدين الإسلامي الحنيف ما نتج عنه إنشاء شركات التأمين التكافلي والتي تقوم على التعاون والتكافل وتبادل المنافع وجبر الضرر الذي قد يلحق بعض المشتركين وذلك بالالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها، حيث تخضع إلى رقابة هيئة شرعية.

الفصل الثاني  
سوق التأمين الجزائري

### تمهيد:

عرف سوق التأمين الجزائري عدة مراحل ومحطات وجملة من الإصلاحات التي لا يمكن إغفال أي منها وهذا لمساهمة ولتأثير كل مرحلة فيما هو عليه اليوم وذلك بدءًا من الحقبة الاستعمارية وما تلاها من مراحل وقد شهد هذا السوق اتجاهات حديثة ومتزايدة في ظل الانفتاح والتطور الذي تولد عنه انتقال المؤسسات الناشطة في السوق التأمين الجزائري إلى مرحلة الاستقلالية والسماح لها بضمان كل الأخطار، فترتب على ذلك تنوع منتجات التأمين وإنشاء شركات التأمين سواء عامة أو خاصة والتي تلتها فيما بعد تأسيس شركات التأمين التكافلية.

وسنتناول في هذا الفصل:

- المبحث الأول نظرة على سوق التأمين الجزائري: سنتكلم في هذا المبحث على تعريف سوق التأمين وأنواعها، وكذا التطور التاريخي لسوق التأمين الجزائري ومختلف شركات التأمين النشطة في سوق.
- المبحث الثاني وضعية التأمين التكافلي في سوق التأمين الجزائري: سنتطرق في هذا المبحث على هيكلية سوق التأمين الجزائري وأهم المنتجات التي تميزه، وكذلك تحديد دوافع اعتماد وتحديات التأمين التكافلي في الجزائر.

## المبحث الأول: نظرة على سوق التأمين الجزائري

يلعب التأمين دوراً جسيماً في تحقيق الاستقرار عند المجتمعات، بالنظر لما يحققه من فوائد ومزايا حمائية تؤدي إلى إشباع احتياجات الأفراد المعرضين للأخطار المحتمل وقوعها، لذلك تتسابق شركات التأمين الجزائرية المستثمرة بوكالاتها وفروعها وشبكاتهما إلى توسيع نطاق تدخلها، خدمةً للفرد والاقتصاد.

## المطلب الأول: ماهية سوق التأمين

يعتبر التأمين من أنجح السياسات المستخدمة لإدارة الخطر والتحكم فيه، فشركات التأمين لها دور مزدوج فالإلى جانب قيامها بتقديم خدمة التأمين لمن يطلبها، فهي تقوم كذلك بخدمة السوق التأمينية بشكل عام.

## الفرع الأول: تعريف سوق التأمين وأنواع شركات التأمين

يضم سوق التأمين العديد من أنواع شركات التأمين التي تقدم المنتجات التأمينية المختلفة حماية أفراد المجتمع من الأخطار، بتوفير التغطية المناسبة لهم.

**أولاً: تعريف سوق التأمين:** يتمثل سوق التأمين في أنه:

1. مجموع الشركات التي تقوم بعرض منتجات التأمين للمؤمن لهم، وعند جمع أقساط التأمين تقوم هذه الشركات بعمليات التعويض لاستمرار نشاطها، توظف تراكم الأقساط على شكل أسهم، وهي بذلك تشبه البنوك التجارية.<sup>1</sup>
2. سوق التأمين هو المجال الذي تعرض فيه شركات التأمين منتجاتها التأمينية والذي يبحث فيه الراغبون في التأمين على شركات التأمين لإشباع هذه الرغبة، وسوق

<sup>1</sup> خالد خطيب، مرجع سابق، ص 207.

التأمين يتألف من عدة أسواق كأسواق التأمين على الحياة وسوق السيارات.....الخ  
وحجم هذه الأسواق يختلف.<sup>1</sup>

### ثانياً: أنواع شركات التأمينات

تنقسم شركات التأمين إلى عدة أشكال تختلف باختلاف نوع التأمين، وطرق الإدارة ورأس المال، وطريق الاكتتاب، وكذلك وفق الأنشطة التأمينية إلى قسمين:

**1. من الناحية القانونية:** يمكن تصنيف شركات التأمين من الناحية القانونية إلى ما يلي:

أ. **شركات التأمين المساهمة:** وفي هذا النوع من الشركات نجد أن حملة الأسهم العادية يسيطرون على هذه الشركات وتكون الملكية بيدهم ولهم دور أساسي في تشكيل مجلس إدارة الشركة الذي يعمل بدوره على تسيير أموال الشركة، وحملة الأسهم هم الذين يحصلون على الربح الصافي المحقق.<sup>2</sup>

ب. **صناديق التأمين الخاصة (صناديق الإعانة):** تنشأ هذه صناديق لأهداف اجتماعية بحتة، حيث أنها لا تهدف إلى تحقيق الربح، كما تقتصر خدماتها على أعضائها فقط، وتقوم باستثمار هذه الأموال لصالح أعضائها بجانب وظيفتها الأساسية وهي التغطية التأمينية على الوفاة، المرض، التقاعد، البطالة.<sup>3</sup>

ت. **الجمعيات التعاونية للتأمين:** هي جمعيات رأس مالها غير محدود ولكل عضو الحق في المساهمة في أكثر من سهم، ويمكن لغير حملة الأسهم التأمين لديها، ولكل عضو صوت واحد مهما كانت عدد أسهمه في الجمعية، فهدفها تحقيق التعاون بين الأعضاء من المساهمين تقوم بتوزيع الأرباح، فتحصل الأسهم على نسبة من قيمتها،

<sup>1</sup> زينب ناجم، إشكالية النهوض بفرع التأمين على الحياة في الجزائر، مذكرة ماجستير، فرع مالية وبنوك وتأمينات، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2011/2012، ص: 23.

<sup>2</sup> نهال فريد مصطفى، السيدة عبد الفتاح إسماعيل، مرجع سابق، ص: 269، 270.

<sup>3</sup> طارق قندوز، أساسيات التأمين المصرفي في ضوء العولمة المالية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر،

2010، ص: 30.

وتوزع باقي الأرباح على حملة وثائق التأمين، وتتولى إدارة الجمعية الأعضاء حملة الأسهم.<sup>1</sup>

ث. شركات التأمين الحكومي: تتدخل الحكومة في تغطية مخاطر الكوارث الطبيعية، فقد تقوم الدولة بنفسها بهذا الدور، أو تستند هذه المهمة إلى هيئة أخرى من هيئات التأمين، وتتدخل غالباً في تغطية المخاطر ذات التعويضات الباهظة، هدفها توزيع المداخيل بعدالة وحماية الأفراد من الفقر والعوز.<sup>2</sup>

2. من الناحية الفنية: يمكن تصنيف شركات التأمين من الناحية الفنية إلى ما يلي:

أ. شركات التأمين على الحياة: حيث أن النشاط التأميني لهذا النوع من الشركات حسب ما تم توضيحه سابقاً يشتمل على جميع أنواع التأمينات المتعلقة بوفاء وحياة المؤمن له أو تلك تجمع بين الإثنين ويقصد بذلك التأمين المختلط.<sup>3</sup>

ب. شركات التأمين العام: يقصد بالتأمين العام كافة أنواع التأمين عدا التأمين على الحياة وهكذا ينحصر التأمين العام في التأمين على الممتلكات.<sup>4</sup>

يمكننا أن نمثل أنواع شركات التأمين في الشكل التالي:


<sup>1</sup> خالد الخطيب، مرجع سابق، ص: 209.

<sup>2</sup> طارق قندوز، مرجع سابق، ص: 30.

<sup>3</sup> نهال فريد مصطفى، السيدة عبد الفتاح إسماعيل، مرجع سابق، ص: 369.

<sup>4</sup> عبد الغفار حنيفي، رسمية زكية قرياقص، بنوك تجارية أسواق الأوراق المالية شركات التأمين شركات الاستثمار، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008، ص: 351.

الشكل رقم (05): أنواع شركات التأمين



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

الفرع الثاني: وظائف شركات التأمين

تقوم شركات التأمين بمجموعة من الوظائف حسب طبيعتها، ومن بين هذه الوظائف نذكر ما يلي:<sup>1</sup>

1. **وظيفة الاستثمار:** تقوم شركات التأمين بوظيفة الاستثمار، وذلك لزيادة حجم رأسمال.
2. **إدارة العمليات:** وتقوم الشركة بتقدير لقيمة الأقساط لتتمكن من تغطية تكاليف الخطر عند وقوعه، وتشمل هذه الوظيفة عملية الاكتتاب لإظهار الأرباح في دفاتر لعمل التجاري، بغية تغطية الأخطار القابلة للتأمين، وتشمل كذلك خفض التكاليف.
3. **إدارة النشاط التسويقي:** وتعني استخدام أحدث الوسائل التقنية للتسويق في مجال التأمينات.

1 خالد الخطيب، مرجع سابق، ص:211.

4. **الوظيفة القانونية:** تختص بالشؤون القانونية بوجه عام، وهي وظيفة مهمة لشركات التأمين تتمثل في وضع الصياغة القانونية، وشروط الوثيقة في وثائق التأمين، وحل النزاعات والمشاكل المتعلقة بعقود التأمين.

### المطلب الثاني: سوق التأمين الجزائري

شهد سوق التأمين الجزائري اتجاهات حديثة وامتزاجة للقطاع التأمين في ظل الانفتاح الاقتصادي والتطورات التي تولدت عنها زيادة في المؤسسات سواء عامة أو خاصة.

### الفرع الأول: التطور التاريخي لسوق التأمين الجزائري

تعتبر أسواق التأمين بالغة الأهمية في الاقتصاديات لمختلف الدول المتقدمة نظر لدور الحيوي والكبير الذي تؤديه في التطوير والتنمية، إلا أن الوضع مختلف في سوق التأمين الجزائري الذي لم يأخذ مكانته الحقيقية ولم تعي الدولة أهميته إلا في السنوات الأخيرة.

### أولاً: التأمين ما قبل الاستقلال

طبقت فرنسا عدة نصوص تتعلق بالتأمين، وتنقسم هذه الفترة إلى مرحلتين قبل وبعد صدور قانون 13 جويلية 1930م القانون المتعلق بعقد التأمين في المجال البري وهما:<sup>1</sup>

1. **مرحلة قبل صدور قانون 1930م:** نلاحظ في هذه المرحلة وجود مؤسستين هامتين لهما علاقة مباشرة بالتأمين في الجزائر:

أ. المؤسسة المنشأة بتاريخ 1861 م والمسماة مؤسسة التأمين التبادلي ضد الحريق، التي كانت تمارس عمليات التأمين بالجزائر وتعتبر هذه المؤسسة امتداد لأول مؤسسة في مجال التأمين البحري.

ب. المؤسسة المنشأة بفرنسا بتاريخ 1907 م تحت اسم الصندوق المركزي لإعادة التأمين التبادلي في المجال الفلاحي

<sup>1</sup> سعادي محمد أمين، التأمين على حوادث المرور في التشريع الجزائري، مذكرة ماجستير، تخصص قانون مدني أساسي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، 2016، ص: 11.

2. مرحلة ما بعد صدور قانون 1930م: تكمن أهمية هذا القانون في تنظيمه لعقود التأمين بصورة محكمة، وكان قطاع التأمين في الجزائر مستغلاً من طرف شركة أجنبية، وبعده عمل المشرع الجزائري على سن قواعد قانونية جزائرية، ويعتبر أول محاولة جادة من قبل المشرع في هذا المجال، ولقد صدرت عدة نصوص تتعلق بعقود التأمين البري في الوقت لاحق من صدور التأمين وهي: <sup>1</sup>

أ. المرسوم المكمل المؤرخ في 30 ديسمبر 1938 م يتعلق بطرق إنشاء شركات التأمين والقواعد التي تخضع لها في تسييرها.

ب. القانون المؤرخ في 27 فيفري 1958م المتعلق بالتأمين الإلزامي على السيارات.

ت. قانون 10 أوت 1943م المتعلق بالتأمين الاجتماعي.

ث. مرسوم 14 نوفمبر 1949م المتعلق بالتأمين على النقل العمومي للبضائع والمسافرين، وفي 1962 م تم بمقتضى قرار التأمين للجمعيات الرياضية.

### ثانياً: التأمين ما بعد الاستقلال

تميزت فترة الاستقلال بالعديد من المراحل إلى غاية إلى غاية الإصلاح المطبق سنة 1995 والمتعلق بنشاط التأمين في الجزائر، نوجزها في الجدول الموالي:

### الجدول رقم (03): تكوين التأمين في الجزائر

الفترة	مميزاتها
1962-1966	فترة العمل بالنصوص والقوانين الفرنسية.
1966-1975	فترة التبعية للنصوص والقوانين الفرنسية.
1975-1980	فترة تغيير النصوص والقوانين التشريعية الفرنسية من خلال إصدار قانون أوت 1980م.
1980-1995	صدر قانون جانفي 1995م المتعلق بالتأمينات والذي يحدد مهام التأمين من خلال عقود التأمين الإلزامية، ومنظمة المراقبة للتأمين.

<sup>1</sup> هبور أمال، شوام بوشامة، مرجع سابق، ص ص: 114، 115.

## الفصل الثاني: سوق التأمين الجزائري

المصدر: خطيب خالد، الأسس النظرية والتنظيمية للتأمين التقليدي بالجزائر، ندوة شركات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف، الجزائر، يومي 25 و26 أبريل 2011، ص: 178.

أما بعد 1995م تم فتح سوق التأمين الجزائري قانونياً أمام رأس المال الخاص الوطني والأجنبي وذلك من خلال إصلاح حقيقي للسوق وعلى إثر هذا الإصلاح عرف السوق: إلغاء الاحتكار والهيمنة الحكومية، فتح المجال للخوادم المحليين والأجانب،<sup>1</sup> ووفق هذا أصبحت الشركات الممارسة لعمليات التأمين في الجزائر لها شكلان: شركات أسهم (SPA)، شركات على شكل تعاونية،<sup>2</sup> ولقد اعتمدت مجموعة من الشركات العمومية كشركات تأمين متخصصة وهي:

### الجدول رقم (04): الشركات الممارسة لعمليات التأمين في الجزائر

الفترة	المؤسسة
1996	شركة الجزائرية لضمان الصادرات CAGEX.
1997	شركة ضمان القرض العقاري SGCI.
1998	شركة الجزائرية لضمان القرض الاستثمار AGCI، وصندوق ضمان الأسواق العمومية CGMP.
1999	الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات CASH.

المصدر: نور الهدى لعديد، واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي، مذكرة ماجستير، تخصص علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2009/2010، ص: 53.

وابتداءً من سنة 1977 برزت شركات خاصة أجنبية مساهمة زاولت جميع عمليات التأمين كنتيجة لتحرير سوق التأمينات وهي: شركة ترست الجزائر TRUSTALGERIA، الشركة الدولية للتأمين CIAR، شركة البركة والأمان EL-BARAKA OUA AMENE، العامة

<sup>1</sup> بلقوم فريد، خليفة الحاج، تطور سوق التأمين وآفاقه المستقبلية في الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العلمي وآفاق التطوير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص: 04.

<sup>2</sup> غصي توفيق، سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني، مذكرة ماجستير، تخصص علوم اقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2017/2018، ص: 77.

للتأمينات المتوسطة GAM، شركة الريان RAYANASSURANCE وسلامة للتأمينات  
الجزائر SALAMA.<sup>1</sup>

كما لا يفوتنا أن نشير إلى أنه واثراً كارثة زلزال 21 ماي 2003م أصدر المشرع الجزائري  
بعض النصوص التشريعية منها:

1. الأمر المؤرخ في 26 أوت 2003م: المتعلق بالزامية التأمين على الكوارث الطبيعية  
وتعويض الضحايا.

2. المرسوم المؤرخ في 29 أوت 2004: الذي يتضمن تشخيص الحوادث الطبيعية  
المغطاة بالزامية التأمين على آثار الكوارث الطبيعية.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني: شركات التأمين النشطة في سوق التأمين الجزائري

ينشط في سوق التأمين الجزائري العديد من شركات التأمين، وحسب القانون المؤرخ في  
27 فيفري 2006م يمكن إحصاء 17 مؤسسة تأمين في الجزائر منها واحدة تم إفلاسها وغلقها  
وهي:

أولاً: شركات التأمين العامة: وتتمثل فيما يلي:

1. الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR): تعتبر أقدم شركة تأمين تم  
إنشائها بتاريخ 08 جوان 1963م،<sup>3</sup> تمثل هدفها في سد الفراغ الذي تركته الشركات  
الأجنبية بعد مغادرتها الجزائر، وكانت مكلفة بالمراقبة من خلال التنازل القانوني حيث  
تلزم مختلف الشركات التي تزاوّل نشاطها في الجزائر أن تتنازل عن حجم الأقساط  
بنسبة 10% لصالح الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين "CAAR"، وبعد مرور

<sup>1</sup> نور الهدى لعيميد، مرجع سابق، ص: 53، 54.

<sup>2</sup> بني مصطفى، واقع وأفاق شركات التأمين الجزائري في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية 2005-

2006، أطروحة دكتوراه، تخصص تحليل اقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية

وعلوم التسيير، جامعة الجزائر (3)، الجزائر، 2014/2013، ص: 136.

<sup>3</sup> من الموقع [www.caar.dz](http://www.caar.dz) تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/01، الساعة 22:01.

سنة من ذلك سمح لها بممارسة عمليات التأمين المباشر.<sup>1</sup> في إطار إعادة هيكلتها أصبحت تختص بالتأمين على الأخطار الصناعية، وفي سنة 1988 حولت الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين إلى شركة ذات أسهم والمساهم الوحيد هو وزارة المالية.<sup>2</sup>

2. **الشركة الجزائرية للتأمين (SAA):** هي مؤسسة عمومية اقتصادية، نشأت بعد الاستقلال بمقتضى قرار الاعتماد الصادر سنة 1963، وكانت شركة مختلطة جزائرية بنسبة 61% ومصرية بنسبة 39%، وفي 1966 تم تأمين الشركة في إطار إنشاء احتكار الدولة لمختلف عمليات التأمين، ومع ظهور قانون التخصص احتكرت الشركة كل من فرع السيارات، الأخطار البسيطة والتأمين على الحياة وأصبحت تسمى الشركة الوطنية للتأمين بمقتضى المرسوم المؤرخ سنة 1985، وهي أكبر شركة تأمين من حيث تعداد العمال موزعين بين مختلف هيكلها.<sup>3</sup>

3. **الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT):** تأسست الشركة في 30 أبريل 1985، اهتمت في البداية بالأخطار المرتبطة بفرع النقل وذلك طبقاً لمبدأ التخصص واحتكار الدولة لقطاع التأمين في تلك الفترة، وعند إلغاء التخصص في إطار الإصلاحات الاقتصادية المعتمدة أصبحت CAAT مؤسسة اقتصادية عمومية تمارس مختلف فروع التأمين، شبكة توزيعها كانت 10 وكالات في بداية 1985، وانتقلت حالياً إلى 5 فروع و70 وكالة، رأس مالها الاجتماعي قدر بـ60 مليون دج في 1985، فهي تصنف كثاني أكبر شركات التأمين في الجزائر في عام 2010 حيث تمثل 18% من سوق التأمين الجزائري .

4. **شركة تأمين المحروقات (CASH):** تأسست في سنة 1999 وهي تأمين ذات أسهم بين طرفين: الأول يتمثل في الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين والشركة المركزية

<sup>1</sup> بناي مصطفى، مرجع سابق، ص ص:144،145.

<sup>2</sup> من الموقع [www.caar.dz](http://www.caar.dz) تم الاطلاع عليه يوم 01/03/2020، الساعة 17:48.

<sup>3</sup> طارق قندوز، مرجع سابق، ص ص:150،151.

لإعادة التأمين ب 33% و 17% على التوالي، أما الطرف الثاني فيتعلق بشركة سوناطراك ب 50%، واعتمدت لممارسة عمليات التأمين وإعادة التأمين على المحروقات وتأسست من أجل تغطية أخطار قطاع المحروقات.<sup>1</sup>

ثانياً: شركات التأمين الخاصة: وتتمثل فيما يلي:

1. شركة ترست الجزائر (Trust Algeria) : هي شركة مساهمة تأسست عام 1997 كأول شركة جزائرية خاصة وتمارس جميع عمليات التأمين وإعادة التأمين<sup>2</sup>، أنشئت بموجب شراكة جزائرية ب 35% وبحرينية ب 60% وقطرية ب 5% للممارسة عمليات التأمين<sup>3</sup>
2. الشركة الدولية للتأمينات وإعادة التأمين (CIAR) : تم اعتمادها سنة 1998 وهي شركة ذات أسهم برأس مال خاص وطني يعادل 450 مليون دج، وباشرت نشاطها سنة بعد ذلك.<sup>4</sup>
3. الشركة الجزائرية للتأمينات (LA 2A): تأسست شركة الجزائرية للتأمينات 2A في 09 نوفمبر 1998 بموجب اعتماد ممنوح لها من قبل الدولة للممارسة النشاط التأميني بمختلف عملياته التقنية، إذ يعتبر أول اعتماد يمنح لشركة خاصة في إطار انفتاح السوق الجزائرية للتأمين سنة 1995، وتعد من ضمن الشركات التجارية ذات الأسهم ضمن تشكيلة مجموعة أركوفينا التي تمارس عدة نشاطات كالتوزيع والنقل، إنتاج المواد الصيدلانية، الصيرفة والتأمين والتكنولوجيا الحديثة.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> غجاتي إلهام، مويلي لقطاع التأمينات في الاقتصاد الجزائري، مذكرة ماجستير، تخصص علوم اقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2012/2011، ص: 147-152.

<sup>2</sup> من الموقع [WWW.Trustassurances.dz](http://WWW.Trustassurances.dz) تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/01، الساعة 18:34.

<sup>3</sup> معوش محمد الأمين، مرجع سابق، ص: 153.

<sup>4</sup> صندرة لعور، التأمين على أخطار المؤسسة، مذكرة ماجستير، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2005/2004، ص: 167.

<sup>5</sup> معوش محمد الأمين، مرجع سابق، ص: 103.

4. الشركة العامة للتأمينات المتوسطي (GAM Assurance) : تم اعتمادها سنة 2001 من أجل ممارسة كل عمليات التأمين وإعادة التأمين، سمح لها مزاوله كل عمليات التأمين برأس مال وطني قدره 500 مليون دينار.<sup>1</sup>
5. شركة أليانس للتأمين (ALLIANCE Assurances) : تمكنت من توقيع احتياجات جميع قطاعات المجتمع، والابتكار من خلال إطلاق منتجات وخدمات حصرية في الجزائر، بالإضافة إلى التأمين على السيارات، هي أول شركة خاصة يتم إدراجها في سوق الجزائر للأوراق المالية في عام 2011، لديها 5 فروع وهي موجودة في 43 ولاية واستثمرت الشركة بشكل مستمر شبكة وكالاتها للاقتراب من عملائها وأصبح لديها اليوم 18 مكتب.<sup>2</sup>
6. شركة السلامة (Salma Assurance) : اعتمدت شركة سلامة للتأمينات الجزائر بموجب القرار الصادر سنة 2006 عن وزير المالية، وتوفر حالياً خدمات متعددة في السوق الجزائرية، حيث تتوفر على 94 نقطة بيع عبر كافة التراب الوطني، إلا أنها تنفرد بخدمات التكافل، وهي الوحيدة من كل مؤسسات التأمين في الجزائر التي تتعامل بالتأمين الإسلامي.<sup>3</sup>
7. شركة تأمين كارديف الجزائر (CARDIF DJAZAIR) : أنشئت سنة 2006 فهي متخصصة في التأمين على الأشخاص وقد صنفت الشركة الأم " كارديف أس أ" في المرتبة الرابعة بفرنسا في قائمة المؤمنين على الحياة وهي ناشطة في 36 بلداً وتؤمن 35 مليون شخصاً وهي لا تملك شبكة خاصة بل شبكات بنكية لشركائها عبر 150 بنكاً في العالم.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> قريشي العيد، مساهمة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي في تغطية الخسائر الفلاحية بالجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد العاشر، 2017، ص: 280.

<sup>2</sup> من الموقع [www.allianceassurances.dz](http://www.allianceassurances.dz) تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/01، الساعة 17:15.

<sup>3</sup> حضري دليلة، مرجع سابق، ص: 13.

<sup>4</sup> زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع وآفاق التطوير-تجارب الدول، كلية العلوم الاقتصادية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبية بن بوعلي، الشلف، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص: 26.

ثالثاً: الشركات المتخصصة: وتتمثل فيما يلي:

1. الشركة الجزائرية لضمان الصادرات (CAGEX): أنشئت عام 1996 هذه الشركة بموجب الأمر 96/06 المتعلق بضمان قروض الصادرات، وهي شركة ذات أسهم برأس مال قدره 450 مليون دج مشترك بين البنوك العمومية وشركات التأمين العمومية.

2. شركة ضمان القرض العقاري (SGCI): تأسست في 5 أكتوبر 1997 برأس مال قدره مليار دج مشترك بين الدولة والبنوك العمومية.<sup>1</sup> تضم SGCI إقراض البنوك والمؤسسات المالية ضد مخاطر إفلاس المشتريين الذين يستفيدون من قروض الرهن العقاري لشراء وبناء وتطوير العقارات للاستخدام السكني.<sup>2</sup>

رابعاً: التعاضديات (التعاونيات): تتمثل فيما يلي:

1. التعاضدية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة (MAATEC): تم تأسيسها 16 ديسمبر عام 1965، وهي تعمل على غرار التعاضديات الفلاحية، وذلك بتأمين عمال التربية والثقافة من الأخطار المحيطة بهم مثل تأمين السيارات والمساكن، وتتكون شبكاتها من ثلاثة مندوبيات جهوية: عنابة وهران وخمسة وعشرون مندوبات محلية.<sup>3</sup>

2. الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA): أنشئت سنة 1966 في تحنل المركز الرابع في سوق التأمين ضد الأضرار بنسبة 11% من قيمة التداول في هذا القطاع مع الحفاظ على مكانتها الرائدة في التأمين الزراعي مع 80% من حصة السوق،

<sup>1</sup> هدى بن محمد، تحليل مائة ومردودية شركات التأمين، مذكرة ماجستير، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2004/2005، ص: 38.

<sup>2</sup> من الموقع [www.SGCI.dz](http://www.SGCI.dz) تم الاطلاع عليه يوم 01/03/2020، الساعة 21:23.

<sup>3</sup> طبابية سليمة، دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولي، مذكرة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1- الجزائر، 2013/2014، ص: 240.

أطلقت CNMA مراكز مخصصة للجهات الفاعلة في العالم الزراعي والريفية وفي 2018 كان لديها 67 فرعاً محلياً و 483 فرعاً محلياً<sup>1</sup>

خامساً: شركة التأمين غير المباشرة (إعادة التأمين): وتتمثل فيما يلي:

الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR): بدأ نشاطها في 1973 قصد المساهمة في تطوير السوق الوطنية لإعادة التأمين،<sup>2</sup> وترقية التعاون الدولي والإقليمي في مجال إعادة التأمين، تأسست برأس مال 22 مليار دينار مملوكة لدولة الجزائرية، تمتد أنشطة CCR إلى جميع أشكال إعادة التأمين وإلى جميع فروع التأمين.

---

<sup>1</sup> من الموقع [www.CNMA.dz](http://www.CNMA.dz) تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/01، الساعة 17:42.

<sup>2</sup> من الموقع [www.a7mar.blogspot.dz](http://www.a7mar.blogspot.dz) تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/01، الساعة 18:13.

الجدول رقم (05): أهم شركات التأمين النشطة في السوق الجزائرية

التصنيف	اسم الشركة	تاريخ النشأة
التأمين	الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR)	1963
	الشركة الجزائرية للتأمين (SAA)	1963
	الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT)	1985
شركات العامة	شركة تأمين المحروقات (CASH)	1999
	شركة ترست الجزائر (Trust Algeria)	1997
شركات التأمين الخاصة	الشركة الدولية للتأمينات وإعادة التأمين (CIAR)	1998
	الشركة الجزائرية للتأمينات (LA 2A)	1998
	الشركة العامة للتأمينات المتوسطي (GAM Assurance)	2001
	شركة أليانس للتأمين (ALLIANCE Assurances)	2005
	شركة السلامة (Salma Assurance)	2006
	شركة تأمين كارديف الجزائر (CARDIF DJAZAIR)	2006
	الشركة الجزائرية لضمان الصادرات (CAGEX)	1996
	شركة ضمان القرض العقاري (SGCI)	1997
	التعاضدية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة (MAATEC)	1965
الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA)	1966	
شركة إعادة التأمين	الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR)	1973

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

### المبحث الثاني: وضعية التأمين التكافلي في سوق التأمين الجزائري

لقد أصبح التأمين التكافلي في وقتنا الحاضر حاجة عامة، حيث حظيت صناعة التأمين التكافلي في الجزائر بقبول عند الأشخاص، لأنها مبنية على أساس التعاون والتكافل الذي يعد من السمات المميزة للمجتمع الجزائري، ولا يخفى إن منتج التكافل الإسلامي تمت صياغته ليكون بديل لنظام التأمين التقليدي، الأمر الذي دفع بشركات التأمين التكافلي إلى صياغة منتجات وإن بدا متشابه مع التأمين التقليدي من حيث تغطية الأضرار التي تصيب المشتركين غير أنه مختلف من حيث أساسه القائم على التبرع.

### المطلب الأول: هيكلية ومنتجات سوق التأمين الجزائري

تتنافس شركات التأمين على طرح منتجات مختلفة في سوق التأمين الجزائري، وأصبحت تشغل حيزاً كبيراً من الاهتمام نظراً لأهميتها الكبيرة في سد حاجيات عدد كبير من العملاء.

### الفرع الأول: هيكلية قطاع التأمين في الجزائر

إن إصلاح المنظومة التأمينية في الجزائر وكسر احتكار الدولة للنشاط التأميني بالشركات العمومية لم يكن سهلاً لكن هذا أدى إلى:

### أولاً: الوسطاء

بفضل النصوص التشريعية الجديدة المدشنة بالأمر 7/95 ظهرت في السوق الجزائرية للتأمين فئة جديدة من المتعاملين أو المتدخلين فيها والمتكونة من الوسطاء بنوعيهما السمسار والوكيل العام وهي كما يلي:

1. السمسار: هو وسيط زبونه (المؤمن له) للبحث له وبكل حرية واستقلالية كل حالة او مرة واحدة، عن شركة تأمين تضمن للزبون تغطيته وممتلكاته، وللسمسار الصفة التجارية ويسعى للزبون من أجل إيجاد أحسن الضمانات بأحسن الأسعار والسمسار يعتبر مسؤولاً مسؤولية شخصية أمام زبائنه في حالة إخلاله بالتزاماته والسمسار في القانون الجزائري

شخص طبيعي أو معنوي يمارس لحسابه الخاص مهنة التوسط بين طالبي التأمين وشركات التأمين بغرض اكتتاب عقد التأمين.

2. **الوكيل العام:** يمثل شركة تأمين واحدة تعطيه صلاحيات اكتتاب عقود وتسلم أقساط وتسوية ملفات الحوادث وبالتالي فهو وجه الربط أو علاقة الارتباط بين المؤمن له ولشركة التأمين وعقود التأمين المبرمة بينهما وقد تمنح له صلاحيات للقيام بكل ما يمكن أن تقوم به شركة تأمين في تسيير العقد وتسيير الحادث وقبض الأقساط وليس مجرد موزع بفضل واستشارته ونصائحه والمعلومات التي يقدمها للزبون.<sup>1</sup> ولا يجوز للوكيل العام للتأمين تمثيل أكثر من شركة واحدة بالنسبة لعمليات التأمين ذاتها، كما يعتبر الوكلاء كمثلين عن الشركات التي يتعاقدون معها أو المعتمدين لديها، للقيام بنوع أو عدة أنواع من فروع التأمين.<sup>2</sup>

### ثانياً: الهيئة المكلفة بالرقابة على التأمين

إن الإشراف على التأمين لا يمكن أن يتم من خلال هيئة واحدة لذا تعددت الهيئات والأطراف المشاركة في عملية الرقابة، وسنتطرق إليها وهي كما يلي:

1. **لجنة الإشراف على التأمين:** لقد استحدثت بموجب القانون 06-04 وتعتبر اللجنة هي الجهة المديرة للهيئة المكلفة بالتأمينات لدى وزارة المالية، والهدف من وراء إنشائها هو حماية مصالح المؤمن لهم والسهر على مدى شرعية عمليات التأمين، وترقية وتطوير التأمين الوطنية، الهدف من إنشائها:
  - أ. حماية مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من العقود من خلال حرصها على مدى انتظام عمليات التأمين، إلى جانب متابعة ومراقبة ملاءة الشركات.
  - ب. ترقية وتنمية السوق الوطني للتأمين بهدف إدماجه في النشاط الاقتصادي الجزائري.

<sup>1</sup> محي الدين شبيبة، تأمين السيارات بين التسعيرة والتعويضات حالة الأضرار المادية، مذكرة ماجستير، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2004/2005، ص: 135.

<sup>2</sup> قرash دوداح، شركات التأمين في الجزائر، مذكرة ماجستير، تخصص قانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2008/2009، ص: 65.

ت. إلزام لجنة الاشراف بالتحقق من المعلومات المتعلقة بمصدر الأموال الموجهة لتأسيس أو زيادة رأس المال الجزائري لشركات التأمين.

ث. السهر على مدى احترام شركات التأمين ووسطاء التأمين للأحكام التشريعية.<sup>1</sup>

2. **مديرية التأمينات:** تعتبر مديريةية التأمينات الهيكل المكلف بالتأمينات لدى وزارة المالية، وهي إحدى المديريات التابعة للمديرية العامة للخزينة، وتعد هذه الأخيرة الهيكل المنفذ لعملية الرقابة التي تديرها لجنة الإشراف، ومن مهامها: دراسة واقتراح التدابير الضرورية للتغطية المناسبة في مجال تأمين الممتلكات الوطنية سواء اقتصادية أو اجتماعية، دراسة وتنفيذ التدابير التي من شأنها التشجيع على تطوير التأمين بجميع أشكاله.

3. **مفتشو التأمين:** هم موظفون تابعون لسلك الإدارة المكلفة بالمالية تشرف عليهم المفتشية العامة للمالية وهم موظفون محلفون أوكلت إليهم مهمة ممارسة الرقابة على شركات التأمين، وتأخذ هذه الرقابة شكلين، فإما أن تكون رقابة وثائقية وتتم على المستوى المركزي في إطار الأعمال التي يقدمها مفتشو التأمين، وإما أن يتم الأمر عن طريق المعاينة الميدانية.<sup>2</sup>

### ثالثاً: الهيئات المساعدة في الرقابة على التأمين

هناك العديد من المؤسسات التي تساعد في عملية الرقابة على التأمين، وسنتطرق إليها وهي كما يلي:

<sup>1</sup> صيرينة شراقة، دور الرقابة والإشراف في تنمية قطاع التأمين في الجزائر، ندوة شركات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف، الجزائر، يومي 25 و26 أبريل 2011، ص: 411.

<sup>2</sup> فطيمة يحيوي، دور هيئات الإشراف في الرقابة على النشاط التأميني، مذكرة ماجستير، تخصص مالية وبنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2012/2011، ص ص: 101-106.

1. **المجلس الوطني للتأمينات CNA**: أنشئ المجلس الوطني للتأمينات في 25 جانفي 1995 وذلك بموجب الأمر 95-07 وهو عبارة عن جهاز استشاري ذو سلطة عامة في مجال التأمين، وهو يهتم بالعناصر التالية: التنظيم، السوق، تحديد الأسعار، العاملين في السوق على اختلافهم، ويهدف المجلس إلى: تحسين شروط عمل شركات التأمين لضمان مردوديتها وهذا من أجل حماية مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من العقد، ضمان ترقية وتقديم سوق التأمينات حتى يسهل تكامله مع العمليات الاقتصادية والاجتماعية.<sup>1</sup>

2. **الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين UAR**: هو جمعية مهنية تأسس في 22 فيفري 1994، يختلف على المجلس الوطني للتأمين كونه يهتم بمشاكل المؤمن لهم، تشترك عضويته شركات التأمين وإعادة التأمين التي تنشط في السوق الجزائري للتأمين،<sup>2</sup> ومن أهدافه:

أ. ترقية نوعية الخدمات التأمينية المقدمة من قبل شركات التأمين وإعادة التأمين.

ب. تحسين مستوى التأهيل والتكوين لكوادر شركات التأمين وإعادة التأمين.

ت. ترقية ممارسات المهنة والمهنة والحفاظ على أخلاقياتها.<sup>3</sup>

3. **صندوق ضمان المؤمن لهم**: يتحمل عجز شركات التأمين سواء كل أو جزء من الديون تجاه المستأمنين أو المستفيدين من عقود التأمين، وتتشكل موارده من اشتراك سنوي لشركات التأمين أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة، على ألا يتعدى 1% من الأقساط الصادرة الصافية من الإلغاءات.

<sup>1</sup> نور الهدى لعيميد، مرجع سابق، ص ص: 55، 56.


<sup>2</sup> عواطف مطرف، تحرير قطاع التأمين في الجزائر، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، جامعة باجي مختار عنابة، العدد الخامس والثلاثون، 2013، ص: 57.

<sup>3</sup> معوش محمد الأمين، عبد الرزاق فوزي، متطلبات تنمية التأمين التكافلي على ضوء التجربة الإماراتية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة سطيف 1، الجزائر، المجلد الثاني عشر، العدد الثاني، 2019، ص: 852.

4. هيئات مركزية الأخطار: تتبع مديريةية التأمينات بوزارة المالية، وتقوم بضمان الرقابة المستمرة للأخطار محل التأمين من خلال البيانات التي تجمعها من شركات التأمين حول العقود المكتتب فيها.<sup>1</sup>

يمكننا أن نمثل هيكلية قطاع التأمين في الجزائر في الشكل الموالي:

الشكل رقم (07): هيكلية قطاع التأمين في الجزائر



المصدر: من إعداد الطالبة من خلال ما سبق.

<sup>1</sup> حوتية عمر، حوتية عبد الرحمان، واقع خدمات التأمين الإسلامي بالجزائر، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الوقع...وراهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية، يومي: 23-24 فيفري 2011، ص ص: 17، 18.

## الفرع الثاني: منتجات سوق التأمين الجزائري

على الرغم من احتكار الدولة لسوق التأمينات في الجزائر إلا أنه يعتبر مقبولاً، وذلك بسبب تنوع منتجاته.

### أولاً: تأمين السيارات

يغطي هذا العقد مجموعة من الأخطار المضمونة وهي:

1. **المسؤولية المدنية:** يتوجب على كل مالك سيارة أن يكتتب تأمين المسؤولية المدنية عن الأضرار المعنوية والمادية التي يمكن أن يسببها الغير.
2. **أضرار التصادم:** في حالة حدوث اصطدام مع سيارة أخرى، أو مع أحد الراجلين، أو مع حيوان أليف يمتلكه شخص معروف، يتعهد المؤمن بتعويض الأضرار في حدود المبالغ المضمونة.<sup>1</sup>
3. **السرقه:** تضمن الشركة في حالة سرقة المركبة المؤمن عليها أو محاولة سرقتها:
  - أ. الأضرار الناجمة عن فقدانها أو تخريبها باستثناء الأضرار الغير مباشرة.
  - ب. المصاريف التي يدفعها المؤمن له بصفة مشروعة أو موافقة من الشركة قصد استرجاعها.
4. **الحريق والانفجار:** تضمن الشركة الأضرار اللاحقة بالمركبة المؤمن عليها وبملحقاتها وقطع غيارها التي ينص فهرس الصانع على تسليمها في آن واحد مع المركبة، إذا كانت هذه الأضرار ناجمة عن أحد الحوادث التالية: الحريق، الإشتعال التلقائية، سقوط صاعقة، والانفجارات.
5. **الدفاع والمتابعة:** تضمن الشركة المؤمن له في حدود المبلغ المحدد في الشروط الخاصة، الدفاع عن المصالح المدنية للمؤمن له أمام الجهات القضائية المعنية، عندما تكون مسؤوليته المدنية محل متابعة بفعل استعمال المركبات المبينة في العقد.

<sup>1</sup> غجاتي إلهام، مرجع سابق، ص:154.

تتولى الشركة الدفاع عنه أمام محاكم الجرح في حالة متابعة من طرف النيابة العامة إثر مخالفة قواعد المرور أو جنحة عدم الحذر (الجروح أو القتل الغير معتمد) أثناء قيادة هذه المركبات.<sup>1</sup>

ثانياً: تأمين على الحريق والأخطار الزراعية وهلال الماشية: ويتمثل في:

1. **التأمين على الحريق:** يعتبر الصفة الإلزامية في بعض القطاعات، حيث يجبر القانون الهيئات العمومية التابعة للقطاعات سواء كانت اقتصادية أو مدنية على اكتتاب عقود التأمين ضد الحريق، وهو يشمل الأضرار التي تتسبب فيها النيران، مثل: الأضرار الناتجة عن ثوران البراكين والانفجارات، الأضرار الناتجة عن اصطدام أجهزة الملاحقة الجوية وما يسقط منها من أشياء ويضمن المؤمن من جميع الأضرار التي تتسبب فيها النيران.<sup>2</sup>

2. **التأمين من الأخطار الزراعية:** يضمن المؤمن الأخطار التي يمكن أن تلحق بالمحاصيل، الزراعية كالبرد، العاصفة، الجليد، الفيضانات، الثلج... الخ، وذلك حسب الاتفاق المنصوص عليه في العقد.

3. **تأمين هلاك الماشية:** يضمن المؤمن فقدان الحيوانات الناتج عن حالة الموت الطبيعية أو الحوادث أو الأمراض، ويسري الضمان في حالة قتل الحيوانات لفرض الوقاية أو تحديد الأضرار إذا تم ذلك بأمر من السلطات العمومية أو من المؤمن.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> بناي مصطفى، مرجع سابق، ص ص: 154، 155.

<sup>2</sup> خيرى محمد، دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني، مذكرة ماجستير، تخصص نقود ومالية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2011/2010، ص: 125.

<sup>3</sup> عطا الله حدة، دور مؤسسات التأمين التكافلي في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية للتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف -1، الجزائر، 2014/2013، ص: 67.

### ثالثاً: تأمين نقل البضائع

يهدف هذا النوع من التأمين إلى تعويض أصحاب البضائع المنقولة (بوسائل النقل البري، البحري والجوي) أو أصحاب المصلحة فيها من الخسائر المادية التي تتعرض لها هذه البضائع من الأخطار المختلفة أثناء الشحن، النقل والتفريغ.<sup>1</sup>

رابعاً: تأمينات الأضرار الأخرى: وتتضمن ما يلي:

#### 1. الأخطار الصناعية وأخطار التركيب: وتتقسم إلى ما يلي:<sup>2</sup>

أ. الأخطار الصناعية: إضافة إلى خطر الحريق توجد أخطار مكملة مثل: الانفجارات، سقوط أجزاء من أجهزة الملاحة الجوية، ظواهر طبيعية أخرى مثل الزلازل والفيضانات....

ب. وأخطار التركيب: ويضمن العتاد المؤمن عليه من أخطار كهربائية، حريق ضغط متزايد.

2. تأمين كسر الآلات: تضمن الأضرار التي تلحق بالآلات المؤمن عليها بسبب الاستغلال السيئ، خلل في البناء انقطاع التيار.... ومن بين هذه الآلات نجد: الآلات الموجهة لإنتاج وتوزيع الطاقة، آلات الإنتاج الأخرى.

3. تأمين متعدد الأخطار: من أجل عدة أخطار في عقد تأمين وحيد، لجأ المؤمن إلى استعمال عقود تأمين تسمى بالأخطار المتعددة، وهي تضمن الأخطار الرئيسية التي يتعرض لها المؤمن له: الحريق، انفجار، أضرار المياه، انكسار الزجاج، السرقة.

4. تأمين الأشخاص: التأمين على الأشخاص هو الذي يكون موضوعه شخص المؤمن له، والغرض منه حمايته من الأخطار التي قد تهدده في وجوده أو صحته أو سلامة أعضائه أو قدرته على العمل، وعرف المشرع الجزائري التأمين على الأشخاص بأنه "اتفاقية

<sup>1</sup> بناي مصطفى، مرجع سابق، ص: 156.

<sup>2</sup> غجاتي إلهام، مرجع سابق، ص: 157.

- احتياط بين المؤمن له والمؤمن، ويلتزم المؤمن بأن يدفع مبلغاً محدداً، رأسملاً كان أو ريعاً، في حالة تحقيق الحادث<sup>1</sup> الأخطار التالية:
- أ. الأخطار المرتبطة بمدة الحياة البشرية.
  - ب. الوفاة بعد وقوع الحادث.
  - ت. العجز الدائم، الجزئي أو الكلي.
  - ث. العجز المؤقت عن العمل.
  - ج. تعويض المصاريف الطبية، الصيدلانية والجراحية.
5. تأمين الصادرات: يضمن تأمين الصادرات نوعين من الأخطار:
- أ. الخطر التجاري وينتج عن إعسار المدين أو عدم الدفع.
  - ب. الخطر السياسي وينتج عن قرار تأخذه الدولة يعرقل إتمام الصفقة، أحداث سياسية، كوارث طبيعية، قرار عدم التحويل، عدم الدفع من طرف مسير عمومي.<sup>2</sup>

### المطلب الثاني: التأمين التكافلي في سوق التأمين الجزائري

في إطار سعيها لإصلاح منظومتها المصرفية، اتجهت الجزائر كغيرها من دول العالم إلى التعامل بأسس التأمين التكافلي، وقد شكل سن وظهور قرارات وقوانين تأمينية تكافلية نقطة تحول في سوق التأمين الجزائري.

### الفرع الأول: نشأة التأمين التكافلي في الجزائر

أولاً: منذ الاستقلال عرف نشاط التأمين التكافلي إصدار 03 قرارات رئيسية ومهمة وهي كما يلي:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> بوزين محمد، وضعية سوق التأمينات على الأشخاص في الجزائر، مجلة أبعاد اقتصادية، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، ص: 119.

<sup>2</sup> غجاتي إلهام، مرجع سابق، ص: 157، 158.

<sup>3</sup> سامية معزوز، ليلي الهاشمي، إمكانية تقديم صيغ التأمين التكافلي من قبل شركات التأمين التجاري، المؤتمر العلمي الدولي الرابع حول تفعيل دور التمويل الإسلامي في القطاع المالي الجزائري، جامعة البليدة 2، الجزائر، يومي 17-18 أفريل 2018، ص: 06.

1. القرار الممضي في 17 يونيو 1964 بالجريدة الرسمية العدد 09 المؤرخة في 26 يونيو 1964: يتضمن حل مجلس الصندوق المركزي لتحديد التأمينات الخاصة بالتعاونيات الفلاحية وتعيين لجنة إدارية مؤقتة لتسيير الصندوق.

2. القرار الممضي في 17 يونيو 1964 بالجريدة الرسمية العدد 09 المؤرخة في 26 يونيو 1964: يتضمن حل المجلس الإداري للصندوق الإقليمي للتأمينات التعاونية في وهران وتلمسان، وتعيين لجنة إدارة مؤقتة لتسيير الصندوق المذكور.

3. القرار الممضي في 29 ديسمبر 1964 عن رئاسة الجمهورية، الجريدة الرسمية العدد 10، المؤرخة ب 02 فيفري 1965: المتضمن الترخيص لتعاونية التأمين الجزائرية الخاصة بعمال التربية والثقافة بإجراء بعض عمليات التأمين.

ثانياً: خلال سنة 1996 تمت المصادقة على ما يعرف بالاتفاقية المتضمنة إنشاء المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمارات وائتمان الصادرات بموجب مرسوم رئاسي رقم 96-144 ممضي بتاريخ 23 أبريل 1996.

ثالثاً: خلال سنة 2009 تم إصدار ما يمكن اعتباره قانوناً عاماً يسمح بإنشاء شركات ذات شكل تعاضدي أو تعاوني دون اقتصاره على قطاع معين، وهذا من خلال المرسوم التنفيذي رقم 09-13 الصادر بتاريخ 11 جانفي 2009 المتضمن القانون الأساسي النموذجي للشركات التعاضدية.

رابعاً: خلال سنة 2020 تضمن قانون المالية اقتراح يسمح للشركات باعتماد التأمين التكافلي استناداً المادة 93 التي تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي سنة 1995 المتعلق بالتأمينات، ويهدف إلى إدخال التأمين التكافلي في نظام التأمين الجزائري، من خلال إعطاء هذا الشكل من التأمين أساساً قانونياً لم يكن موجوداً، كما يهدف إلى السماح لشركات التأمين بممارسة نشاط التأمين الذي يستجيب لقواعد الشريعة الإسلامية.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> من الموقع [www.eco-algeria.com](http://www.eco-algeria.com) ، تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/23، الساعة: 21:25.

## الفرع الثاني: دوافع اعتماد وتحديات التأمين التكافلي في الجزائر

شهد قطاع التأمين التكافلي في الجزائر نقلة نوعية فسمح باعتماده عدة عوامل، ولكن هذا لم ينفى من تعرضه إلى تحديات ومعوقات مختلفة.

### أولاً: دوافع اعتماد التأمين التكافلي في الجزائر

هناك مجموعة من العوامل والأسباب التي دفعت باتجاه اعتماد التأمين التكافلي في الجزائر ومن بين أهم هذه العوامل ما يلي: <sup>1</sup>

1. وجود قطاع كبير من الناس يتخرجون من التعامل مع شركات التأمين التجاري مع حاجتهم للتأمين.
2. حاجة المؤسسات الإسلامية إلى تغطية تأمينية على أساس التأمين الإسلامي.
3. توفر فرص عمل لمن يريد أن يعمل في مجالات غير مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.
4. يعد التأمين وسيلة للتخطيط المالي والمستقبلي السعيد وكذلك لحالات الشيخوخة والعلاج والتعليم وغيرها من الأحداث المهمة.
5. يعد التأمين التكافلي وبخاصة الذي يغطي الأخطار الشخصية مورداً لتوفير رأس المال للنظام الاقتصادي على المدى الطويل.

### ثالثاً: تحديات التأمين التكافلي في الجزائر

يواجه النمو المتسارع لصناعة التأمين التكافلي في الجزائر مجموعة من التحديات والمعوقات التي من أبرزها ما يأتي:

1. المنافسة مع شركات التأمين التجاري.

<sup>1</sup> بهلولي فيصل، خويلد عفاف، مرجع سابق، ص ص: 10، 11.

2. عدم وجود شركات إعادة التأمين التكافلي بشكل كافٍ.
3. ضعف ثقافة التكافل لدى المجتمع.
4. قلة الكوادر المؤهلة للعمل في مجال التأمين التكافلي وضعف تأهلها.
5. مخاطر عدم الالتزام بالشريعة الإسلامية.<sup>1</sup>
6. تحدي الاستثمار والذي يتجلى في ضعف وقصور مجالات الاستثمار المشروعة والتي تتمثل في البنوك الإسلامية التي تعتبر المحرك الأساسي لازدهار شركات التأمين التكافلي.
7. قانون التأمين الحالي لا يسمح بتقديم خدمات ومنتجات التأمين التكافلي بشكل صريح كما هو الحال في الكثير من الدول التي نجحت في هذه التجربة ومنها ماليزيا، السعودية، الإمارات العربية المتحدة.
8. عدم وجود تشريعات تنظم صناعة التأمين التكافلي في الدول التي تنطلق فيها خدمات التأمين التكافلي عدا ثلاث دول وهي: السودان، السعودية، وماليزيا التي أصدرت تشريعات خاصة بصناعة التأمين التكافلي، أما معظم الدول فما زالت عملية تنظيم صناعة التأمين التكافلي فيها تتم وفقاً للقانون الذي تنظم به صناعة التأمين التقليدي على الرغم من الاختلافات الجوهرية بين الصناعتين، إذ يفرض القانون الجزائري على شركات التأمين المتواجدة في السوق الوطنية تخصيص نسبة 50% من مداخل الشركة على شكل أسهم في سندات الخزينة العمومية.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> بلال شبيخي، لعبيدي مهاوات، سامية فقير، واقع صناعة التأمين التكافلي في الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي حول دور المصارف الإسلامية في التنمية، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية بالتعاون جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الأردن، أيام: 16-17 نوفمبر 2017، ص: 11.

<sup>2</sup> مسيردي سيد أحمد، تطبيقات التأمين التكافلي في القانون الجزائري قراءة في المرسوم التنفيذي رقم 09-13، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة تلمسان، الجزائر، العدد الحادي عشر، 2018، ص: 589.

### خلاصة الفصل الثاني:

مر سوق التأمين في الجزائر بالعديد من المراحل والتطورات خلال فترة الاحتلال الفرنسي وغداة الاستقلال حيث عرف احتكار الدولة لقطاع التأمين، وبدخول الجزائر الإصلاحات الاقتصادية كان لابد من إصلاحات عميقة سواء من ناحية القوانين المنظمة أو من حيث المنتجات التي تقدمها شركات التأمين النشطة في قطاع التأمين، وفتح سوق التأمين في الجزائر أعطى دفعة لاقتصاد الوطني، ولكن رغم هذا الجهود المبذولة لأجل النهوض بهذا القطاع وإيجاد الحلول لكل العراقيل التي تقف أمام تطوره ونموه، فإن سوق التأمين الجزائري مازال ضعيفاً ولا يرقى إلى مستوى منافسة الأسواق العالمية، ومع هذا الانتعاش الذي شهده قطاع التأمين في ظل الإصلاحات التي عرفها هذا القطاع، إلا أن السوق مزال يحتاج إلى تفعيل أكثر لاعتماد التأمين التكافلي لتطوير قطاع التأمين في الجزائر.

الفصل الثالث

**تطبيقات التأمين التكافلي- نظرة تطبيقية على  
بعض التجارب العالمية وفي الجزائر**

### تمهيد:

لقد شهدت صناعة التأمين التكافلي تطورات ملحوظة وحققت إسهامات كبيرة في توفير وتطوير منتجات تأمينية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من خلال الجهود الكبيرة في تطبيق التأمين التكافلي الإسلامي وعليه سنقوم من خلال هذا الفصل سنقوم بدراسة حول بعض التجارب الناجحة في تطبيق التأمين التكافلي في كل من السودان وماليزيا، وكذلك سنقوم شركة سلامة للتأمينات بالجزائر، بهدف التعريف بالشركة الأم وبالشركة الموجودة في الجزائر والتطورات التي عرفتها من حيث أهدافها وقدراتها الفنية وإنجازاتها.

وقد تم اختيار هذه الشركة لتكون نموذجاً لتطبيق التأمين الإسلامي باعتبارها الشركة الوحيدة التي قدمت منتجات التأمين التكافلي في الجزائر.

وعليه سيتم التطرق في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث على النحو الموالي:

- المبحث الأول دراسة تجارب دولية (واقع التأمين التكافلي في السودان وماليزيا): والذي سنتكلم فيه على أهم التجارب الناجحة في ممارسة التأمين التكافلي.
- المبحث الثاني لمحة حول شركة سلامة للتأمينات الجزائر: وسيتم إعطاء هنا لمحة حول حالة سوق التأمينات الجزائري ولمحة عن شركة سلامة للتأمينات الجزائر.
- المبحث الثالث تطبيقات التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائر: ونعمل في هذا المبحث على إبراز آليات تطبيقات التأمين التكافلي في الشركة.

### المبحث الأول: دراسة تجارب دولية (واقع التأمين التكافلي في السودان وماليزيا)

شهدت صناعة التأمين التكافلي على الصعيد العالمي نمواً سريعاً، ويوجد حالياً العديد من شركات التكافل في جميع أنحاء العالم في العديد من الدول التي قامت هي الأخرى بخطوات جادة في سبيل إنشاء شركات التكافل مثل: السنغال، السودان، مصر وغيرها الكثير، لذا من بين هذه التجارب النجاعة في هذا النوع من التأمين هي السودان وماليزيا.

### المطلب الأول: واقع التأمين التكافلي في السودان

بعد إعلان الرأي الشرعي بجواز التأمين التعاوني الإسلامي شُغِفَ العالم الإسلامي بها كثيراً، فأقيمت مؤسسات لتطبيق هذه النظرية تمثلت في إنشاء مؤسسات إسلامية وكان من بينها تأسيس أول شركة إسلامية فأصبحت بذلك نموذجاً اقتصادياً كأول شركة تأمين إسلامية تعمل بنظام التأمين التعاوني التكافلي الإسلامي في العالم.

### الفرع الأول: لمحة عن التأمين التكافلي في السودان

تعد السودان من أوائل من أسهم في تناول التأمين التكافلي فالتجربة السودانية تعد تجربة رائدة فمن نبع الشريعة الإسلامية نقلت صيغة التأمين التكافلي من الإطار النظري إلى الواقع الحقيقي لتصبح بذلك نموذجاً اقتصادياً.

### أولاً: نشأة التأمين التكافلي في السودان

أنشأ بنك فيصل الإسلامي السوداني شركة التأمين الإسلامية، وهي أول شركة تأمين تعاونية إسلامية في العالم، تعمل بنظام التأمين التعاوني التكافلي الإسلامي ولقد أسسها البنك للتأمين على ممتلكاته وفق أسس إسلامية في 21 جانفي 1979، وزاولت نشاطها فور إنشائها كأول شركة تأمين تكافلي في السودان، و ساهمت بفعالية في أسلمة الاقتصاد الإسلامي عموماً وقطاع التأمين على وجه الخصوص كشركة خاصة ذات مسئوليات محدودة،<sup>1</sup> و بعد ذلك تم إنشاء شركة التأمين الإسلامية وكذلك شركة البركة للتأمين والتي

<sup>1</sup> من الموقع [WWW.ISLAMICINSUR.COM](http://WWW.ISLAMICINSUR.COM) تم الاطلاع عليه يوم 21 /04 /2020، الساعة: 14:37.

أنشئت في عام 1985، وهذا وبعد إنشاء الهيئة العامة للإشراف والرقابة على أعمال التأمين الموجهة للشركات العاملة في مجال التأمين لصياغه نظمها الأساسية وتعديلها حتى تتماشى مع القواعد الشرعية، كما تم إنشاء هيئة رقابة شرعية لكل شركة تأمين وكل ذلك بقانون 1992 الذي تم بموجبه إلغاء كافة القوانين التي كانت سائدة في الدولة فيما يتعلق بتنظيم صناعة التأمين، وقررت تحويل التأمين من التقليدي إلى التعاوني الإسلامي.<sup>1</sup>

### ثانياً: شركات التأمين التكافلي السودانية

تضم سوق التأمين السودانية العديد من شركات التأمين التكافلي ومن بينها ما يلي:<sup>2</sup>

1. شركة التأمين العامة (سودان) المحدودة.
2. شركة النيل الأزرق للتأمين المحدودة.
3. الشركة السودانية للتأمين وإعادة التأمين المحدودة.
4. شركة التأمينات المتحدة الوطنية.
5. شركة إعادة التأمين الوطنية المحدودة.
6. شركة التأمين الإسلامية.
7. شركة الشرق الأوسط للتأمين المحدودة.
8. شركة النيلين للتأمين المحدودة.
9. شركة شيكان للتأمين المحدودة وإعادة التأمين المحدودة.
10. شركة جوبا للتأمين المحدودة.
11. الشركة الوطنية للتأمين التعاوني المحدودة.
12. شركة البركة للتأمين المحدودة.
13. شركة البحر الأحمر للتأمين المحدودة.

<sup>1</sup> سامي إبراهيم بأخت يس، فاعلية خدمات التأمين التكافلي في السودان، مذكرة ماجستير، تخصص الاقتصاد (التأمين)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2014، ص: 29.

<sup>2</sup> سامي إبراهيم بأخت يس، مرجع سابق، ص: 31.

14. شركة السلامة للتأمين المحدودة.

15. شركة السافنا للتأمين.

### ثالثاً: الهيئات المنظمة لصناعة التأمين التكافلي

يتكون الهيكل المؤسسي لقطاع التأمين التكافلي في السودان من الآتي:

1. هيئة الرقابة على التأمين: بعد إجازة قانون الإشراف والرقابة على أعمال التأمين لسنة

1992 تم إنشاء هيئة مستقلة يشرف عليها وزير المالية والاقتصاد الوطني، إن الهيئة

هي الجهاز الذي تعتمد عليه الدولة في رعاية نشاط التأمين وتطويره حتى يؤدي دوره

في خدمة المجتمع والاقتصاد الوطني.<sup>1</sup>

2. الهيئة العليا للرقابة الشرعية: صدرت بموجب قانون الإشراف والرقابة على أعمال

التأمين لسنة 1992 بإنشاء الهيئة للرقابة الشرعية على أعمال التأمين، ومن أهداف

الهيئة ما يلي:

أ. دراسة المشاكل الشرعية التي تواجه قطاع التأمين.

ب. إقرار الصيغ الشرعية للمعاملات، والمعاملات الفنية لعمليات التأمين.

ت. مراقبة مراعاة التزام وتفيد كل قطاع التأمين بالجوانب الشرعية في جميع أعمال

التأمين، وأعمال الاستثمار.

ث. تقديم تقرير سنوي لوزير المالية والتخطيط.<sup>2</sup>

3. مسجل الشركات: إن جميع الشركات، والمؤسسات، مهما كان نشاطها، ينبغي عليها

الحصول على شهادة التسجيل من مسجل الشركات الذي يتبع لوزارة العدل بعد استيفاء

كافة الشروط التي يطلبها المسجل من الذين يرغبون في الحصول على شهادة

<sup>1</sup> سامي أحمد ميرغني مرسي، دراسة تحليلية عن واقع أداء سوق التأمين السوداني للفترة من 2011 إلى 2015، مجلة علمية محكمة تصدر عن الأكاديمية الأمريكية العربية للعلوم والتكنولوجيا، العدد السادس والعشرون، المجلد الثامن، 2017، ص: 86.

<sup>2</sup> الصديق محمد الأمين الضريير، التأمين تقويم المسيرة النظرية والتطبيقية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، ص: 37.

التسجيل لاسم الشركة، ليسمح لهم بمزاولة النشاط الذي يرغبون فيه بدون مخالفة لقوانين ولوائح الدولة، حيث تعتبر شهادة التسجيل شرط لازم لشركات التأمين التكافلي حتى تحصل على الترخيص لمزاولة أعمال التأمين من هيئة الرقابة على التأمين.<sup>1</sup>

#### رابعاً: الإطار القانوني

عند قيام التأمين التكافلي السوداني لأول مرة كان السودان يطبق قانوناً منقولاً عن القانون الإنجليزي ولا يوجد شكل قانوني يمكن أن يستوعب فكرة التأمين التعاوني الإسلامي إلا عن طريق شركة مساهمة استثمارية محدودة، حتى أجاز القانون الصادر سنة 1990 ليكون مكان القانون القديم الصادر سنة 1960 والمستوحى من القانون الإنجليزي، وفي هذا الصدد فقد أحدثت تغييرات قانونية كبيرة لأجل تطبيق نظام التأمين التعاوني الإسلامي وأسلمة القطاع المالي شملت قطاع التأمين،<sup>2</sup> وفي سنة 1992 صدر فيها قانون الاشراف والرقابة على أعمال التأمين الذي ينص على أن تلتزم الشركة في كل تصرفاتها، وتضبط كل معاملاتها بأحكام الشريعة الإسلامية،<sup>3</sup> سنة 2001 تم إنشاء قانون الرقابة على التأمين أعطى القانون الجديد صلاحيات إصدار لوائح بصورة أوسع لمجلس إدارة الهيئة. وتم إنشاء صندوق ضمان حاملي الوثائق.<sup>4</sup>

نص قانون التأمين والتكافل السوداني لعام 2003، على تعريف التأمين التعاوني والتكافل، كما نصت على دفع القسط أو الاشتراك على سبيل التبرع ليستحق مبلغ التأمين بذلك على سبيل التبرع.

<sup>1</sup> فلاق صليحة، مرجع سابق، ص: 249.

<sup>2</sup> عثمان بابكر أحمد، قطاع التأمين في السودان - تقويم تجربة التحول من نظام التأمين التقليدي إلى نظام التأمين الإسلامي، ملثقي المعهد الإسلامي للتنمية، 2004، ص ص: 91، 92.

<sup>3</sup> الصديق محمد الأمين الضرير، التأمين تقويم المسيرة النظرية والتطبيقية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى، مكة المكرمة، مارس 2003، ص ص: 34-40.

<sup>4</sup> راقية حسان، حوار المدير العام للهيئة العامة للرقابة والاشراف على التأمين، مجلة التكافل والتأمين، الاتحاد العالمي لشركات التأمين والتكافل الإسلامي، العدد الأول، السعودية، أكتوبر 2014، ص: 39.

### الفرع الثاني: شركة التأمين الإسلامية المحدودة السودانية

من بين شركات التأمين التكافلي الموجود في السوق السوداني هي شركة التأمين الإسلامية المحدودة السودانية التي تعتبر محور مهم في هذا السوق نظر للخدمات والمنتجات وكذلك ما قدمته للاقتصاد السوداني.

#### أولاً: نشأة شركة التأمين الإسلامية المحدودة السودانية

أنشئ بنك فيصل الإسلامي السوداني شركة التأمين الإسلامية، وهي أول شركة تأمين تعاونية إسلامية في العالم، تعمل بنظام التأمين التعاوني التكافلي الإسلامي ولقد أسسها البنك للتأمين على ممتلكاته وفق أسس إسلامية في 21 جانفي 1979، ساهمت بفعالية في أسلمة الاقتصاد الإسلامي عموماً وقطاع التأمين على وجه الخصوص كشركة خاصة ذات مسؤوليات محدودة، وظلت هذه الشركات الإسلامية تعمل بجانب شركات التأمين التجارية إلى سنة 1992، التي صدرت فيها قانون الاشراف والرقابة على أعمال التأمين الذي ألزم جميع شركات التأمين التجاري في السودان بالتحول إلى شركات تأمين تعاونية إسلامية.<sup>1</sup>

#### ثانياً: أسس شركة التأمين الإسلامية

تقوم الشركة على مجموعة من الأسس وهي:

1. أن يكون التأمين تعاونياً بين المشتركين الغاية منه نفع المشتركين.
2. أن يكون ما يدفعه المشترك قسطاً مقدماً ومحدداً بنية التبرع به كله أو بعضه، لمن تحل به مصيبة من المشتركين وهو واحد منهم.
3. أن يكون للمشارك نصيب في إدارة الشركة ليشعرهم بالتكافل المتبادل، ويمكنهم من رعاية مصالحهم في الشركة.
4. أن تستثمر الشركة ما يمكن استثماره من أموال المشتركين لصالحهم، ولا مانع من أن تأخذ الشركة المؤسسين نسبة محددة من ربح الاستثمار نظير الإدارة.

<sup>1</sup>من الموقع [WWW.ISLAMICINSUR.COM](http://WWW.ISLAMICINSUR.COM) تاريخ الاطلاع عليه يوم: 20/03/2020، الساعة: 15:21.

5. أن تكون للشركة هيئة رقابة شرعية تشترك مع المسؤولين في الشركة في وضع نماذج ووثائق التأمين، وتراجع عمليات الشركة للتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.
6. أن تخضع جميع معاملات الشركة في مجال التأمين وغيره لما تفرضه أحكام الشريعة الإسلامية.
7. المؤمن له عضو في هيئة المشتركين "حملة الوثائق" ويمكن أن ينتخب لعضوية مجلس الإدارة حسب ما يحدده النظام الأساسي للشركة ممثلاً لحملة الوثائق ويساهم في إدارة الشركة.<sup>1</sup>

#### ثالثاً: أهداف شركة التأمين الإسلامية المحدودة: نوردها فيما يلي:

1. تقديم النموذج الفاعل للتأمين التكافلي لعدد كبير من الراغبين الذين يجدون حرجاً شرعياً في التعامل مع شركات التأمين التجارية.
2. دعم الاقتصاد الوطني بتأمين الممتلكات والمشروعات الهامة ومصالح الجمهور.
3. تحقيق مبدأ التكافل والتعاون بين جمهور المؤمن لهم.
4. نشر فكرة التأمين التكافلي باعتباره حلقة أساسية في منظومة الاقتصاد الإسلامي.<sup>2</sup>
5. الاهتمام بالتطور والتحسين المستمر في مجال التأمين واستخدام التقنيات الحديثة.
6. الاهتمام بالعاملين وتطوير مهاراتهم من خلال التدريب والتأهيل المستمر.
7. الاهتمام بتوفير بيئة عمل صالحة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> من الموقع [WWW.ISLAMICINSUR.COM](http://WWW.ISLAMICINSUR.COM) تاريخ الاطلاع عليه يوم: 2020/03/22، الساعة: 18:17.

<sup>2</sup> فلاق صليحة، مرجع سابق، ص: 252.

<sup>3</sup> من الموقع [WWW.ISLAMICINSUR.COM](http://WWW.ISLAMICINSUR.COM) تاريخ الاطلاع عليه يوم 2020/03/20، الساعة: 20:23.

## المطلب الثاني: واقع التأمين التكافلي في ماليزيا

تعتبر ماليزيا من البلدان الأكثر تطوراً في مجال صناعة التأمين التكافلي، فلقد حققت خطوات هامة وصارت تكتسب ريادة متزايدة في هذا المجال، وتُعد شركات التكافل الماليزية هي المحركة الرئيسية لتنمية التكافل عالمياً.

## الفرع الأول: لمحة عن التأمين التكافلي في ماليزيا

شهد التأمين التكافلي في ماليزيا تطوراً ونموً كبيراً لكن هذا نتيجة مروره بمراحل مختلفة جعلت من السوق الماليزية منافساً قوياً في السوق التأمين التكافلي العالمي.

## أولاً: نشأة التأمين التكافلي في ماليزيا

بدأت صناعة التكافل بشكل رسمي في ماليزيا سنة 1984، عندما تأسست أول شركة تكافل في ماليزيا في نوفمبر 1984، وهي "شركة تكافل ماليزيا"، لقد كان السبب الرئيسي لتأسيسها الطلب المتزايد من الناس للحصول على خدمات التأمين الإسلامي بناء على ما صدر من مجمع الفقه الإسلامي الدولي، وما أقره أيضاً مجلس الفتوى الوطني الماليزي بحرمة التأمين التقليدي.<sup>1</sup>

والتحريز السريع لماليزيا في سوق التكافل الماليزية شجع المؤسسات الأجنبية على المشاركة في الصناعة المالية الإسلامية، وتواصل ماليزيا التقدم وبناء الصناعة عن دعوة المؤسسات المالية في مختلف أنحاء العالم لتأسيس شركات التكافل وإعادة التكافل في ماليزيا.<sup>2</sup>

## ثانياً: شركات التأمين التكافلي الماليزية

تحتوي سوق التأمين التكافلي في ماليزيا على العديد من شركات التأمين وهي موضح في الشكل الموالي كما يلي:

<sup>1</sup> عبد القادر شيباني، دور التأمين التكافلي الإسلامي - صناعة التكافل - في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه، قسم كلية العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، يومي 17 و18 /12/ 2019، ص: 3015.

<sup>2</sup> عطا لله حدة، مرجع سابق، ص: 148.

الجدول رقم (06): شركات التأمين التكافلي الماليزية

العدد	الشركة
1	Etiqua Takaful Berhard
2	Takaful IKhlas
3	Prudential BSN Takaful
4	Zurikh Takaful
5	Sun Life Takaful
6	Hong Liong MSIG Takaful
7	MAA Takaful Berhard
8	Syarikat Takaful Malaysia Berhard
9	CIMB Aviva Takaful Berhard
10	AIA AFG Takaful Berhard
12	ACR Retakaful SEA Berhard
13	MNRB Retakaful Berhard
14	Munich Re Retakaful
15	SWISS Retakaful

المصدر: ياسمينة إبراهيم سالم، عومر عكي علوني، تحليل تطور كفاءة شركات التأمين التكافلي مقارنة بشركات التأمين التجاري، مجلة الباحث، المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف، ميله، العدد السابع عشر، 2017، ص: 44.

### ثالثاً: الإطار القانوني

إن ماليزيا سابقة في إصدار قانون خاص بعمليات التكافل حيث تم ذلك عام 1984، وهو مراجعة لقانون التأمين لعام 1963، والهيئة المنظمة لسوق التكافل الماليزي يتمثل في المصرف المركزي الماليزي، وهذا القانون يعترف بطبيعة مساهمات التكافل المبنية على مبدأ التبرع، والحاجة إلى إنشاء والحفاظ على استقلالية وانفصال صندوق التكافل عن سائر الموجودات لدى شركات التكافل.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> رابعة عدوية، المشاكل التي تواجه التأمين التعاوني، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الجامعة الأردنية، يومي 11-13 أبريل 2010، ص: 12.

## الفرع الثاني: شركة تكافل ماليزيا

عند انطلاق صناعة التأمين التكافلي في ماليزيا، وتأسيس العديد من شركات التأمين التكافلي في السوق كان لشركة تكافل ماليزيا دور مهم في تطوير الاقتصاد الماليزي.

### أولاً: نشأة شركة تكافل ماليزيا

تأسست شركة تكافل ماليزيا بتاريخ 29 نوفمبر 1984، برأس مال قدره مصرح به يقدر ب 500 مليون رنجت ماليزي، ورأس مال المدفوع قدره 162 مليون رنجت ماليزي. وقد تم إدراج الشركة على اللوحة الرئيسية لبورصة ماليزيا في 30 جويلية 1996، وهي شركة رائدة حالياً في صناعة التكافل من خلال تطوير الابتكارات والابداعات.<sup>1</sup> يبلغ رأس مال الشركة 196.7 مليون رينجيت ماليزي تشمل 826792333 سهماً عادياً وإجمالي الأصول على مستوى المجموعة عند 10.3 مليار رينجيت ماليزي في 30 سبتمبر 2019.<sup>2</sup>

### ثانياً: عوامل نجاح شركة تكافل ماليزيا

لقد تعددت عوامل نجاح شركة تكافل ماليزيا وأهمها ما يلي:<sup>3</sup>

1. دعم الحكومة لاسيما البنك المركزي الماليزي لصناعة التكافل: لقد
2. وضوح الرؤية واستراتيجية العمل.
3. وضوح الإطار القانوني وانضباطه.
4. الاهتمام برأس المال البشري.
5. قوة البنية التحتية.

<sup>1</sup> عامر أسامة، أثر آليات توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي، مذكرة دكتوراه، تخصص اقتصاديات التأمين، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2013/2014، ص:118.

<sup>2</sup> من الموقع [WWW.TAKAFUL-MALAYSIA.COM](http://WWW.TAKAFUL-MALAYSIA.COM) تاريخ الاطلاع عليه يوم 2020/03/24، الساعة: 14:18.

<sup>3</sup> رابعة عدوية، مرجع سابق، ص13.

### المبحث الثاني: لمحة حول شركة سلامة للتأمينات الجزائرية

يُمارس التأمين التكافلي في الجزائر من خلال شركة تكافلية وحيدة في سوق التأمين الجزائري هي سلامة للتأمينات الجزائرية، حيث تنشط في قطاع تأميني شهد عدة إصلاحات ومر بالعديد من المراحل.

### المطلب الأول: لمحة حول سوق التأمين الجزائري

بظهور شركات التأمين الإسلامية التي ساهمت في دعم منظومة الاقتصاد الإسلامي، اتجهت الجزائر كغيرها من دول العالم في إطار سعيها لإصلاح منظومتها المالية، بما سمح فتح المجال لتأسيس شركات تأمين خاصة وأجنبية ومنها تكافلية إسلامية.

### الفرع الأول: ملامح سوق التأمينات الجزائرية

شهد سوق التأمين الجزائري تطورات ملحوظة في فروع مختلفة للتأمين، نوجها في الآتي: <sup>1</sup> حققت سوق التأمينات الجزائرية ارتفاعاً حيث إن رقم الأعمال الذي حققته التأمينات الخاصة بالأضرار قد سيطر بتحقيق أكثر من 37,74 مليار دج مقابل 35,55 مليار دج خلال نفس الفترة من سنة 2018 أي بتسجيل زيادة بنسبة 6,2 %، وهذا من خلال تزايد الوعي لدى الأفراد لضرورة هذا النوع من التأمين، وفي المقابل سجل فرع التأمين على الأشخاص ارتفاع "متميز" قدر ب 15,1 % حيث بلغ 3,97 مليار دج مقابل 3,45 مليار دج وهذا راجع للطبيعة الإلزامية لهذا النوع من التأمينات نظراً لفرض البنوك الزامية التأمين على الحياة عند منح قروض الاستهلاك، ويبقى رقم الأعمال الخاص بالتأمين على السيارات الأهم ب 21,59 مليار دج خلال 2019 مقابل 20,79 مليار دج سنة 2018 أي بتسجيل زيادة بنسبة 3,8 %، لتطور مجال حظيرة السيارات في الجزائر و تطور مجال عقد التأمين بسبب التسهيلات الممنوحة من طرف البنوك للأفراد لاقتناء السيارات مم أدى إلى زيادة التأمين عليها، أما بخصوص فرع الحرائق والأخطار المختلفة فقد تم تحقيق رقم أعمال بلغ

<sup>1</sup> من الموقع وكالة الأنباء الجزائرية، تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/07، الساعة: 15:57.

13,30 مليار دج مقابل 12,24 مليار دج أي بزيادة 8,7 %، وأعمال التأمين على النقل قدر بأزيد من 266 مليون دج مقابل 16,77 مليون دج أي بزيادة بلغت 14,89% بين 2018 و2019 لتأمين أشغال البنى التحتية في مجال النقل مثل الميترو والترامواي والطريق السيار شرق غرب وغيرها وارتفاع نسبة التأمين الجوي والبحري .

أما بخصوص حصص السوق، حشدت الشركات العمومية للتأمين 70,64 % من رقم الأعمال الإجمالي لقطاع التأمين عن الأضرار ببلوغ ما قيمته 26,66 مليار دج، وهذا لكونها كانت محتكرة للسوق لسنوات عديدة مما جعلها تكسب ثقة الكثيرين من العملاء كونها شركات عمومية تابعة للدولة، مقابل 10,23 مليار دج المحصلة من طرف الشركات الخاصة وهذا نتيجة انفتاح سوق التأمين وتأسيس فروع لشركات تأمين الأجنبية و840 مليون دج لصالح الشركات المختلطة 2,26%.


الجدول رقم (07): تطور رقم الأعمال قطاع التأمينات حسب الفروع سنة 2018 و 2019  
(الوحدة مليار دينار جزائري)

التأمين على النقل	التأمين على الحرائق	التأمين على السيارات	التأمين على الأشخاص	التأمين على الأضرار	الفروع السنة
20.6	13,30	21,59	3,97	37,74	رقم الأعمال سنة 2019
16,77	12,24	20,79	3,45	35,55	رقع الأعمال سنة 2018
%14,89	%8,7	%3,8	%15,1	%6,2	معدل النمو%

المصدر: من الموقع وكالة الأنباء الجزائرية، تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/07، الساعة: 16:57.

ويمكننا تمثيل معدل نمو قطاع التأمين حسب الفروع في الشكل التالي:

الشكل رقم (08): معدل نمو قطاع التأمينات حسب الفروع



المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (07).

## الفرع الثاني: ملامح سوق التكافل الجزائرية

بالرغم من قدم ظهور التأمين الإسلامي في العالم وانتشاره في دول الخليج وبعض الدول الإسلامية، فهو موجود حالياً في أكثر من 75 دولة، إلا أنه لم يظهر إلا حديثاً في الجزائر نتيجة لتفرع إحدى الشركات الخليجية (إيبك) السعودية الرائدة في مجال التأمين التكافلي التي تمثلها حالياً شركة سلامة للتأمينات الجزائر، والتي تعتبر النموذج الأمثل لشركات التأمين التكافلي في الجزائر، إن صناعة التأمين التكافلي في الجزائر خلال سنة 2018 قد بلغت 13.8 مليار دينار أي 0,7 من الناتج الداخلي الخام،<sup>1</sup> وحصّة التعاملات الإسلامية في السوق المالية تتراوح بين 15% إلى 17% وهي في نمو ملحوظ.<sup>2</sup>

وبالرغم من هذا التطور المحقق إلا أن ذلك لا يعتبر كافياً نظر الثقافة التأمينية والتكافلية بالأساس في المجتمع.

## المطلب الثاني: التعريف بشركة سلامة للتأمينات

تعد شركة سلامة للتأمينات الجزائر الوحيد من بين جميع شركات التأمين في السوق الجزائرية التي تتعامل في مجال التأمين التكافلي إلى جانب التأمين التقليدي، نستعرض من خلال ما يلي تعريفاً للشركة الأم، لننتقل لتعريف شركة سلامة:

## الفرع الأول: التعريف بشركة سلامة للتأمينات (الشركة الأم)

تعتبر شركة سلامة إحدى الشركات الرائدة في تقديم حلول تأمينية تكافلية لجميع عملائها حول العالم متوافقة مع تعاليم الشريعة الإسلامية، ومنذ تأسيسها عام 1979، في دبي الإمارات العربية المتحدة نجحت شركة سلامة في تلبية احتياجات العملاء مما جعلها تبرز كأكبر شركة تأمين تكافلي في العالم ويقدر رأس مال الشركة بـ 1,1 مليار درهم إماراتي (300 مليون دولار أمريكي)، وهي مدرجة في سوق دبي المالي، وقد بدأت الشركة في تقديم

<sup>1</sup> من الموقع [www.eco-algeria.com](http://www.eco-algeria.com) تم الطلاع عليه يوم 2020/03/23، الساعة: 21:25.

<sup>2</sup> من الموقع [www.ech-chaab.com](http://www.ech-chaab.com) تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/23، الساعة: 21:46.

خدماتها التأمينية في المملكة العربية السعودية منذ عام 1979، وتم اعتمادها كشركة مساهمة في المملكة بموجب مرسوم ملكي في عام 2006 ونظراً لما تتمتع به من خبرة تمتد لأكثر من 35 عاماً، فإن شركة "إياك سلامة" تعتبر إحدى شركات الرائدة في السوق السعودي والمنطقة بالكامل.<sup>1</sup>

يمتد نشاط المجموعة ليطغي عدة أسواق، في كل من: الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، الجزائر، مصر، ماليزيا، البحرين.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني: التعريف بشركة سلامة للتأمينات الجزائر

شركة سلامة للتأمينات هي إحدى الفروع التابعة للشركة العربية الإسلامية للتأمين "إياك" الإماراتية ومقرها السعودية، وهي عبارة عن شركة تأمين مطبقة لمبادئ الشريعة الإسلامية لديها هيئة رقابة شرعية، بالإضافة إلى هيئة الرقابة الشرعية التابعة للشركة الأم.<sup>3</sup> لقد اعتمدت شركة سلامة بمقتضى القرار رقم 46 الصادر بتاريخ 02 جويلية 2006، من قبل وزارة المالية، وقد استحوذت على الشركة "البركة والأمان" المنشأ في 26 مارس 2000، والتي أصبحت اليوم سلامة لتأمينات الجزائر بعد انضمامها لمجموعة "سلامة".<sup>4</sup>

### أولاً: الشبكة التجارية

تمكنت الشركة منذ إنشائها من إنشاء شبكة توزيع تتكون من أكثر من 260 نقطة بيع منتشرة عبر الأراضي الوطنية، وهي مؤطرة من طرف سبعة (07) مديريات جهوية متوزعة

<sup>1</sup> نوال بيزار، صيغ استثمار أقطاب التأمين في شركات التأمين التكافلي، مجلة الشريعة والاقتصاد، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة قسنطينة، الجزائر، العدد الرابع عشر، المجلد السابع، 2018، ص: 245.

<sup>2</sup> عز الدين شرون، نور الدين بوالكور، سليمان كعوان، مكانة التأمين التكافلي في سوق التأمينات - دراسة تجريبية سلامة السعودية، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، الجزائر، العدد الأول، المجلد الثالث، ص: 147.

<sup>3</sup> أوموسى ذهبية، فروخي خديجة، طرق استغلال الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي - شركة سلامة للتأمينات الجزائر، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة البليدة، الجزائر، العدد الثاني عشر، المجلد الأول، 2015، ص: 71.

<sup>4</sup> حمزة شوادرة وبالرقي تيجاني، شركات التأمين التقليدي ومؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والتجريبية التطبيقية، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2011، ص: 650.

على 46 ولاية عدا أدرار وتمنراست: مركز المنطقة الشرقية، مركز المنطقة الغربية، منطقة شرق باتنة، منطقة شرق سطيف، منطقة عنابة الشرقية، منطقة وهران الغربية ومنطقة غرب تلمسان.

#### **ثانياً: عدد العملاء**


بلغ عدد عملاء شركة سلامة للتأمينات الجزائر 2019 حوالي 605068 عميل وتتكون القوى العاملة في الشركة من 310 موظفين، وتتعاون الشركة مع جميع وسطاء التأمين تقريباً في جميع أنحاء البلاد.<sup>1</sup>

#### **ثالثاً: الهيكل التنظيمي العام للشركة**

اعتمدت شركة سلامة للتأمينات الجزائر هيكل لامركزي مع التوسع في السوق من خلال التراب الوطني وهكذا فإن الهيكل العام لشركة سلامة للتأمينات الجزائر يمكن تمثيله في الشكل التالي:

<sup>1</sup>من الموقع [WWW.SALAMA-ASSURANCES.DZ](http://WWW.SALAMA-ASSURANCES.DZ) تم الاطلاع عليه يوم 18/03/2020، الساعة: 18:54.

الشكل رقم (09): الهيكل التنظيمي العام للشركة



المصدر: من الموقع [www.can.dz](http://www.can.dz) تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/24، الساعة: 11:59.

### المطلب الثالث: منتجات وكيفية إدارة سلامة للتأمينات الجزائرية

لتحافظ شركة سلامة للتأمينات على مكانتها في السوق الجزائرية فإنها تقوم بتقديم نفس المنتجات التي تقدمها باقي شركات التأمين إلا أنها تتميز عن غيرها بمنتجات تكافلية إسلامية، ولتحقيق هذا فهي تستخدم ثلاث نماذج شرعية في تنفيذ مشاريعها المالية وإدارتها.

#### الفرع الأول: منتجات سلامة للتأمينات الجزائرية

تقوم شركة سلامة تأمينات الجزائر بتقديم منتجات تأمينية متعددة ومختلفة، والتي نوردتها فيما يلي:

#### أولاً: المنتجات العامة لشركة

يمكن تلخيص أهم منتجات الشركة فيما يلي:<sup>1</sup>

1. التأمين على السيارات: أثناء الحادث الناجم عن تصادم وانقلاب، انفجار، سطو... الخ.
2. التأمين على الحرائق والمخاطر المصاحبة.
3. تأمين الشامل على الممتلكات: نتيجة الحرائق أو حوادث الطائرات أو أعمال الشغب.
4. تأمين الحوادث الشخصية: تقدم هذه الوثيقة التعويض في حالة الوفاة أو العجز الدائم والعجز الجزئي الناتج عن حادث.
5. تأمين تعويضات العمل: إن تشريع تعويضات العمل يقدم مزايا في حالة الوفاة أو الضرر الجسماني الناتج عن حادث للعامل أثناء العمل.
6. تأمين حوادث السفر والعلاج والتنويم في المستشفيات.
7. تأمين المسؤولية العامة والتلف والضرر الناجم عن إهمال والتقصير في أداء الأعمال.
8. تأمين مسؤولية المنتجات ومسؤولية أصحاب العمل تجاه العميل عن ضرر الإهمال.

<sup>1</sup> حوتية عمر، حوتية عبد الرحمان، مرجع سابق، ص ص: 23، 24.

## ثانياً: منتجات التكافل للشركة

هذه المنتجات تسمح للأفراد بالاستفادة من تراكم رأس مال أو راتب تقاعدي في حالة وقوع أحداث قد تؤدي بهبوط مفاجئ في دخولهم وتتميز هذه المنتجات بالمرونة، مما يتيح الاستفادة من الضمانات المكلمة لكل نوع، وتتمثل هذه المنتجات في: <sup>1</sup>

1. **التكافل للاحتياط:** هذا المنتج موجه لأرباب العائلات، ويوفر لأفراد الأسرة الإمكانيات

المادية اللازمة لتفدي التناقص المفاجئ في المستوى المعيشي نتيجة وفاة رب الأسرة أو إصابته بمرض خطير من خلال الدفع الفوري لمبلغ مقطوع.

2. **التكافل للأمان:** كذلك موجه لأرباب الأسر، يمنح فرصة تدارك التناقص المفاجئ في

المستوى المعيشي بعد الإحالة على التقاعد، عن طريق ادخال رأسمال والاستفادة منه بعد التقاعد. يوفر هذا المنتج تغطية العجز في تسديد أقساط قرض مستحق.


3. **تكافل الائتمان:** المؤسسة مالية محددة في حالة وفاة المؤمن له أو عجزه عجزاً تاماً

قبل نهاية العقد، ويفضل هذا المنتج يتقاضي المؤمن له وورثته تسديد القرض بصفة إجبارية.

يمكن تمثيل منتجات التكافل للشركة سلامة في الشكل الموالي:

<sup>1</sup>غزالي عمر، سلاوتي حنان، أهمية مؤسسات التأمين الإسلامي في تعزيز الدور التنموي للزكاة، المؤتمر الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة، الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013، ص16.

الشكل رقم (10): منتجات التكافل في شركة سلامة للتأمينات الجزائر



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

الفرع الثاني: كيفية إدارة التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائر

تستخدم شركة سلامة للتأمينات الجزائر ثلاث نماذج شرعية في تنفيذ أعمالها المالية وإدارة

صندوق التكافل على وجه التحديد وهي كما يلي:

أولاً: نموذج الوكالة بأجر معلوم

حيث تقوم الشركة بأعمال التأمين وكذلك العمليات الاستثمارية بصفتها وكالة عن هيئة

المشتركين مقابل أجر معلوم، حيث يمكننا توضيح نموذج الوكالة بأجر معلوم في الشكل


التالي:



### ثانياً: نموذج المضاربة

هي اتفاقية استثمار أموال بين اثنين أحدهما يقدم رأس المال والآخر يقدم الجهد (المضارب)، ونتائج المضاربة (الربح) يتم اقتسامه بين الاثنين بنسبة محددة مثلاً: 50/50 وفي هذا النموذج يكون حملة الوثائق هم الذين يقدمون رأس المال والمؤمن هو المضارب، حيث يمكننا توضيح نموذج المضاربة في الشكل التالي:


### الشكل رقم (12): نموذج المضاربة



### ثالثا: النموذج المختلط

في هذا النموذج تستحق شركة نسبة معينة من الاشتراكات (الأجر المعلوم) مقابل إدارتها لأعمال التأمين ونسبة من عوائد الاستثمار والاشتراكات بصفتها مضارب.<sup>1</sup> حيث في هذا النموذج تتفق مع الوكالة على إدارة النشاطات التأمينية من حيث أخذ أجر الوكالة، ويمكننا تمثيل النموذج المختلط في الشكل التالي:

الشكل رقم (12): نموذج المختلط



المصدر: شخار نعيمة، تحديات صناعة التأمين التكافلي في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات التجارية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، المجلد الثالث، العدد الأول، 2019، ص:82.

<sup>1</sup> شخار نعيمة، تحديات صناعة التأمين التكافلي في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات التجارية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، المجلد الثالث، العدد الأول، 2019، ص:82.

### المبحث الثالث: تطبيقات التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائر

إن الضوابط والقواعد التي تقوم على الشركة لم تميزها عن غيرها من شركات التأمين الأخرى فقط بل ترجم ذلك فعلاً ليكون ملموساً على أرض الواقع تحقيقاً للأغراض التي أنشأت من أجلها واحتلالها الصادرة التأمينية.

### المطلب الأول: اتفاقيات التعاون والمزايا التنافسية لشركة سلامة للتأمينات الجزائر

ساهمت أرقام النمو التي حققتها شركة سلامة بالحصول على أكبر قدر ممكن من العملاء، حيث سمحت السمعة الجيدة التي أصبحت تحظى بها الشركة من إبرام اتفاقيات تعاون مع مؤسسات مالية مختلفة مما أدى إلى أن تكون منافس كبير في سوق التأمين الجزائري.

### الفرع الأول: اتفاقيات التعاون مع المؤسسات المالية الأخرى

قامت شركة سلامة للتأمينات الجزائر التوقيع على اتفاقيات تعاون مع كل من:

#### أولاً: اتفاقية تعاون مع بنك البركة

في هذا الإطار تم توقيع بروتوكول تعاون مع بنك البركة الجزائر بتاريخ 31 ماي 2010، حيث إن سلامة للتأمينات عملت مع بنك البركة في التمويل للاستثمارات، أما اتفاق الشراكة التجاري الثاني الذي تم التوقيع عليه سيسمح بإنشاء شبابتك بنك التأمين، والتي فتحت في 01/06/2011 على مستوى الفروع البنكية لتسويق المنتجات وفق مبادئ التكافل.<sup>1</sup>

#### ثانياً: اتفاقية تعاون مع الصندوق الوطني للتعااضية الفلاحية

في هذا الصدد تم توقيع على هذه الاتفاقية بين سلامة للتأمينات الجزائر والصندوق الوطني للتعااضية الفلاحية بهدف إنشاء شركة لتأمين الأشخاص، تعرض هذه الشركة تأمينات على الصحة والسفر والاحتياط والحوادث والحماة العائلية، وهذا في إطار إلزامية الفصل بين شركات التأمين العامة وشركات التأمين على الأشخاص بموجب القانون 06-04 الصادر

<sup>1</sup> هبور أمال، مرجع سابق، ص: 195.

بتاريخ 20 فيفري 2006 المكمل للأمر 95-07 الصادر بتاريخ 25 جانفي 1995، في انتظار دخول مساهمين جدد لإتمام نسبة مساهمة 51 % للمتعاملين المحليين لإنشاء هذه الشركة.<sup>1</sup>

### ثالثاً: اتفاقية تعاون مع مصرف السلام

وقع مصرف السلام الجزائر وشركة سلامة للتأمينات الجزائر اتفاقية تعاون مشترك بتاريخ 17 ديسمبر 2019، بمقتضى هذا الاتفاق سيستفيد عمال شركة السلامة للتأمينات من التمويل الاستهلاكي لتمويل اقتناء السيارات المركبة محلياً، وفقاً لصيغة البيع بالتقسيط لمدة 60 شهراً، بالإضافة إلى تمويل العقارات عبر منتج "دار السلام" حيث يقترح المصرف من خلاله عدة صيغ موافقة لمبادئ الشريعة الإسلامية كالبيع الآجل، الاستصناع تسمح بتمويل شراء بناء توسيع أو تهيئة سكن لمدة تصل 25 سنة، وحتى إمكانية استئجار مسكن من 12 إلى 24 شهراً، وكذلك تنص الاتفاقية على توفير باقة من منتجات التأمين التكافلي الموافق لأحكام الشريعة الإسلامية بتطبيق تخفيضات تحفيزية لفائدة زبائن مصرف السلام الجزائر من أفراد وشركات.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني: المزايا التنافسية لشركة سلامة للتأمينات الجزائر

تميز شركة سلامة للتأمينات الجزائر على غيرها من شركات على مستوى السوق من خلال الخصائص التالية:<sup>3</sup>

1. الشفافية والافصاح: التصنيف الجيد فرض على شركة سلامة الالتزام بأقصى درجات الشفافية والافصاح نهاية كل ثلاثي، خلال تقديم لحسابات يتم تحيينها دورياً على عكس شركات التأمين الأخرى التي لا تقدم حساباتها سوى مرة في العام.

<sup>1</sup> غزالي عمر، سلاوتي حنان، مرجع سابق، ص 13.

<sup>2</sup> من الموقع [WWW.ALSALAMALGERIA.COM](http://WWW.ALSALAMALGERIA.COM) تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/18، الساعة: 01:06.

<sup>3</sup> هبور أمال، مرجع سابق، ص: 186.

2. مبدأ التسوية السريعة للمتضررين: تعتبر سلامة الشركة الوحيدة التي تقوم بتعويض الأضرار مباشرة بعد الحادث، على العكس من شركات التأمين الأخرى التي تصل مدة التعويض إلى أشهر أو سنوات.
3. شركة التأمين التكافلي الوحيدة في السوق الجزائرية.
4. شركة التأمين الوحيدة التي لديها هيئة رقابة شرعية.
5. محفظة متوازنة ومتنوعة.<sup>1</sup>
6. تقدم الشركة لعملائها مجموعة جديدة من المنتجات مثل: مساعدة السيارات، تأمين الحماية القضائية، تأمين المسؤولية المدنية للمديرين والموظفين التنفيذيين، التأمين الفلاحي، التأمين للأمان.
7. تقديم خدمات نوعية تعود بالفائدة على الشركة والزبون.
8. توسيع الشبكة خاصة على مستوى الجهة الغربية والجنوبية للوطن.
9. فتح الباب أمام إطارات وخريجي الجامعات بالشرق، من ذوي شهادات في المحاسبة والتسويق، التجارة والحقوق.

#### المطلب الثاني: نشاط شركة سلامة للتأمينات الجزائر

إن شركة سلامة للتأمينات تحاول كغيرها من شركات التأمين بالجزائر منذ نشأتها إلى اليوم تحاول الرفع من مستواها وزيادة نشاطها، وهو ما يظهر من خلال المعطيات التالية لها.

#### الفرع الأول: تطور رقم الأعمال لشركة سلامة للتأمينات الجزائر

استطاعت شركة سلامة أن تنمي رقم أعمالها بشكل يتناسب مع حجم السوق الجزائرية خاصة في ظل الإصلاحات التي عرفها القطاع، وسوف نستعرض في الجدول رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات في السوق الجزائرية خلال الفترة 2006-2019 وذلك كما يلي:

<sup>1</sup> من الموقع [www.elhizardz.com](http://www.elhizardz.com) تم الاطلاع عليه يوم: 2019/03/22، الساعة: 21:42.

الجدول رقم (08): تطور رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات الجزائر خلال الفترة 2006-2019 (الوحدة: مليون دينار جزائري)

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
رقم الأعمال	1055	1422	1916	2490	2659	2797	3300
معدل النمو %	/	%34,79	%34,81	%29,89	%02	%10,19	%17,98
السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
رقم الأعمال	4025	4491	4707	4758	4780	5100	4100
معدل النمو %	%21,97	%11,58	%05,14	%06	%02	%08	%03.84

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

تواتية الطاهر، براهيم خال، التأمين التكافلي كبديل لتعزيز الصناعة التأمينية في الجزائر، العدد الأول، 2018، ص: 43.

من الموقع [www.assawt.net](http://www.assawt.net) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/14، الساعة: 21:10.


من الموقع [www.elhizardz.com](http://www.elhizardz.com) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/14، الساعة: 20:16.

من الموقع [www.assawt.com](http://www.assawt.com) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/26، الساعة: 15:25.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه نمو رقم أعمال شركة سلامة على امتداد السنوات التسع الأولى حيث كان في بداية هذه الفترة (2006) يقدر ب 1055 مليون دينار جزائري ليصل إلى 4707 مليون دينار جزائري سنة 2015 بمتوسط معدل نمو قدر أكثر من 17% ومن الملاحظ في السنوات الأولى ارتفاع قيمة رقم أعمال الشركة ، حيث وصل إلى 34% وهو ما يبين رغبة الشركة في التطور والنمو والسعي إلى الاندماج في السوق الجزائرية، أما في السنوات المالية فنلاحظ انخفاض هذا المعدل خاصة في سنة 2010 ليصل إلى 02% ولعل أهم الأسباب وراء هذا الانخفاض الآثار الناجمة عن الأزمة العقارية لسنة 2008، ليعاود هذا المعدل إلى الارتفاع حتى سنة 2015 حيث نلاحظ انخفاض نسبة التطور من 11% سنة 2014 إلى 5% سنة 2015، كما عرفت انخفاض حاد وصل إلى 4% في سنة 2017 هذا انخفاض يرجع إلى انتهاء فترة تأمين بعض المشاريع المهمة، سنة 2018 نلاحظ ارتفاع كبير بنسبة 8% بسبب تحسن مؤشرات النمو بالنسبة للاقتصاد الجزائري، تزامناً مع ارتفاع أسعار النفط، لكن سنة 2019 سجلت تراجع كبير في نسبة النمو بي 3% مع رأس أعمال نتيجة الأزمة السياسية التي مرت بها البلاد حيث انشغل الناس بالمشاكل السياسية وانخفض الطلب على التأمينات.

يمكننا تمثيل رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات الجزائر في الشكل التالي:


الشكل رقم (13): رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات بالجزائر



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (08).

يمكننا تمثيل معدل نمو شركة في الشكل الموالي:

الشكل رقم (14): معدل نمو شركة سلامة للتأمينات بالجزائر



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (08).

## الفرع الثاني: إنجازات شركة سلامة للتأمينات الجزائر خلال سنة 2019

حققت شركة سلامة في سوق التأمينات الجزائرية خلال سنة 2019 إنجازات عديدة وهي

كالآتي:

### أولاً: الانجازات المالية خلال سنة 2019

على الرغم من المنافس الكبير الذي يشهده قطاع التأمينات الخاص إلا أنها تحتل المرتبة الثانية بين شركات التأمين الخاصة، كما حققت الشركة رقم أعمال نمواً قياسيماً في رقم أعمالها خلال سنة 2019 والذي قدر بأكثر من 5 ملايين دينار جزائري ويتوقع أن تحقق رقم أعمال مستقبلاً مع صدور القانون الخاص بالتأمين التكافلي المقترح في مشروع قانون المالية لسنة 2020.<sup>1</sup>

ففي الربع الأول من عام 2019 سجلت الشركة زيادة بنسبة 25% في صافي الربح إلى 4,9 مليون دولار أمريكي.

### ثانياً: تطور مبيعات شركة سلامة للتأمينات الجزائر

حققت الشركة خلال سنة 2019 تطور معتبراً في العديد من القطاعات والمجالات حيث سيتم تمثيله في الجدول التالي كما يلي:

### الجدول رقم (09): تطور مبيعات شركة سلامة للتأمينات الجزائر خلال سنة 2019

التأمين على الحرائق	التأمين على الفلاحة	التأمين على السيارات	الأخطار المؤمنة النسب
82%	4.59%	53.72%	نسب التطور خلال 2019


المصدر: من الموقع [WWW.ALDJAZAIRONLINE.COM](http://WWW.ALDJAZAIRONLINE.COM) تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/23، الساعة: 16:11.

<sup>1</sup> من الموقع [WWW.EHHIWZARDZ.COM](http://WWW.EHHIWZARDZ.COM) تم الاطلاع عليه يوم 2020/03/22، الساعة: 21:42.

نلاحظ من خلال الجدول أن تأمين عن الحرائق احتل الصدارة سنة 2019 بنسبة 82% نظراً لنسبة التخفيضات التي قدمتها الشركة في هذا المجال، أما التأمين على السيارات فبلغ 53.72% لأنه يحظى بمعدل نمو كبير وهو يعتبر تأميناً إجبارياً وهذا راجع إلى الاهتمام الكبير بفرع السيارات من قبل الشركة، أما تأمين على الفلاحة فقد بلغت نسبته 53.72% لأن التأمين الفلاحي يعتبر منتج جديد أطلقته الشركة سنة 2016 للبحث عن موارد جديدة.

يمكننا أن نمثل تطور مبيعات شركة سلامة للتأمينات الجزائر في الشكل التالي:

الشكل رقم (15): تطور مبيعات شركة سلامة للتأمينات الجزائر



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (09)

### المطلب الثالث: سياسة النمو وتحديات شركة سلامة للتأمينات الجزائرية

بالنظر إلى واقع قطاع التأمين في الجزائر، فإن شركة سلامة للتأمينات الجزائرية تتبع سياسة نمو مختلفة تميزها عن غيرها من الشركات التأمينية الأخرى وتجعلها قادرة على مواجهة جملة المشاكل والتحديات التي تتعرض لها.

### الفرع الأول: سياسة النمو لشركة سلامة للتأمينات الجزائرية

تعمل شركة سلامة على تطوير نشاطها في الجزائر عن طريق استراتيجيتين من أجل النمو وهما:

#### أولاً: استراتيجية التطور

من خلال هذه الاستراتيجية تسعى الشركة إلى:<sup>1</sup>

1. تموقع مستدام في سوق تأمينات الخواص والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
2. وضع شبكة كثيفة، متنوعة وفعالة.
3. تفعيل وتحسين الخدمات المقدمة للزبائن.
4. التكوين المكثف والمستمر للموارد البشرية.
5. تحقيق مردودية ذات نمو متواصل.

#### ثانياً: الاستراتيجية التجارية

تتمثل هذه الاستراتيجية في الحصول على مكانة في السوق الجزائري وهذا من خلال:

1. نظرة موجهة نحو قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
2. توسيع شبكة توزيع الخدمات التأمينية عبر كافة التراب الوطني، وتحسين نوعية الخدمات المقدمة للمؤمن لهم عند تحقيق الخطر (وقوع الحادث) المؤمن عليه.

<sup>1</sup> غزالي عمر، سلاوتي حنان، مرجع سابق، ص: 13.

3. تطوير تشكيلة من المنتجات الجديدة التي تستجيب لتطلعات الأفراد والمؤسسات،<sup>1</sup>  
المنتجات المسوقة من طرف الشركة وهي:<sup>2</sup>
- أ. تأمين السيارات.
  - ب. تأمين الأخطار الصناعية الكبرى والصغرى.
  - ت. تأمين المشاريع والمنشآت الفنية والورشات.
  - ث. تأمين الأخطار البسيطة للأفراد (المساكن-المحلات التجارية).
  - ج. تأمين النقل البحري، البري والجوي الخاص والعام.
  - ح. تأمينات المسؤولية المدنية المختلفة.
  - خ. تأمينات الأشخاص.
  - د. إعادة التأمين.

#### الفرع الثاني: تحديات شركة سلامة للتأمينات الجزائرية

- بالنظر إلى واقع قطاع التأمين في الجزائر، وتجربة شركة سلامة والتطور الذي تشهده الشركة في السوق الجزائري إلا أنها تعاني عدة مشاكل وتحديات وتتمثل في:<sup>3</sup>
1. عدم دخول بنوك إسلامية إلى السوق الجزائرية، مما لا يسمح لشركة سلامة باستثمار اشتراكات التأمين فيها وتحقيق نسب نمو في القطاع، حيث إن البنوك الإسلامية هي محرك رئيس لقطاع التأمين التكافلي.
  2. انخفاض مستوى دخل الأفراد وارتفاع النفقات المعيشية.

<sup>1</sup> فلاق صليحة، مرجع سابق، ص 295.

<sup>2</sup> وليد سعود، مرجع سابق، ص 655.

<sup>3</sup> عبد الحليم غربي، تقييم تجربة الخدمات المالية الإسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية، ندوة الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سطيف، الجزائر، يومي 18 و19 أبريل 2010، ص: 25.

3. النظرة السلبية للتأمين واعتباره كضريبة، نتيجة عدم توافر ثقافة تأمينية لدى أفراد المجتمع الجزائري التي تنامت في ظل الاقتصاد الاشتراكي، حيث كانت الدولة توفر الحماية وتعويض الخسائر الحاصلة دون اللجوء إلى التأمين، بالإضافة إلى تأخر صدور التشريعات المنظمة للقطاع.
4. قصور شركات التأمين في ممارسة دورها في نشر الوعي التأميني في المجتمع الجزائري الأمر الذي يُؤثر سلباً على حجم النشاط.
5. ضعف وقصور مجالات الاستثمار وغياب السوق المالية.
6. نقص الكفاءات البشرية المؤهلة والمدربة على الأساليب الحديثة، حيث ما يُلاحظ في الجزائر قلة الاهتمام بالتكوين الجامعي في مجال التأمين.

### خلاصة الفصل الثالث:

من خلال هذا الفصل قمنا بإعطاء بطاقة فنية عن شركة سلامة، وذلك من خلال محاولة تحديد نشأتها وتعريفها خاصة في الجزائر، وإبراز أهم المنتجات التي تقدمها وهي المنتجات العامة للشركة (التأمين على السيارات، التأمين على الحرائق، التأمين على الفلاحة)، ومنتجات التكافل (التكافل للاحتياط، التكافل الائتمان، التكافل الأمان)، وكذلك إبراز أهم إنجازات التي حققتها الشركة في السوق الجزائرية و قمنا بدراسة حالة شركة سلامة فيما يتعلق بطريقة تطبيقها للتأمين التكافلي من خلال إبراز نماذج إدارة التأمين التكافلي في الشركة وهي نموذج الوكالة بأجر معلوم ونموذج المضاربة والنموذج المختلط، ثم قمنا أيضاً بإبراز أهم الاستراتيجيات المتبعة من قبيل الشركة لبسط سيطرتها في السوق الجزائرية بالإضافة التحديات التي تواجه الشركة.

وفي الأخير قمنا بإعطاء لمحة عن أهم التجارب العربية والغير العربية الناجحة في تطبيق سياسة التأمين التكافلي.

الختمة

شهد التأمين التكافلي الإسلامي نمواً ملحوظاً خلال السنوات القليلة الماضية مما جعله منافس قوي للتأمين التقليدي، فنجد اليوم تزايد كبير في شركات التأمين التكافلي، وهذا لزيادة الطلب على التأمين التكافلي وحاجة السوق المالي الماسة لمثل هذا النوع من التأمينات، لذا حظي التأمين التكافلي بقبول عموم المسلمين، لأنها مبنية على أساس التعاون والتكافل حيث يعد من خصائص المنيرة في المجتمع الإسلامي ولا يخفى بأن منتج التكافل الإسلامي تمت صياغته ليكون بديل لنظام التأمين التقليدي والابتعاد على أسسه القائمة على الربا والمعاوضة وغيره، الأمر الذي أدى بشركات التأمين إلى طرح منتجات وإن كانت متشابهة مع التأمين التقليدي من حيث تغطية المخاطر والأضرار التي تصيب المشترك غير أنه مختلف من حيث أساسه القائم على التبرع، فلقد كان لظهور شركات التأمين دور مهم كبديل ومنافس في أن واحد لشركات التأمين التقليدية بالإضافة إلى أنها ساهمت في دعم مسيرة الاقتصاد الإسلامي في العديد من الدول العالمية .

اتجهت الجزائر كغيرها من دول العالم إلى التعامل هي الأخرى بالتأمين التقليدي، وهذا في إطار سعيها إلى إصلاح منظومتها المصرفية والمالية التي مرت بمراحل عديدة خلال فترة الاستعمار وإلى غاية يومنا هذا، فالحاجة لمثل هذه النوع من التأمينات دفع بها إلى الانطلاقة الفعلية لتكون البداية من شركة سلامة للتأمينات الجزائرية.

### نتائج اختبار الفرضيات:

لقد تبين من خلال دراستنا للموضوع ما يلي:

**الفرضية الأولى:** التأمين التكافلي هو أكثر شرعية وأكثر مراعاة لحقوق المؤمنين لهم (فرضية صحيحة) وذلك لأنه هو نظام تكافلي لا يقوم على مبدأ الربح كأساس، بل يهدف إلى تفتيت أجزاء المخاطر وتوزيعها على مجموعة المشتركين (المؤمن لهم) عن طريق

التعويض الذي يدفع إلى المشترك المتضرر من مجموعة حصيلة اشتراكاتهم، بدلا من أن يبقى الضرر على عاتق المتضرر بمفرده فقط وذلك طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

**الفرضية الثانية:** لا يوجد اختلاف بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي (فرضية خاطئة)، هناك عدة اختلافات بين النوعين سواء من ناحية المبادئ والأسس التي يقوم عليها كل نوع، أو من حيث الإدارة التي تتبعها كل شركة والعلاقة بين المؤمن والمؤمن له، وأيضا من ناحية الحكم الشرعي لكل منهما.

**الفرضية الثالثة:** يتكون سوق التأمين الجزائري من شركات عامة، الخاصة، المتخصصة، التعاقدية وشركة إعادة التأمين (فرضية خاطئة)، يتكون سوق التأمين في الجزائر من العديد من الشركات العامة والخاصة والمتخصصة وكذا التعاقدية وشركة الغير مباشرة بالإضافة إلى الوسطاء والهيئة المكلفة بالرقابة على التأمين والهيئة مساعدة في الرقابة على التأمين.

**الفرضية الرابعة:** من بين العوائق التي تواجه شركات التأمين التكافلي هي انعدام الثقافة التأمينية لدى المواطن الجزائري (فرضية صحيحة)، لا يزال التأمين التكافلي في بداية نشأته في الجزائر ولم يعرف تطور بعد حيث توجد شركة واحدة فقط تتعامل بهذا النوع من التأمين، إضافة إلى قلة الكوادر المؤهلة للعمل في مجال التأمين التكافلي وضعف تأهلها.

### النتائج:

تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى جملة من النتائج يمكن طرحها على الوجه التالي:

1. يعتبر التأمين طريقة لتوزيع ونقل الخطر، وتقوم شركات التأمين هنا بتحصيل الأقساط في مقابل دفع التعويضات عن الخسائر المادية.
2. التأمين هو وسيلة لتجميع الأخطار وإدارتها وتوزيع الخسائر التي تحدث نتيجة تحقق هذه الأخطار.
3. تعتمد شركات التأمين التكافلي على قواعد الشريعة الإسلامية الأمر الذي جعلها متميزة عن باقي شركات التأمين المتواجدة في السوق.

4. يهدف التأمين التكافلي إلى تحقيق الربح، وتتميز بانخفاض تكلفة التأمين مقارنة بالتأمين التقليدي.
5. تقوم شركات التأمين الإسلامية على التبرع لكي تخرج من دائرة استغلال أموال الناس بالباطل.
6. التأمين التكافلي هو اتفاق بين شركة التأمين وشخص خالي من الربا والغرر.
7. يقوم التأمين التكافلي بتكوين صندوق للمشترين حيث يعبر مصدر تعويض للمتضررين.
8. يتميز التأمين التكافلي بانخفاض تكلفة التأمين مقارنة بالتأمين التقليدي لأنه لا يهدف أساساً إلى الربح.
9. تعتبر صناعة التأمين التكافلي في الجزائر صناعة ناشئة إذا تعتبر تجربة سلامة للتأمين أول تجربة في هذا المجال بالجزائر.
10. عدم وجود قوانين مستقلة تنظم التأمين التكافلي الإسلامي في الجزائر.
11. يتكون سوق التأمين الجزائري من شركات متعددة عامة وخاصة وهذا وفق النمط التقليدي، لأن صناعة التكافل ناشئة تعاني من مشاكل وصعوبات.

#### الاقتراحات:

- بعد ما قدمناه من نتائج نحاول تقديم مجموعة من الاقتراحات وهي كالاتي:
1. دعوة الباحثين من الفقهاء والمهنيين لابتكار نماذج أخرى من التأمينات الإسلامية لتوفير منتجات وآليات تأمينية إسلامية جديدة، وتجنب استنساخ المنتجات التقليدية.
  2. وضع تنظيم تطبيقي فعلي للتأمين التكافلي في الميدان.
  3. التركيز على الجودة والنوعية وعدم الاكتفاء على مبدأ مشروعية التأمين التكافلي فقط.
  4. إنشاء مركز أبحاث متخصص في التأمين التكافلي الإسلامي في الجزائر.
  5. ضرورة تسليط الضوء على التجارب التأمينية التكافلية الناجحة لتحقيق أفضل النتائج.

6. نشر ثقافة التأمين بين كافة شرائح المجتمع ومختلف المتعاملين مع شركات التكافل لرفع مستوى الوعي بالتأمين التكافلي الإسلامي من خلال تنظيم الندوات والملتقيات واللقاءات عبر وسائل الاعلام المرئية والسمعية.
7. العمل على خلق منتج تكافلي وطرحه للناس وإذا تم قبوله نتوسع في دائرة تطبيقه.
8. ضرورة العمل على إصدار قانون بشأن التأمين التكافلي بما يتوافق مع التطورات الدولية في هذا المجال.
9. العمل على تكوين دقيق للإطارات حتى تتمكن الإمكانات العلمية من التطبيق الفعلي للتأمين التكافلي.
10. إعادة النظر في قانون التأمينات الجزائري مع الأخذ بعين الاعتبار شركات التأمين التكافلي وجانبها المالي ما يسمح لها بممارسة نشاطها بشكل يتماشى مع التشريع السائد ومع قواعد الشريعة الإسلامية في آن واحد.
11. ضرورة دعم الدولة لشركات التأمين التكافلي وذلك بتذليل كل العقبات وسن قوانين تنظيمية للتأمين التكافلي وحمايتها من المنافسة.

#### آفاق بحثية:

- لقد تناولت هذه الدراسة موضوع التأمين التكافلي ولا يمكن اعتبارها قد أحاطت بكل جوانب الموضوع وهذا ما فتح المجال للقيام بالعديد من الدراسات من بينها:
1. دور منتجات التأمين التكافلي في دعم التنمية الاقتصادية في الجزائر.
  2. دور الوعي التأميني في رفع عمل شركات التأمين التكافلي.
  3. طرق تسويق منتجات التأمين التكافلي.
  4. دور شركات التأمين التكافلي في تحقيق التنمية الاقتصادية بالجزائر.

# قائمة المراجع

المصادر:

1. القرآن الكريم

المعاجم:

2. أبي الحسين أحمد بن فارس، **مقاييس اللغة**، المجلد الأول، باب الهمزة، مادة أمن، دار الجيل، بيروت، 1991.

3. أحمد مختار عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، المجلد الأول، باب الهمزة، مادة أمن، عالم الكتب، القاهرة، 2008.

المراجع:

الكتب:

4. ابراهيم على إبراهيم عبد ربه، **الخطر والتأمين**، دار المطبوعات الجامعية جورج عوض، الإسكندرية، مصر، 2008.
5. أحمد سالم ملح، **التأمين الإسلامي**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.
6. أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
7. حمزة شوادرة وبالرقي تيجاني، **شركات التأمين التقليدي ومؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والتجريبية التطبيقية**، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2011.
8. طارق قندوز، **أساسيات التأمين المصرفي في ضوء العولمة المالية**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2010.
9. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **إدارة المنشآت المتخصصة**، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 2011.
10. عبد الغفار حنفي، **رسمية زكية قرياقص، بنوك تجارية أسواق الأوراق المالية شركات التأمين شركات الاستثمار**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008.
11. عز الدين فلاح، **التأمين مبادئه أنواعه**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
12. على محمود بدوي، **التأمين**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009.
13. عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، **إدارة الخطر والتأمين**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.

14. كريمة عيد عمران، التأمين الإسلامي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.
15. محمد عدنان بن ضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات المالية الإسلامية وآثارها التنموية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2017.
16. مؤمن عاطف محمد علي، مبادئ الخطر والتأمين، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، مصر، 2014.
17. نهال فريد مصطفى، السيدة عبد الفتاح إسماعيل، الأسواق والمؤسسات المالية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007.
18. هاني جزاع ارتيمه، سامر محمد عكور، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
19. يوسف حجيم الطائي، سنان كاظم الموسوي، حسين جميل البديري، هاشم فوزي العابدي، إدارة التأمين والمخاطر، دار اليازوري العملية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- المجلات والدوريات:

20. أوكيل نسيمة، درار عياش، التأمين التعاوني الإسلامي كبديل عن التأمين التجاري التقليدي، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر، العدد الثالث، 2012.
21. أموسى ذهبية، فروخي خديجة، طرق استغلال الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي-شركة سلامة للتأمينات الجزائر، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة البليدة، الجزائر، العدد الثاني عشر، المجلد الأول، 2015.
22. بوزين محمد، وضعية سوق التأمينات على الأشخاص في الجزائر، مجلة أبعاد اقتصادية، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر.
23. تكاري هيفاء رشيدة، التأمين التعاوني ومدى تجسيده في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة البليدة، العدد الخامس، 2014.
24. تواتي بن علي فاطمة، آليات توزيع واستثمار أموال الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي الإسلامي، مجلة الاقتصاد والمالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، العدد الثاني، المجلد الرابع، 2018.
25. تواتية الطاهر، براهيم خالد، التأمين التكافلي كبديل لتعزيز الصناعة التأمينية في الجزائر، العدد الأول، 2018.
26. حسين عبد المطلب الأسرج، التأمين التكافلي الإسلامي واقع وآفاق، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، مصر، العدد الثاني، 2013.

27. راقية حسان، حوار المدير العام للهيئة العامة للرقابة والاشراف على التأمين، مجلة التكافل والتأمين، الاتحاد العالمي لشركات التأمين والتكافل الإسلامي، العدد الأول، السعودية، أكتوبر 2014.
28. سامي أحمد ميرغني مرسى، دراسة تحليلية عن واقع أداء سوق التأمين السوداني للفترة من 2011 إلى 2015، مجلة علمية محكمة تصدر عن الأكاديمية الأمريكية العربية للعلوم والتكنولوجيا، العدد السادس والعشرون، المجلد الثامن، 2017.
29. شخار نعيمة، تحديات صناعة التأمين التكافلي في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات التجارية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، المجلد الثالث، العدد الأول، 2019.
30. عز الدين شرون، نور الدين بوالكور، سليمان كعوان، مكانة التأمين التكافلي في سوق التأمينات-دراسة تجربة سلامة السعودية، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، الجزائر، العدد الأول، المجلد الثالث.
31. عواطف مطرف، تحرير قطاع التأمين في الجزائر، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، جامعة باجي مختار عنابة، العدد الخامس والثلاثون، 2013.
32. العيد قريشي، العجال عدالة، فواز واضح، الفائض التأميني كآلية لتمويل التنمية المستدامة، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، جامعة جيجل، الجزائر، المجلد الثاني، أفريل 2018.
33. قريشي العيد، مساهمة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي في تغطية الخسائر الفلاحية بالجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد العاشر، 2017.
34. مسيردي سيد أحمد، تطبيقات التأمين التكافلي في القانون الجزائري قراءة في المرسوم التنفيذي رقم 09-13، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة تلمسان، الجزائر، العدد الحادي عشر، 2018.
35. معوش محمد الأمين، عبد الرزاق فوزي، متطلبات تنمية التأمين التكافلي على ضوء التجربة الإماراتية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة سطيف 1، الجزائر، المجلد الثاني عشر، العدد الثاني، 2019.
36. نوال بيزار، صيغ استثمار أقساط التأمين في شركات التأمين التكافلي، مجلة الشريعة والاقتصاد، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة قسنطينة، الجزائر، العدد الرابع عشر، المجلد السابع، 2018.
37. ياسمينة إبراهيم سالم، عومر عكي علوني، تحليل تطور كفاءة شركات التأمين التكافلي مقارنة بشركات التأمين التجاري، مجلة الباحث، المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف، ميلة، العدد السابع عشر، 2017.

الملفات والأيام الدراسية:

- 38.** بلال شيخي، لعبيدي مهاوات، سامية فقير، واقع صناعة التأمين التكافلي في الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي حول دور المصارف الإسلامية في التنمية، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية بالتعاون جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الأردن، أيام: 16-17 نوفمبر 2017.
- 39.** بلقوم فريد، خليفة الحاج، تطور سوق التأمين وآفاقه المستقبلية في الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العلمي وآفاق التطوير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012.
- 40.** بن منصور عبد الله، كوديد سفيان، التأمين التكافلي من خلال الوقت، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير-تجارب الدول، كلية العلوم الاقتصادية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة شلف، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012.
- 41.** بهلولي فيصل، خويلد عفاف، التأمين التكافلي الإسلامي كبديل للتأمين التجاري التقليدي في الجزائر-الواقع والآفاق، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العلمي وآفاق التطوير-تجارب الدول، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة شلف، يومي 03 و04 ديسمبر 2012.
- 42.** حوتية عمر، حوتية عبد الرحمان، واقع خدمات التأمين الإسلامي بالجزائر، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع... ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية، يومي: 23-24 فيفري 2011.
- 43.** خالد خطيب، الأسس النظرية والتنظيمية للتأمين التقليدي بالجزائر، ندوة شركات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف، الجزائر، يومي 25 و26 أفريل 2011.
- 44.** رابعة عدوية، المشاكل التي تواجه التأمين التعاوني، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الجامعة الأردنية، يومي 11-13 أفريل 2010.
- 45.** زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع وآفاق التطوير-تجارب الدول، كلية العلوم الاقتصادية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012.
- 46.** سامية معزوز، ليلي الهاشمي، إمكانية تقديم صيغ التأمين التكافلي من قبل شركات التأمين التجاري، المؤتمر العلمي الدولي الرابع حول تفعيل دور التمويل الإسلامي في القطاع المالي الجزائري، جامعة البليدة 2، الجزائر، يومي 17-18 أفريل 2018.

47. السيد حامد حسن محمد، **التأمين التعاوني الأحكام والضوابط الشرعية**، الدورة العشرون لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الخرطوم، السودان، سبتمبر، 2012.
48. السيد حامد حسن محمد، **التأمين التعاوني الأحكام والضوابط الشرعية**، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة العشرون، الخرطوم، السودان، سبتمبر 2012.
49. صبرينة شراقة، **دور الرقابة والإشراف في تنمية قطاع التأمين في الجزائر**، ندوة شركات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف، الجزائر، يومي 25 و26 أبريل 2011.
50. الصديق محمد الأمين الضرير، **التأمين تقويم المسيرة النظرية والتطبيقية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى، مكة المكرمة، مارس 2003.
51. عبد الحليم غربي، **تقييم تجربة الخدمات المالية الإسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية**، ندوة الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سطيف، الجزائر، يومي 18 و19 أبريل 2010.
52. عثمان بابكر أحمد، **قطاع التأمين في السودان-تقويم تجربة التحول من نظام التأمين التقليدي إلى نظام التأمين الإسلامي**، المعهد الإسلامي للتنمية، 2004.
53. عجبل جاسم النمشي، **مبادئ التأمين الإسلامي**، الدورة العشرون لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الجزائر، 13-18 ديسمبر 2012.
54. غزالي عمر، سلاوتي حنان، **أهمية مؤسسات التأمين الإسلامي في تعزيز الدور التنموي للزكاة**، المؤتمر الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة، الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013.
55. قواسمية سهام، قواسمية أسماء، **دور الزكاة الوقف والتأمين الإسلامي (التكافلي) في الحد من ظاهرة العوز الاجتماعي**، المؤتمر الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غي الربحي (الزكاة) في تحقيق التنمية المستدامة، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب البليدة، يومي 20 و21 ماي 2013.
56. محمد أحمد صباغ، **التأمين التعاوني والأحكام والضوابط الشرعية**، الدورة العشرون لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الجزائر، أيام 13 و18 ديسمبر 2012، ص:03. محمد بن سعد الجرف، **تشريعات التأمين التعاوني وعقوده ووثائقه دراسة تقويمية**، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة منه، الجامعة الأردنية، أيام 11 و13 أبريل 2010.

57. محمد بوزينة أمنة، **شركات التأمين التكافلي**، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطور-تجارب الدول، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بو علي الشلف، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012.
58. معمر قوادري فضيلة، الحاج نعاس خديجة، **التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والممارسات العملية في الوطن العربي**، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العلمي وآفاق التطور -تجارب الدولة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة شلف، يومي 03-04 ديسمبر 2012.
59. موسى مصطفى القضاة، **حقيقة التأمين التكافلي**، ندوة شركات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف، الجزائر، يومي 25 و26 أبريل 2011.
60. مولاي خليل، **التأمين التكافلي الإسلامي الواق والأفاق**، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غليزان، الجزائر.

#### الرسائل والأطروحات الجامعية:

#### أطروحات الدكتوراه:

61. بناي مصطفى، **واقع وآفاق شركات التأمين الجزائري في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية 2005-2006**، أطروحة دكتوراه، تخصص تحليل اقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر(3)، الجزائر، 2013/2014.
62. طبابية سليمة، **دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولي**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف -1، الجزائر، 2013/2014.
63. عبد الفتاح محمد صلاح، **التأمين من منظور إسلامي التأصيل للتكافل وإعادة التكافل**، أطروحة دكتوراه، قسم الاقتصاد الإسلامي، كلية الدراسات الإسلامية، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، مصر، 2014.
64. عبد القادر شيباني، **دور التأمين التكافلي الإسلامي -صناعة التكافل- في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة**، أطروحة دكتوراه، قسم كلية العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، الجزائر، يومي 17 و18/12/2019.
65. فلاق صليحة، **متطلبات تنمية نظام التأمين التكافلي**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة شلف، الجزائر، 2015.

66. كريم جايز، أثر الطلب على النمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر، أطروحة دكتوراه، قسم علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2018/2019.
67. محمد ليبيا، التأمين التعاوني وتطبيقاته في بنك الجزيرة بالمملكة العربية السعودية وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا، أطروحة دكتوراه، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، 2007.
68. ياسمين أبراهيم سالم، دور الكفاءة التشغيلية في تعزيز تنافسية شركات التأمين، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2015/2016.

#### مذكرات الماجستير:

69. خيري محمد، دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني، مذكرة ماجستير، تخصص نقود ومالية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2010/2011.
70. زينب ناجم، إشكالية النهوض بفرع التأمين على الحياة في الجزائر، مذكرة الماجستير، تخصص مالية وبنوك وتأمينات، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2011/2012.
71. سامي إبراهيم بأخت يس، فاعلية خدمات التأمين التكافلي في السودان، مذكرة ماجستير، تخصص الاقتصاد (التأمين)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2014.
72. سعادي محمد أمين، التأمين على حوادث المرور في التشريع الجزائري، مذكرة ماجستير، تخصص قانون مدني أساسي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر.
73. صندرة لعور، التأمين على أخطار المؤسسة، مذكرة ماجستير، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2004/2005.
74. عامر أسامة، أثر آليات توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي، مذكرة دكتوراه، تخصص اقتصاديات التأمين، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2013/2014.
75. عطا الله حدة، دور مؤسسات التأمين التكافلي في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية للتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف -1، الجزائر، 2013/2014.

76. غجاتي إلهام، مويلي لقطاع التأمينات في الاقتصاد الجزائري، مذكرة ماجستير، تخصص علوم اقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2012/2011.
77. غفصي توفيق، سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني، مذكرة ماجستير، تخصص علوم اقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2018/2017.
78. فطيمة يحيوي، دور هيئات الإشراف في الرقابة على النشاط التأميني، مذكرة ماجستير، تخصص مالية وبنوك وتأمينات، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2012/2011.
79. قراش دوداح، شركات التأمين في الجزائر، مذكرة ماجستير، تخصص قانون، كلية الحقوق، جامعة ال جزائر1، الجزائر، 2009/2008.
80. كريمة شيخ، إشكالية تطوير ثقافة التأمين لدى المستهلك ببعض ولايات الغرب الجزائري، مذكرة ماجستير، تخصص تسويق دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2010/2009.
81. لفتاحة سعاد، إدارة المخاطر الاستثمارية في شركات التأمين وفق نظام الملاعة 2، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2015/2014.
82. محي الدين شبيبة، تأمين السيارات بين التسعيرة والتعويضات حالة الأضرار المادية، مذكرة ماجستير، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2005/2004.
83. معوش محمد الأمين، دور الرقابة على النشاط التقني في شركات التأمين علة الأضرار لتعزيز ملاءتها المالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2014/2013.
84. نور الهدى لعميد، واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي، مذكرة ماجستير، تخصص علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2010/2009.
85. هبور أمال، التأمين -دراسة مقارنة بين الجزائر والمملكة العربية السعودية، مذكرة ماجستير في الاقتصاد، تخصص المالية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2013 /2012.

86. هدى بن محمد، تحليل ملائمة ومردودية شركات التأمين، مذكرة ماجستير، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2005/2004.

المواقع الالكترونية:

87. من الموقع: [www.a7mar.blogspot.d](http://www.a7mar.blogspot.d) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/01، الساعة 18:13.

88. من الموقع: [www.allianceassurances.dz](http://www.allianceassurances.dz) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/01، الساعة 17:15.

89. من الموقع [www.CNMA.dz](http://www.CNMA.dz) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/01، الساعة 17:42.

90. من الموقع: [www.CCR.dz](http://www.CCR.dz) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/01، الساعة 18:05.

91. من الموقع: [WWW.Trustassurances.dz](http://WWW.Trustassurances.dz) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/01، الساعة 18:34.

92. من الموقع: [www.SGCI](http://www.SGCI) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/01، الساعة 21:23.

93. من الموقع: [WWW.caar.dz](http://WWW.caar.dz) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/01، الساعة 22:01.

94. من الموقع: وكالة الأنباء الجزائرية، تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/07، الساعة: 15:57.

95. من الموقع: [www.assawt.net](http://www.assawt.net) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/14، الساعة: 21:10.

96. من الموقع: [WWW.ALSALAMALGERIA.COM](http://WWW.ALSALAMALGERIA.COM) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/18، الساعة: 01:06.

97. من الموقع: [WWW.SALAMA-ASSURANCES.DZ](http://WWW.SALAMA-ASSURANCES.DZ): تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/18، الساعة: 18:54.

98. من الموقع: [WWW.ISLAMICINSUR.COM](http://WWW.ISLAMICINSUR.COM): تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/20، الساعة: 15:21.

99. من الموقع: [www.elhizardz.com](http://www.elhizardz.com) تم الاطلاع عليه يوم: 2019/03/22، الساعة: 21:42.

100. من الموقع: [WWW.ALDJAZAIRONLINE.COM](http://WWW.ALDJAZAIRONLINE.COM) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/23، الساعة: 16:11.
101. من الموقع: [www.ech-chaab.com](http://www.ech-chaab.com) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/23، الساعة: 21:46.
102. من الموقع: [www.eco-algeria.com](http://www.eco-algeria.com) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/23، الساعة: 21:25.
103. من الموقع: [WWW.TAKAFUL-MALAYSIA.COM](http://WWW.TAKAFUL-MALAYSIA.COM) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/24، الساعة: 14:18.
104. من الموقع: [www.assawt.com](http://www.assawt.com) تم الاطلاع عليه يوم: 2020/03/26، الساعة: 15:25.

الفهرس

أولاً: فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
IV	الإهداء
V	شكر وعرفان
ب-د	مقدمة
<b>40-2</b>	<b>الفصل الأول: الإطار النظري للتأمين التقليدي والتأمين التكافلي</b>
2	التمهيد
3	المبحث الأول: مفاهيم حول التأمين التقليدي والتأمين التكافلي
3	المطلب الأول: ماهية التأمين التقليدي
4	الفرع الأول: تعريف التأمين التقليدي
5	الفرع الثاني: نشأة التأمين التقليدي
6	الفرع الثالث: عناصر ووظائف التأمين التقليدي
10	الفرع الرابع: تقسيمات التأمين التقليدي
14	المطلب الثاني: ماهية التأمين التكافلي
15	الفرع الأول: تعريف التأمين التكافلي
17	الفرع الثاني: نشأة التأمين التكافلي
20	الفرع الثالث: أنواع وخصائص التأمين التكافلي
23	الفرع الرابع: مبادئ والأسس العامة للتأمين التكافلي
26	الفرع الخامس: الفرق بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي
30	المبحث الثاني: مفاهيم حول شركات التأمين التكافلي
30	المطلب الأول: ماهية شركات التأمين التكافلي

31	الفرع الأول: تعريف التأمين التكافلي
32	الفرع الثاني: نشأة شركات التأمين التكافلي
33	الفرع الثالث: أطراف شركات التأمين التكافلي
34	المطلب الثاني: صور وأنواع الأموال في شركات التأمين التكافلي
35	الفرع الأول: صور شركات التأمين التكافلي
37	الفرع الثاني: أنواع الأموال في شركات التأمين التكافلي
40	خلاصة الفصل الأول
<b>69-42</b>	<b>الفصل الثاني: سوق التأمين الجزائري</b>
42	التمهيد
43	المبحث الأول: نظرة على سوق التأمين الجزائري
43	المطلب الأول: ماهية سوق التأمين
44	الفرع الأول: تعريف سوق التأمين وأنواع شركات التأمين
46	الفرع الثاني: وظائف شركات التأمين
47	المطلب الثاني: سوق التأمين الجزائري
50	الفرع الأول: التطور التاريخي لسوق التأمين الجزائري
57	الفرع الثاني: شركات التأمين النشطة في سوق التأمين الجزائري
57	المبحث الثاني: وضعية ومنتجات سوق التأمين الجزائري
58	الفرع الأول: هيكلية قطاع التأمين في الجزائر
61	الفرع الثاني: منتجات سوق التأمين الجزائري
65	المطلب الثاني: التأمين التكافلي في سوق التأمين الجزائري
65	الفرع الأول: نشأة التأمين التكافلي في الجزائر
66	الفرع الثاني: دوافع اعتماد وتحديات التأمين التكافلي في الجزائر

69	خلاصة الفصل الثاني
105-71	<b>الفصل الثالث: تطبيقات التأمين التكافلي - نظرة تطبيقية على بعض التجارب العالمية وفي الجزائر</b>
71	التمهيد
72	المبحث الأول: واقع التأمين التكافلي في السودان وماليزيا
72	المطلب الأول: واقع التأمين التكافلي في السودان
73	الفرع الأول: لمحة عن التأمين التكافلي في السودان
76	الفرع الثاني: شركة التأمين الإسلامية المحدودة السودانية
77	المطلب الثاني: واقع التأمين التكافلي في ماليزيا
78	الفرع الأول: لمحة عن التأمين التكافلي في ماليزيا
80	الفرع الثاني: شركة تكافل ماليزيا
81	المبحث الثاني: لمحة حول شركة سلامة للتأمينات الجزائرية
82	المطلب الأول: لمحة حول سوق التأمين الجزائري
83	الفرع الأول: ملامح سوق التأمينات الجزائري
84	الفرع الثاني: ملامح سوق التكافل الجزائري
84	المطلب الثاني: التعريف بشركة سلامة للتأمينات الجزائرية
84	الفرع الأول: التعريف بشركة سلامة للتأمينات (الشركة الأم)
85	الفرع الثاني: التعريف بشركة سلامة للتأمينات الجزائرية
88	المطلب الثالث: منتجات وكيفية إدارة شركة سلامة للتأمينات الجزائرية
88	الفرع الأول: منتجات شركة سلامة للتأمينات الجزائرية
90	الفرع الثاني: كيفية إدارة التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائرية
94	المبحث الثالث: تطبيقات التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائرية

94	المطلب الأول: اتفاقيات التعاون والمزايا التنافسية لشركة سلامة للتأمينات الجزائر
94	الفرع الأول: اتفاقيات التعاون مع المؤسسات المالية الأخرى
95	الفرع الثاني: المزايا التنافسية لشركة سلامة للتأمينات الجزائر
96	المطلب الثاني: نشاط شركة سلامة للتأمينات الجزائر
97	الفرع الأول: تطور رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات الجزائر
100	الفرع الثاني: إنجازات شركة سلامة للتأمينات الجزائر خلال سنة 2019
101	المطلب الثالث: سياسة النمو وتحديات شركة سلامة للتأمينات الجزائر
102	الفرع الأول: سياسة النمو لشركة سلامة للتأمينات الجزائر
103	الفرع الثاني: النمو لشركة سلامة للتأمينات الجزائر
105	خلاصة الفصل الثالث
110-109	الخاتمة
112	قائمة المراجع
123	فهرس المحتويات
127	قائمة الجداول
128	قائمة الأشكال
129	الملخص

ثانياً: قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
19	أهم مراحل نشأة وتطور صناعة التأمين التكافلي	(01)
28	الفرق بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي	(02)
48	تكوين التأمين في الجزائر	(03)
49	الشركات الممارسة لعمليات التأمين في الجزائر	(04)
56	أهم شركات التأمين النشطة في السوق الجزائرية	(05)
79	شركات التأمين التكافلي الماليزية	(06)
83	تطور رقم الأعمال قطاع التأمينات حسب الفروع سنة 2018 و2019	(07)
97	تطور رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات الجزائر خلال الفترة 2006-2019	(08)
100	تطور مبيعات شركة سلامة للتأمينات الجزائر خلال سنة 2019	(09)

ثالثاً: قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
10	وظائف التأمين التقليدي	(01)
13	تقسيمات التأمين التقليدي المختلفة	(02)
21	أنواع التأمين التكافلي	(03)
34	أطراف شركات التأمين التكافلي	(04)
46	أنواع شركات التأمين	(05)
61	هيكلية قطاع التأمين في الجزائر	(06)
83	تطور رقم الأعمال قطاع التأمينات حسب الفروع	(07)
87	الهيكل التنظيمي العام للشركة	(08)
90	منتجات التكافل في شركة سلامة للتأمينات الجزائر	(09)
91	نموذج الوكالة بأجر معلوم	(10)
92	نموذج المضاربة	(11)
93	نموذج المختلط	(12)
99	رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات الجزائر	(13)
99	معدل نمو شركة سلامة للتأمينات الجزائر	(14)
101	تطور مبيعات شركة سلامة للتأمينات الجزائر	(15)

## المخلص:

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى توجيه الاهتمام بالتأمين التقليدي وإرسائها كبديل لتطوير التأمين التكافلي، خاصة في المجتمعات الإسلامية والتي تحرص كل الحرص على اقتناء كل ما يتوافق مع أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، وأردنا أن نخص هذه الدراسة بالسوق الجزائرية المحتاجة لمثل هذه المنتجات الجديدة، وذلك لوجود عدة دوافع لعل أهمها تطور السوق العالمية للتأمين التكافلي ونجاحه في دول إسلامية أخرى مثل السودان وماليزيا، كذلك تطور رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري ونتيجة مروره بعدة مراحل خلال مرحلة الاستعمار الفرنسي وغداة الاستقلال إلى غاية يومنا هذا وانفتاحه على السوق العالمية جعل منه سوق خصب لإرساء التأمين التكافلي وإنشاء شركات التأمين التكافلي، بالإضافة إلى تطور الشركة التكافلية الوحيدة الناشطة في السوق الوطنية وهي سلامة للتأمينات الجزائر، وهذا يبين لنا ضرورة تشجيع إرساء هذه الصناعة في الجزائر، والتي تواجه العديد من التحديات والصعوبات أهمها انعدام الثقافة التكافلية لدى المواطن الجزائري وقلة الكوادر المؤهلة للعمل في مجال التأمين التكافلي.

**الكلمات المفتاحية:** التأمين التقليدي، التأمين التكافلي، شركات التأمين التكافلي، سوق التأمين، سوق التأمين الجزائرية.

**Abstract:**

Through this study, we seek to direct attention to traditional insurance and establish it as an alternative to developing traditional insurance, especially in Islamic societies which are very keen to acquire everything that is compatible with the provisions of Islamic law, we wanted to allocate this study to the Algerian market which is hungry for such new products, this is due to the presence of several motives perhaps the most Important of which is the development of the global market for takaful insurance and its success in other Islamic countries such as Sudan and Malaysia, likewise the Algerian insurance sector is business figure has evolved as a result of its passing through several stages during the French colonialism and the aftermath of independence until the present day and its openness to the global market for establishing takaful insurance and establishing solidarity insurance companies, in addition to the development of the only takaful company active in the national market Salama insurance Algeria, the shows us the need to encourage the establishment of this industry in Algeria, Which faces many challenges and difficulties, the most important of which is the lack of a symbiotic culture among the Algerian citizen and the lack of qualified cadres to work in the field of solidarity insurance.

**Key Word:** conventional insurance, takaful insurance, takaful insurance companies, insurance market, Algerian insurance market.

